وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة 08 ماي 1945 - قالمة -
كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير

مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر
فرع: تسيير المؤسسات
تخصص: إدارة الأعمال المالية

الموضوع:

التقنيات البنكية في مجال تمويل القروض
دراسة حالة "بنك الفلاحة والتنمية الريفية -وكالة قالمة-"

إعداد الطالبة:
ابتسام نعمون حمداوي

تحت إشراف:
د. وسيلة

2011/2010

تشكرات

اللهم إنا نسألك أن تجعل العلم سياج بحثنا واعتمادنا والصبر ذهاب مللنا وعنادنا والحلم ربيع جدنا واجتهادنا والهدى نور عقلنا ورشادنا واليقين جلاء شكنا

والوصول إلى حقائق الأسرار وأسرار الحقائق غايتنا والتحلي بفضائل العلم فخرنا ونشر المعرفة لأهلنا كنزنا وذخرنا والمداومة على البحث عملنا وشكرنا.

الحمد لله الذي مهد لنا كل سبيل ويسر لنا كل عسير، ووفقني إلى هذا العمل المتواضع الذي أأمل أن يكون محض إعجاب ورضا أساتذتي الأفاضل ومرجع قيم ينهل منه زملائي الطلبة من بعدي.

أتقدم بأسمى معاني التقدير والعرفان والشكر للأستاذة المؤطرة حمداوي وسيلة التي لم تبخل عليا بالنصح والتوجيه طيلة إنجازي لهذا البحث.

كما أتقدم بالشكر الجزيل إلى جميع أساتذة قسم علوم التسيير

ابتسام

الملخص :

منح القروض هي ضرورة اقتصادية، فهذه العملية لها أهمية بالغة بالنسبة للبنك والمؤسسة نظرا للنتائج المنجرة عنها، وتختلف أشكال القروض من حيث طبيعتها ومدة استحقاقها وأهدافها وذلك حسب طبيعة الإقراض والأشكال التي توجه إليه.

إن قرار منح القروض يكتسي العديد من المخاطر ولذا يجب على البنك أن يتبع مسارا من الإجراءات الأساسية في تحليل القروض وهذا في سبيل تقليل المخاطر إلى أدنى حد ممكن.

كما نختلف المنهجية المتبعة في تحليل القروض حسب نوع هذا الأخير فعندما تتقدم المؤسسة إلى البنك من اجل طلب القرض يجب أن تكون مرفوقة بملف القرض الذي يجب أن يتضمن مجموعة من العناصر التي تسمح بمعرفة الوضعية المالية للمؤسسة إما على المدى القصير أو المدى الطويل ومنه الإحاطة بجميع المخاطر، إذا انه يجمع كل المعطيات الحساسة التي تؤدي بالبنك إلى قراءة جيدة للمؤسسة.

ويعمل البنك على دراسة ملف القرض من كل النواحي التقنية، الاقتصادية، التجارية المالية، والقانونية، حيث يسمح هذا التحليل بمعرفة الحالة المالية للمؤسسة، و هذا لاتخاذ القرار الأمثل. فالمخاطر المتعلقة بالقروض وكذا الضمانات المقدمة من طرف المؤسسة هي التي تحدد قرار البنك بقبول أو رفض الملف.

الخـــطـــة

المقدمة العامة

الفصل الأول: البنوك والقروض البنكية

المبحث الأول ماهية البنوك

المطلب الأول مفهوم البنوك

المطلب الثاني: أنواع البنوك

المطلب الثالث: وظائف البنوك

المبحث الثاني: القروض والمخاطر البنكية

المطلب الأول: ماهية القروض البنكية

المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية

المطلب الثالث: مخاطر القروض البنكية

المبحث الثالث: ماهية التمويل

المطلب الأول: مفهوم التمويل

المطلب الثاني: أهمية التمويل

المطلب الثالث: مصادر التمويل

الفصل الثاني: التقنيات البنكية المستعملة لتقديم القروض البنكية

المبحث الأول: إجراءات تقديم القروض

المطلب الأول: تكوين الملف

المطلب الثاني: دراسة الضمانات

المطلب الثالث: الاستعلام عن العميل (المقترض)

المبحث الثاني: تحليل طلبات الإقراض

المطلب الأول: النظريات المفسرة للتمويل المصرفي

المطلب الثاني: التحليل الإستراتيجي للمؤسسة

المطلب الثالث: التحليل المالي للمؤسسة

المبحث الثالث: قرار الإقراض وتسيير ومتابعة القرض

المطلب الأول: اتخاذ قرار الإقراض

المطلب الثاني: تسيير ملف القرض

المطلب الثالث: المتابعة المالية والقانونية للقرض

الفصل الثالث: التقنيات المتبعة في تقديم القروض، دراسة حالة قرض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة قالمة -

المبحث الأول: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتطوره

المطلب الثاني: ميزانية بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثاني: أهداف البنك وأهم الخدمات المصرفية المقدمة

المطلب الأول: أهداف البنك وأهم مميزاته

المطلب الثاني: الخدمات المصرفية المقدمة من طرف BADR

المطلب الثالث: القروض الممنوحة من طرف BADR

المبحث الثالث: دراسة ملف قرض استثماري ببنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة-

المطلب الأول: مرحلة تقديم طلب القرض

المطلب الثاني: الدراسة الاقتصادية والمالية للمشروع

المطلب الثالث: مرحلة اتخاذ القرار والمتابعة

الخاتمة العامة

المقدمة العامة

المقدمة العامة:

تعد البنوك إحدى الدعامات الكبرى والأساسية في بناء الهيكل الاقتصادي للدولة، وذلك من خلال ما تقوم به من تجميع للمدخرات وتوفير للاحتياطات والمعاملات المالية المختلفة وأعمال الوساطة المالية والإقراض بأشكاله المختلفة، ولقد ازدادت أهميتها في العصر الحديث وأصبحت تشكل فيما بينها أجهزة فعالة يعتمد عليها في تنفيذ أهداف ومكونات السياسة المالية للدولة بعناصرها الائتمانية والنقدية، وعليه فإنها تساهم بشكل جوهري في تصعيد وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وعلى هذه الأخيرة أن تعمل على تحقيق أهدافها وإستراتيجياتها وبرامجها وغاياتها ضمن البيئة المالية والمصرفية التنافسية.

وسعيا منها لبناء مركز إستراتيجي متميز من خلال اعتماد إستراتيجيات مالية ومصرفية متعددة من أجل تحقيق هدف البقاء والتنافس من جهة وهدف الربحية والسيولة من جهة أخرى، وهذا يتوقف على ما تكتسبه من ودائع وما تقدمه من قروض، وعليه يمكن القول أن القروض هي المهد الذي تنمو فيه عمليات البنك ونشاطاته.

وتعتبر القروض المصرفية من الوظائف الأساسية والعامة للبنك، فهي بمثابة المحرك الأساسي والفعال في تنمية النشاط البنكي، ورغم الأهمية التي تحتلها القروض بالنسبة للبنك إلا أنها تشكل مصدر للمشاكل المالية التي قد يقع فيها البنك نتيجة المخاطرة بأموال الغير لذا وجب الاهتمام بموضوع التسيير الفعال للقروض البنكية في ظل المتغيرات الاقتصادية التي يمكن أن تؤدي إلى تراجع الدور الذي تلعبه القروض البنكية، كأداة لتحقيق الربحية في البنك، وتحقيق التنمية في المجتمع، وبالتالي تهتم هذه الدراسة أساسا بأهم الأساليب المتواجدة لدى هذه البنوك لمتابعة القروض والتحكم إلى حد كبير في الأخطار الناجمة عن الإقراض.

الإشكالية:

لقد واجهت البنوك العديد من الصعوبات والمخاطر التي تنتج عن عدم التسديد ومشاكل السيولة، ورغم هذه الصعوبات إلا أنها مازالت قائمة لحد اليوم، وهذا راجع إلى بنيتها الهيكلية والتنظيمية التي جعلتها تصمد لأكثر من قرون.

فهي تعتمد في استمرارها على حسن الاختيار لمختلف الأساليب والتقنيات التي يمكن أن تستخدم في تمويل مختلف عمليات الإقراض، وعلى هذا الأساس يمكن طرح إشكالية الدراسة على النحو التالي:

فيما تتمثل التقنيات البنكية المتبعة لتقديم القرض البنكي؟

فرضيات الدراسة:

للإجابة على التساؤل، انطلقنا من الفرضيات التالية:

- تعتبر القروض البنكية العمود الفقري للنشاط البنكي.
- تمر عملية دراسة طلب القرض بعدة مراحل.
- يتعرض البنك عند منحه للقروض لمجموعة من المخاطر.

أهداف الدراسة:

تهدف دراستنا إلى:

- إبراز مدى فعالية البنوك في عمليات الإقراض والتمويل.
- تحديد مختلف النشاطات التي تقوم بها البنوك.
- التعرف على مختلف الأساليب المستخدمة من طرف البنوك في عملياتها الإقراضية.
- فهم الكيفية التي يستطيع البنك من خلالها التحكم في الأخطار التي قد تتعرض لها القروض.

مناهج الدراسة:

نظرا للمراحل التي مرت بها دراسة هذا الموضوع وطبيعة المعلومات التي يتضمنها، كان لابد من الاعتماد على عدة مناهج وهي:

المنهج التاريخي: حيث قمنا بالسرد التاريخي للبنوك من حيث ظهورها وكيفية تطورها.

المنهج التحليلي الوصفي: كحتمية أملتها طبيعة الموضوع لأننا بصدد جمع وتلخيص بيانات وحقائق مرتبطة بالبنوك وعمليات الإقراض، وكذلك الأساليب التي تساعدها على متابعة القروض، واكتشاف الأخطاء وأهم الإجراءات للحد منها.

منهج دراسة حالة: وذلك من خلال إسقاط الدراسة النظرية على أحد أهم البنوك الجزائرية، من خلال قيامنا بدراسة حالة قرض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة وقد استخدمت في ذلك مجموعة من الأدوات المنهجية والمتمثلة في الملاحظة ، المقابلة ، الإحصائيات التي تحصلنا عليها في البنك.

التوثيق العلمي:

سعيا لإثراء هذه الدراسة اعتمدنا على نوعين من الأدوات هما:

*** البحث المكتبي:**

من أجل تغطية الجانب النظري للموضع اعتمدنا على مجموعة من الكتب، لعل أهمها تلك المتعلقة بالنظام البنكي ومختلف العمليات التي تتم على مستواه.

*** البحث الميداني:**

من أجل تغطية الجانب التطبيقي والعملي لعملية منح القروض في البنوك والشروط المتعلقة بها، تطرقنا لدراسة ميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة- معتمدين على المجلة الإعلامية وبعض المنشورات، بالإضافة إلى الأقوال المصرح بها من طرف موظفو البنك.

تقسيم البحث:

ولقد قسمنا موضوعنا إلى ثلاث فصول: فصلين نظريين وفصل آخر تطبيقي ويمكن تبيان مضمونها كما يلي:

الفصل الأول:

تطرقنا في هذا الفصل إلى جوانب العامة المتعلقة بالبنوك والقروض البنكية، والتمويل إذ أنه يعد فصل تمهيدي للموضوع حيث تناول مختلف المفاهيم الأولية للبنوك ومختلف وظائفها

وأنواعها بالإضافة إلى مفاهيم متعلقة بالقروض من حيث المفهوم والأنواع والمخاطر، كذلك تعرضنا إلى مفهوم التمويل وأهميته ومصادره.

الفصل الثاني:

يعتبر هذا الفصل لب موضوع الدراسة ويحمل عنوان "التقنيات البنكية المستعملة لتقديم القروض البنكية" ولقد تم تسليط الضوء على مختلف التقنيات التي يمكن أن تنتهجها وتتبعها البنوك في تحليل مختلف طلبات الإقراض.

الفصل الثالث:

هو دراسة حالة قرض استثماري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة قالمة- وكل فصل ينفرد بتمهيد وخلاصة به.

وقد واجهنا في دراستنا هذه مجموعة من الصعوبات أهمها صعوبة إسقاط الجانب النظري على الميدان خاصة أمام سرية المعلومات البنكية.

الفصل الأول

البنوك والقروض البنكية

تمهيد:

إن البنوك من خلال العديد من الخدمات التي تقدمها والوظائف التي تؤديها أصبحت من أهم القطاعات التي يتكون منها النظام المصرفي حيث نجد أن البنوك تقوم بطرق عديدة لتمويل المشروعات الاقتصادية والمؤسسات وذلك عن طريق تقديم القروض والمساهمة في عملية تمويل الاقتصاد من خلال ما تقدمه من أموال لأصحاب الحاجة إليها، وهذا ما يجعلها بصفة دائمة المورد الأساسي لهذه الفئة.

وللتوضيح أكثر سيتم التعرض إلى ماهية البنوك من حيث المفهوم والأنواع والوظائف بالإضافة إلى مفهوم القروض البنكية وأنواعها ومفهوم وأهمية التمويل ومصادره.

المبحث الأول: ماهية البنوك.

تحتل البنوك مكانة كبيرة في الدول والمجتمعات الحديثة باعتبارها وسيط لا يمكن الاستغناء عنه وباعتبارها أداة من أدوات الاستثمار فالبنك يستطيع بآلياته الحديثة أن يعرف أصحاب الأموال ويستطيع أن يعرف أصحاب المشروعات الذين هم في حاجة إلى الأموال.

لذلك سوف نعالج في المبحث الأول من هذا الفصل النقاط التالية: مفهوم البنوك، أنواعها ووظائفها.

المطلب الأول: مفهوم البنوك.

1- تعريف البنوك:

إن كلمة بنك اشتقت من المقاعد التي كان يجلس عليها الصرافون في أسواق البندقية وأمستردام، فمن حيث الأصل اللغوي للكلمة هو الكلمة الإيطالية "بانكو" والتي تعني مصطبة ويقصد بها في البدء المصطبة التي كان يجلس عليها الصيارفة لتحويل العملة ثم تطور المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها تبادل العملات، بعدها أصبحت تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود.[1]

ويمكن تعريف البنك من وجهة النظر القانونية: «يعد بنكا كل مؤسسة قرض تعمل لحسابها الخاص على سبيل المهنية والاحتراف وأساسيا تقوم بالعمليات التالية:

- تجمع من الغير الأموال لتودعها مهما كانت المدة الزمنية وتحت أي شكل كان.
- تمنح قروض مهما كانت المدة أو الشكل.
- تقوم بعمليات الصرف والتجارة الخارجية في إطار القوانين والتنظيمات السرية المفعول».[2]

ولقد تعددت وتباينت التعريفات التي أوردها الكتاب والمهتمين بالبنوك ومن بين هذه التعاريف نورد ما يلي:

([1])- محمد علي محمد أحمد البنا، القرض المصرفي (دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية و القانون الوضعي)، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006، ص 14.

([2])- محفوظ لعشب، الوجيز في القانون المصرفي الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، 2004، ص 38.

«البنك هو المؤسسة التي تتوسط بين طرفين لديهما إمكانات أو حاجات متقابلة مختلفة يقوم البنك بتثميرها أو جمعها أو توصيلها أو تنميتها أو تنفيذها للوصول إلى هدف أفضل ولقاء ربح مناسب».[1]

ويمكن تعريفه أيضا على أنه: «المنشأة المالية التي تقبل الودائع وتمنح القروض وتقدم بعض الخدمات المصرفية المرتبطة بهذان النشاطان».[2]

كما يعرف على أنه: «مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لآجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وخدمته بما يحقق خطة التنمية وسياسة الدولة ودعم الاقتصاد الوطني وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يتطلب من عمليات مصرفية وتجارية ومالية وفقا للأوضاع التي يقررها البنك المركزي».[3]

من خلال التعاريف السابقة يمكن القول بأن البنك يقوم بتقديم ما يستطيع تقديمه من خدمات مالية بالاعتماد على موارده المتاحة لحل المشاكل المالية التي يواجهها الزبون، وتسهيل وتنشيط المعاملات المالية لأطراف المجتمع، كما ينتفع البنك من خلال المقابل المادي والمعنوي الذي يحصل عليه من زبائنه.

2- أهمية البنوك:

للبنوك أهمية إستراتيجية في التنمية الاقتصادية فهي تساهم بشكل جوهري في بناء الهيكل الاقتصادي للدولة ويمكن عرض هذه الأهمية في النقاط التالية:[4]

- بدون وجود البنوك كوسيط يتعين على صاحب المال أن يجد المستثمر المطلوب بالشروط والمدة الملائمة للاثنين.
- بدون البنوك تكون المخاطرة أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد.

(1)- جعفر الجزار، البنوك في العالم، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الثالثة، 1993، ص 70.
(2)- عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، مصر، 2007،ص 117.
(3)- محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006، ص 14.
(4)- صلاح الدين حسن السيسي، دراسات نظرية و تطبيقية- قضايا مصرفية- ، عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة، مصر، الطبعة الأولى،2003، ص 14-15.

- نظرا لتنوع استثمارات البنوك فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الإمكان الدخول في مشاريع ذات مخاطرة عالية.
- يمكن للبنوك نظرا لكبر حجم الأرصدة أن تدخل في مشاريع طويل الأجل.
- إن وساطة البنوك تزيد من سيولة الاقتصاد بتقديم أصول قريبة من النقود تدر عائدا مما يقلل الطلب على النقود.
- بتقديم أصول مالية متنوعة المخاطر وعائد مختلف وشروط مختلفة للمستثمرين فإنها تستوعب جميع الرغبات وتستجيب لها.
- تشجيع الأسواق المالية التي تستثمر وتصدر الأصول المالية التي يحجم عنها الأفراد خوفا من المخاطرة.

المطلب الثاني: أنواع البنوك:

تختلف الدول من حيث نظمها الاقتصادية وتبعا لذلك تختلف النظم المصرفية من دولة إلى أخرى، ويتكون الجهاز المصرفي في أي دولة من الدول من عدد من البنوك تختلف في أنواعها تبعا لتخصصاتها.

ويمكن حصر هذه الأنواع في:

1- البنوك المركزية:

وهي بنوك مملوكة للدولة ولها حق إصدار العملة الوطنية بمقتضى القانون وتقوم بإعداد وتنفيذ السياسات النقدية والإشراف والرقابة على نشاطات المؤسسات المالية الأخرى العاملة في الاقتصاد.[1]

وتتصف البنوك المركزية بمجموعة من الخصائص والسمات الفردية والتي قد لا تتصف بها بقية المنشآت المالية والمصرفية ومن بين هذه الخصائص ما يلي:[2]

- تتم إدارة البنوك المركزية من قبل أفراد لديهم صلة مباشرة بالهيئات الحكومية أي أن البنوك المركزية تعود ملكيتها للدولة.

(1)- ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، 2001، ص 244.
(2)- خالد وهيب الراوي، إدارة العمليات المصرفية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2003، ص 135.

- لا تهدف هذه البنوك إلى الربح المادي بل أنها تتحمل مسؤولية اجتماعية واقتصادية شاملة تجاه جميع قطاعات المجتمع.

- لهذه البنوك علاقة وطيدة بالمصارف التجارية والمتخصصة إذ تمتلك السلطة والأساليب المختلفة والتي تمكنها من التأثير في أنشطة هذه المصارف بهدف تحقيق السياسة الاقتصادية للدولة.

2- البنوك التجارية:

تعرف البنوك التجارية بأنها تلك المنشآت المالية والتي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع وتوظيف النقود بأنواعها لمدة قصيرة لا تزيد في الغالب عن السنة ومن أهم أعمالها: خصم الأوراق التجارية، والتسليف بضمان أوراق مالية أو بضائع وفتح الاعتمادات.[1]

ويمكن تقسيم هذا النوع من البنوك إلى أنواع متعددة طبقا للزاوية التي يتم من خلالها النظر إلى البنوك وذلك على النحو التالي:[2]

أ- من حيث نشاطها ومدى تغطيتها للمناطق الجغرافية:

1. البنوك التجارية العامة:

ويقصد بها تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى، وتباشر نشاطها من خلال فروع وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية للبنوك التجارية وتمنح الائتمان وتباشر كافة مجالات الصرف الأجنبي وتمويل التجارة الخارجية.

2. البنوك التجارية المحلية:

ويقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة وتتميز هذه البنوك بصغر الحجم، كذلك فهي ترتبط بالبيئة المحيطة بها وينعكس ذلك على مجموعة الخدمات المصرفية التي تقوم بتقديمها.

---

[1]- سلمان بودياب، اقتصاديات النقود البنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الأولى، 1996، ص 113.
[2]- محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 32-34.

ب- من حيث حجم النشاط:

1. بنوك الجملة:

ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء والمنظمات الكبرى.

2. بنوك التجزئة:

وهي عكس النوع السابق حيث تتعامل مع صغار الزبائن والمنظمات الصغرى وتتميز هذه البنوك بما تتميز به متاجر التجزئة، فهي منتشرة جغرافيا وتتعامل بأصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية والمكانية ومنفعة التملك وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

ج- من حيث عدد الفروع:

1. البنوك ذات الفروع:

وهي بنوك تتخذ في الغالب شكل شركات المساهمة كشكلا قانونيا لها فروع متعددة وتتبع اللامركزية في تسيير أمورها حيث يترك للفرع تدبير شؤونه، فلا يرجع للمركز الرئيسي للبنك إلا فيما يتعلق بالأمور الهامة، وتميل هذه البنوك إلى التعامل في القروض قصيرة الأجل وذلك لتمويل رأس المال العامل لضمان سرعة استرداد القرض كما يمكن أن تتعامل في القروض متوسطة الأجل وكذلك طويلة الأجل ولكن بدرجة محدودة.

2. بنوك السلاسل:

وهي عبارة عن سلسلة من البنوك نشأت نتيجة لنمو حجم البنوك التجارية وزيادة حجم نشاطها واتساع نطاق أعمالها وتتكون السلسلة من عدة فروع منفصلة عن بعضها إداريا، ولكن يتشرف عليها مركز رئيسي واحد يقوم برسم السياسات العامة، ولا يوجد هذا النوع إلا في الولايات المتحدة الأمريكية.

3. بنوك المجموعات:

وهي تأخذ شكل شركة قابضة تدير مجموعة من الشركات التابعة التي تعمل في النشاط المصرفي، حيث تقوم الشركة القابضة بالإشراف على الشركات التابعة وتضع لها السياسات

العامة بينما تترك لها تنفيذ هذه السياسات بشكل لا مركزي وتأخذ هذه البنوك طابعا احتكاريا، ولقد انتشرت هذه البنوك في أوروبا الغربية والولايات المتحدة الأمريكية.

4. البنوك الفردية:

تقوم هذه البنوك على ما يتمتع أصحابها من ثقة وتكون محدودة رأس المال لذلك فهي تتعامل في المجالات قصيرة الأجل وتوظف الأموال في الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصومة وغير ذلك من الأصول عالية السيولة والتي يمكن تمويلها إلى نقود بسرعة وبدون خسائر.

5. البنوك المحلية:

وهي بنوك تغطي منطقة جغرافية محدودة وتخضع هذه البنوك للقوانين الخاصة بالمنطقة التي تعمل بها، كذلك فهي تتفاعل مع البيئة التي توجد بها وتعمل على تقديم الخدمات المصرفية التي تناسبها.

وأهم ما يميز البنوك التجارية هو قدرتها على خلق الائتمان وإضافتها بذلك إلى كمية النقود، نقودا دفترية أي نقود مصرفية وتمثل الموارد الذاتية للبنوك التجارية نسبته صغيرة من المجموع الكلي لمواردها، معنى ذلك أن الموارد الخارجية للبنوك التجارية تمثل نسبة ضخمة من الموارد غير الذاتية، وهناك نوع يمثل الجزء الأكبر من تلك الودائع ألا وهي الودائع تحت الطلب، وهذا من شأنه أن يجعل لمسألة السيولة أهمية خاصة لدى البنوك التجارية.[1]

3- البنوك المتخصصة:

وهي بنوك متخصصة في تمويل نشاط اقتصادي معين ومن أمثلتها:[2]

1.3 البنوك العقارية:

وهي تقوم بمنح القروض لآجال طويلة مقابل رهن عقاري من مباني أو أراضي وتعمل دائما تحت إشراف ورقابة الدولة، ولهذا فإنها تعمل على تسهيل المأوى للمواطنين.

([1])- محمد الصيرفي، إدارة المصارف، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2007، ص 32.
([2])- عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص 147-148.

2.3 البنوك الصناعية:

وهي متخصصة في تمويل القطاع الصناعي ومهمتها إرشاد المشروعات الصناعية وتطويرها وذلك بمنحها القروض اللازمة.

3.3 البنوك الزراعية:

وهي بنوك متخصصة في دعم وتطوير القطاع الزراعي بمنح القروض والسلفات للمزارعين بضمان المحاصيل.

وأهم ما يميز البنوك المتخصصة هو أنها تقوم بعمليات الائتمان المتوسط والطويل الأجل في نشاط اقتصادي معين، وتعتمد البنوك المتخصصة بالإضافة إلى مواردها الذاتية (رأس المال واحتياطات ومخصصات البنك) أيضا على موارد خارجية أي غير ذاتية ويغلب على تلك الموارد الأخيرة طابع الاقتراض من سوق المال عن طريق إصدار سندات تشتريها خاصة مؤسسات التمويل الكبرى وشركات التأمين وقد تقترض من البنوك التجارية أو من البنك المركزي أو من الدولة أيضا.

وجدير بالذكر أن البنوك المتخصصة في الدول النامية تعتمد بصفة رئيسية في الحصول على الموارد الخارجية على الحكومة والبنوك التجارية والبنك المركزي وذلك لضيق الأسواق المالية في تلك الدول، وعادة ما تقدم لها تلك القروض بأسعار فائدة منخفضة.[1]

4- البنوك الإسلامية:

تقوم بقبول الودائع تحت الطلب والودائع لأجل مثل البنوك التجارية إلا أنها تختلف عن البنوك التجارية في طريقة توظيف الأموال حيث أن البنوك التجارية تعتبر الفائدة أساس التعامل، في حين أن البنوك الإسلامية تعتمد على المضاربة الإسلامية في توظيف أموالها ويعتبر هذا البنك من البنوك التجارية بالنظر إلى الطبيعة الغالبة للنشاط الذي يزاوله.[2]

([1])- محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، مرجع سبق ذكره، ص 35.
([2])- المرجع نفسه ، ص 30.

5- بنوك الادخار:

نشأت هذه البنوك أساسا بغرض تجميع المدخرات الشعبية وبالتالي فهي بنوك شعبية تتكون من وحدات صغيرة منتشرة جغرافيا لكي تكون قريبة من الفئات ذوي الدخل المحدود وتتميز أساس بانخفاض الحد الأدنى للإيداع حتى تتمكن من جذب مدخرات القاعدة الشعبية العريضة وبالتالي تعتبر هذه البنوك أقرب وسيلة للمدخر من ذوي الدخول الصغيرة لإيداع أموالها فيها.[1]

6- البنوك الشاملة:

تتعدد تعريفات البنوك الشاملة حيث يعرفها البعض بأنها تلك التي تؤدي الوظائف التقليدية للبنوك وكذا الوظائف الغير تقليدية مثل تلك التي تتعلق بالاستثمار أي البنوك التي تؤدي وظائف البنوك التجارية وبنوك الاستثمار والأعمال.[2]

بينما يعرفها البعض الآخر بأنها المؤسسات المالية التي تقوم بأعمال الوساطة وإيجاد الائتمان والتي تلعب دور المنظم في تأسيس المشروعات وإدارتها.

ويمكن تعريفها كالتالي: "هي البنوك التي تحصل على مصادر تمويلها من كل القطاعات إلى جانب اقتراضها من الغير مباشرة أو من السندات التي يصدرها لمن يتقدم لشرائها ومن ناحية توظيف أموالها فإنها بعد الوفاء لمتطلبات الاحتياجات الأولية، وتقوم بتقديم القروض لمنشآت الأعمال في كافة القطاعات وذلك بالإضافة إلى منح القروض الشخصية الاستهلاكية للأفراد".[3]

وبصفة عامة يمكن القول بأن البنوك الشاملة هي لا تتقيد بالتخصص المحدود الذي يقيد العمل المصرفي في كثير من الدول بل أصبحت تمد نشاطها إلى كل المجالات والأقاليم والمناطق وتحصل على الأموال من مصادر متعددة وتوجهها إلى مختلف النشاطات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

([1])- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 130.
([2])- المرجع نفسه، ص 136.
([3])- www.islamstony.com

وتتسم هذه البنوك بالخصائص التالية:

- ✓ الشمول مقابل التخصص المحدود.
- ✓ التنوع مقابل التقيد.
- ✓ الديناميكية مقابل الإستاتيكية.
- ✓ الابتكار مقابل التقليد.
- ✓ التكامل والتواصل مقابل الانحصار.

❖ **دوافع التحول إلى البنوك الشاملة:**

تشهد البنوك تحولات عميقة في وظائفها في السنوات الأخيرة وهذه التحولات تصب في الاتجاه في التحول إلى البنوك الشاملة وتعدد وتنوع وازدياد كثافة الوظائف التي تؤديها ومن أهم هذه الدوافع:[1]

1. دوافع ذاتية، فالبنوك يتوافر لديها دافع ذاتي لتطوير أدائها خاصة إذا توافرت لديها الإدارة الذكية الفاعلة والقادرة على قراءة ورصد وتحليل ما يدور حولها من تطورات وتحولات واتخاذ القرارات اللازمة للتواكب معها.

2. التطورات والتحولات في الاقتصاديات المحلية وخلقها لمجالات يجب أن تتدخل البنوك وتلعب دورا محوريا فيها مثل التخصصية.

3. الوعي لدى جمهور المتعاملين وطلباتهم من البنوك وتفضيلهم الحصول على سلسلة من الخدمات المتكاملة من جهة واحدة أو من بنك واحد.

4. المنافسة، حيث تشكل المنافسة دافعا مستمرا لتطوير البنوك والتحول نحو البنوك الشاملة فتوجد المنافسة بين البنوك في داخل الاقتصاد الواحد أو بين الاقتصاديات المختلفة.

5. التطور العلمي والتكنولوجي في وسائل الاتصالات والمعلومات، وهو ما أسفر عما يعرف بتكنولوجيا المعلومات وهذا ما أدى إلى تهيئة المناخ لظهور البنوك الإلكترونية وسرعة تبادل المعلومات مما قللت كثيرا في فجوة المعلومات التي كانت تحجب البنوك عن التحول في الكثير من المشروعات.

---

(1)- www.arablawinfo.com

6. التحرير الاقتصادي العالمي وتحرير الخدمات المالية، أدى إلى خلق العديد من العوامل الضاغطة لكي تنوع البنوك أنشطتها.

7. تزايد حركة الاندماج بين البنوك بمعدلات كبيرة في السنوات الأخيرة تحت تأثير العولمة وهذا أدى إلى تكوين كينات مالية ضخمة تستطيع أن تشتد فروعها في كل مكان.

المطلب الثالث: وظائف البنوك.

تطورت وظائف البنوك مع تطور البنوك وذلك منذ العصور الوسطى حيث كان المودعون يلجأون إلى بعض الطوائف لحفظ ممتلكاتهم الثمينة وهؤلاء كانوا يسمون بالصيارفة ورجال الصاغة وكانوا يقبلون الذهب والأموال وغيرها من الأشياء الثمينة من المودعين لحفظها لديهم مقابل أجر معين.

وعموما يمكن تلخيص وظائف البنوك في النقاط التالية:

1- تحقيق تدفق رؤوس الأموال:

حيث تجري عمليات الإيداع ثم عمليات التوظيف بشكل سهل ومتكامل حيث تتلقى رغبات جانبي العرض والطلب، فالبنوك تعمل على تقديم مجال للادخار سواء للأفراد أو منظمات الأعمال أو المنظمات الحكومية وذلك من خلال تقديم عوائد جذابة على الودائع أو الأوراق المالية والتي تمثل نسبة كبيرة من أصول هذه البنوك.[1]

2- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين:

حيث أصبحت معظم البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لدى إنشائهم المشروعات وبذلك فإنه يتم على ضوء هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل المطلوب وكذلك طريقة السداد ومدى اتفاقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع والتحصيل باعتبار أن الفلسفة المصرفية السليمة تعتبر مصلحة البنك ومصلحة المشروع الذي ستتعامل معه مصلحة مشتركة، على اعتبار أنه كلما ارتفعت كفاءة المشروع كلما كان ذلك

(1)- محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية – البورصة والبنوك التجارية-، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2001، ص 216.

أفضل للبنك الذي يموله لأنه سوف يضمن تسديد الالتزامات المترتبة عليه وفق الوقت المتفق عليه.[1]

بالإضافة إلى هذا فالبنك يقوم بتقديم العديد من الخدمات منها:[2]

- ✓ المساهمة في تمويل مشاريع التنمية من خلال منح القروض بصيغ مختلفة.
- ✓ التحصيل من الغير نيابة عن العميل وتسديد المستحقات المترتبة عليه.
- ✓ شراء وبيع الأوراق المالية وحفظها لحساب المتعاملين معه.
- ✓ تأجير الخزائن الحديدية للجمهور لحفظ الوثائق والممتلكات الثمينة.
- ✓ تحويل نفقات السفر والسياحة وإصدار صكوك المسافرين والاعتمادات الشخصية.
- ✓ تحويل العملة للخارج لسداد التزامات العملاء فيما يتعلق بعمليات السداد.

3- تقديم القروض:

تعمل البنوك على توفير أموالا قابلة للإقراض خلال مدة زمنية معينة تتوقف على حجم المدخرات المتاحة وحجم ما يمكن أن يكتنز منها ومقدار التغير في حجم المعروض النقدي.[3]

وهناك العديد من العوامل ذات التأثير في قرار منح الائتمان:

1.3 الظروف الاقتصادية:

يتأثر الطلب على معظم أنواع القروض المصرفية بشكل مباشر بدورة النشاط الاقتصادي في المجتمع، كما تؤثر حالات الرواج والكساد بشكل مباشر على حجم النشاط المصرفي في مجالات الإيداع والإقراض.

2.3 سياسة البنك المركزي والسلطات النقدية:

تؤثر السياسة التي يتبعها البنك المركزي في تحديد نوعية وحجم القروض الممنوحة من البنوك ويؤدي زيادة نسبة الاحتياطي إلى تخفيض الأموال المتاحة للبنوك المخصصة للتوظيف، كما يؤثر سعر الخصم في إمكانية البنك في الحصول على موارد إضافية عن طريق إعادة خصم الأوراق التجارية الموجودة لديه، إذ أن رفع سعر الخصم يزيد من تكلفة القروض ويرفع

(1)- فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، در وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الرابعة، 2008، ص 36.
(2)- محمد عبد الفتاح الصيرفي، مرجع سبق ذكره، ص 25.
(3)- طلعت أسعد عبد الحميد، إدارة البنوك المتكاملة، مكتبات مؤسسة الأهرام للتوزيع، مصر، 1998، ص 19.

أسعار الفائدة عليها وبالتالي يقلل من إقبال الزبائن على الاقتراض، كما يضع البنك المركزي سقفا ائتمانيا لكل بنك في حدود سنة معينة من ودائعه الجديدة.[1]

3.3 المحددات الخاصة بالبنك والمؤثرة في حجم الإقراض:

1.3.3 موقع البنك:

يحدد موقع البنك بدرجة كبيرة نوعية وحجم الطلب على القروض الممنوحة، إلا أن المؤسسات الكبرى والتي غالبا ما تحتاج إلى قدر ضخم من التمويل، تسعى إلى وجود مراكزها الرئيسية بجوار المراكز المالية التي يمكنها الاتصال بها والحصول على احتياجاتها من التمويل اللازم منها، كما أن نشاط المنطقة يمكن أن يؤثر في نوعية القروض الممنوحة، فإذا كان موقع الفرع في منطقة زراعية تكون معظم القروض بضمان محاصيل زراعية، أو لتمويل النشاط الزراعي.[2]

2.3.3 حجم رأس المال وحقوق الملكية:

يتكون هيكل الموارد لدى البنك التجاري عادة من حقوق الملكية والودائع والأموال المقترضة من البنوك وفي مقدمة حقوق الملكية يبدأ البنك عادة برأس المال وعموما فإن كل بند من هذه البنود له أهمية وتكلفة خاصة ويمثل تأثيرا ذو طبيعة معينة على نمط القروض، ويمكن أن يستخدم البنك بحذر شديد جزء من رأس المال في تقديم القروض أو الاستثمار وذلك عكس البنوك المتخصصة التي تعتمد بدرجة كبيرة في إمكانياتها على حجم رأس المال.[3]

3.3.3 حجم الودائع ونوعيتها وطبيعتها:

تمثل الودائع الأساس الأول الذي تعتمد عليه البنوك في التوظيف ويؤثر حجم الودائع المتاحة للبنك، فمن المعروف أو الودائع تحت الطلب أكثر عرضة للسحب من أي نوع آخر من الودائع، كما أن اتجاه الودائع المستمر للارتفاع يمكن أن يغري البنك بزيادة توظيفه في الإقراض، وكلما كانت ودائع البنك مملوكة لعدد كبير من العملاء كلما زادت قدرة البنك في منح الائتمان طويل الأجل، كما تؤثر تواريخ استحقاق الموارد في حجم ونوعية الإقراض حيث تعمل إدارة البنوك عادة على مقابلة القروض طويلة الأجل بودائع طويلة الأجل، كما تسعى إلى مقابلة القروض قصيرة الأجل بودائع قصيرة الأجل.

([1])- نفس المرجع السابق، ص 128.
([2])- طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 129.
([3])- فلاح حسين الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 132.

4.3.3 احتياجات السيولة في الأجلين القصير والطويل:

تعتبر السيولة من الأمور ذات الأسبقية التي يسعى البنك إلى تحقيقها، وعادة ما تحتفظ البنوك بمجموعة من الأصول السائلة مثل أنونات الخزينة، والأوراق المالية الحكومية وإذا ما احتفظ البنك بالأموال سواء في صورة نقدية أو على شكل أصول سائلة فإن ذلك يقلل من حجم الأموال المتاحة للإقراض.[1]

5.3.3 حجم الأصول المطلوبة لتشغيل البنك:

تتحدد حجم الموارد المتاحة للإقراض وفقا لحجم الأصول الثابتة والأصول الأخرى المطلوبة لتزويد البنك باحتياجاته الأولية اللازمة للتشغيل، والتي تشمل المباني والأثاث والأصول الأخرى، إذ أن البنك عليه أن ينتقص تلك النسبة لأنها تعتبر من الأمور الضرورية لاستمرار نشاطه وكلما زادت هذه النسبة كلما انخفض حجم الإقراض المتاح.

من خلال دراستنا لهذا المبحث وعرضنا لمفهوم البنوك وأنواعها نستنتج أن للبنوك أهمية كبيرة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، حيث تلتزم في أداء وظائفها على مجموعة من الأسس وذلك لاكتساب ثقة المتعاملين وتنمية معاملاتهم.

(1)- عاطف جابر طه، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص 282.

المبحث الثاني: القروض والمخاطر البنكية

مع اتساع حجم المعاملات التجارية والاقتصادية على المستوى المحلي والدولي ظهرت الحاجة إلى الإقراض فهذا الأخير يعد ضرورة اقتصادية واجتماعية لاستمرار حركة الحياة، وتقوم البنوك بدور هام في عمليات الإقراض وتقديمه، حيث تتعدد صور الإقراض التي يقدمها البنك لعملائه.

ومن خلال هذا المبحث سنتعرض إلى العناصر التالية:

مفهوم القروض البنكية و أنواعها و المخاطر الناتجة عنها.

المطلب الأول: ماهية القروض البنكية.

1- تعريف القروض:

إن أصل كلمة قرض في اللغة الإنجليزية ناشئة عن عبارة Credit وهي مشتقة من المصر اللاتيني Credor بمعنى يثق أو يصدق و يمكن تعريف الائتمان على النحو الآتي:

- من الناحية اللغوية ائتمان، ائتمن فلان فلانا: عده (أي اعتبره) أمينا وائتمن فلان فلانا على كذا: اتخذه أمينا عليه.[1]

- أما من الناحية القانونية يمكن تعريف القرض على أنه:

* يعتبر قرضا كل عملية ائتمان و كل تصرف تضع بمقتضاه مؤسسة محترفة ولو على سبيل التأقيت وعن طريق المراضاة أموالا تحت تصرف أشخاص طبيعية أو معنوية أو تتعاقد لفائدتها بالتزام موقع.[2]

- ومن الناحية الاقتصادية يعرف الائتمان على أنه:

* الائتمان يعني تسليف المال لتثميره في الإنتاج أو الاستهلاك وهو يقوم على عنصرين أساسيين هما الثقة و المدة.[3]

([1])- القاموس العربي المنجد، فعل ائتمن.
([2])- محفوظ لعشب، مرجع سبق ذكره،ص 43.
([3])- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص90.

* الائتمان هو عملية تعاقد ذات عوض تحتاج إلى فترة زمنية معينة و تستدعي قيام الثقة بين المتعاملين المقرض و المقترض.[1]

* القرض يتم بأن يدفع البنك مبلغا للعميل أو لشخص يعنيه هذا العميل فهو عقد تبرمه البنوك مع العملاء تحدد فيه مبلغه و شروطه و أجله و طريقة سداده و فوائده وضمانته.[2]

* يعرف الائتمان على أنه عملية مبادلة قيمة حاضرة في مقابل وعد بقيمة آجلة مساوية لها، غالبا ما تكون هذه القيمة نقودا. وهناك في عملية الائتمان طرفان: الأول هو مانح الائتمان ويسمى بالمقرض و الثاني هو متلقي الائتمان و يسمى بالمقترض، وقد يضاف إلى قيمة الائتمان مبلغ آخر يسمى الفائدة تدفع للدائن مستقبلا نظير تخليه عني القيمة الحاضرة.[3]

ومن خلال مجمل التعاريف السابقة يمكننا استنتاج أن القرض هو عبارة عن تسهيل مباشر يمنح إلى عملاء البنك و ذلك بموجب اتفاق بين البنك و المقترض، حيث بموجب هذا الاتفاق يقوم البنك بإقراض العميل مبلغ من المال و يتم الاتفاق مع العميل على: المدة وطريقة سداد مبلغ القرض بالإضافة إلى الفوائد والضمانات المقدمة إلى البنك.

2- خصائص القروض:

تتمثل خصائص القروض فيما يلي:[4]

- الاعتماد الكامل على المعلومات الموثقة المتاحة عن المقترضين وأوضاعهم في السوق من خلال الاستعلام عنهم سواء من خلال المؤسسات المالية السابق لهم التعامل معها كالبنوك مثلا وكذا الاستناد في القرار الائتماني إلى بحث وتحليل المراكز المالية لهم (الميزانيات العمومية و الحسابات الختامية من مكاتب المحاسبة و مراجعي الحسابات المسجلين رسميا) وكذا الدراسة المتأنية للهيكل الإداري للمنشأة طالبة القرض.

- استخدام المنهج العلمي في تقييم أوضاع طالبي الاقتراض و انتقاء صفة الاعتبار الشخصي لدى التقييم.

([1])- سلمان بودياب، مرجع سبق ذكره، ص 121.
([2])- محمد توفيق سعودي، الوظائف غير التقليدية للبنك التجاري، دار الأمين للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2002، ص40.
([3])- أسامة محمد الغولي، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود و التمويل، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، ص 121.
([4])- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص144.

- وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لآخر أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال.

- المساهمة في النمو والازدهار الاقتصادي للبلاد.

- الاعتماد على دراسة متكاملة و تحليل متأني للسوق التي يعمل خلالها العميل للتعرف على الظروف التي يمر بها هذا السوق كظاهرة الكساد أو الرواج و التعرف على المركز التنافسي للعميل وما إذا كان السوق الذي يعمل من خلاله سوق منافسة كاملة أو سوق احتكاري.

- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود والوعد بالوفاء.

3- أهمية القروض:

يحتل الإقراض البنكي أهمية بالغة تبرز في كونه يمثل جانبا هاما من وظائف البنوك و يعد المحور الأساسي لعملها و تكاد تكون الحاجة إلى القروض كبيرة للغالبية من الأفراد و أصحاب المشاريع و غيرها من القطاعات الاقتصادية، حيث نادرا ما نجد في الحياة العملية مشاريع اقتصادية تعتمد في نشاطها على مواردها الذاتية فقط، ومن هذا المنطلق تحقق القروض البنكية الكثير من المزايا للمؤسسات المقترضة و من أهم هذه المزايا نذكر:

1. تقوم القروض بتحديد مستوى الدخل النقدي فهناك علاقة طردية بين مستوى الدخل و معدل منح القروض فينخفض مستوى الدخل مع انخفاض معدل منح القروض بينما يرتفع مستوى الدخل مع ارتفاع معدل منح القرض.[1]

2. تعد القروض وسيلة ملائمة لنقل استعمال الأموال من شخص لآخر أي أنها وسيلة للتبادل فبواسطة القروض يمكن تحويل مدخرات الأفراد والمنظمات إلى من يحتاج إليها.

3. يساعد الإقراض البنكي النقود القانونية في خلق قدرة من وسائل الدفع يتناسب حجما ونوعا مع متطلبات الحياة الاقتصادية للمجتمع.[2]

4. يمكن من خلال القروض توفير الموارد المالية اللازمة لمنظمات الأعمال لاستعمالها في الفرص الاقتصادية المختلفة وكذلك توسيع قاعدة الإنتاج التي تتطلب رؤوس أموال كبيرة.

([1])- سوزي عدلي ناشر، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، مصر، الطبعة الأولى، 2005، ص 127.

([2])- بوقموم محمد، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير حول دور البنوك التجارية في تمويل الاستثمار، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة قالمة، دفعة 2004، ص 75.

5. إن القروض تؤدي إلى عدم الاحتفاظ بمبالغ نقدية كبيرة دون استعمالها بل عن طريق القروض يتم استثمار الأموال ليستفيد منها الأفراد والمنظمات وقت الحاجة.

6. تلعب القروض دورا كبيرا في زيادة كفاءة عملية تخصيص الموارد المالية في المجتمع سواء في مجال الاستهلاك أو في مجال الإنتاج.[1]

المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية:

يمكن تصنيف القروض البنكية إلى مجموعات تبعا لأسس مختلفة كما يلي:

أولا: من حيث المدة:

تنقسم إلى ثلاثة أنواع وهي:[2]

1. قروض قصيرة الأجل:

تعتبر القروض قصيرة الأجل والتي تسمى بقروض رأسمال التشغيل من أهم القروض المصرفية ، تستخدم هذه القروض في العادة لغرض شراء مخزون والبيع على الحساب، لأن مدة استحقاقها هي سنة أو أقل.

2. قروض متوسطة الأجل:

وهي التي يمتد أجلها إلى خمس سنوات بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية التي تقوم بها المشروعات مثل استكمال آلات المصنع بوحدات جديدة أو إجراء تعديلات جوهرية تؤدي إلى تطوير الإنتاج كما تمنح لأغراض التوسع.

3. قروض طويلة الأجل:

وهي تزيد عن خمس سنوات والتي تمنح بغرض تمويل مشروعات الإسكان والمشروعات العقارية، واستصلاح الأراضي، وبناء المصانع، وشراء الآلات، وعادة ما تتخصص البنوك المتخصصة في منح هذا النوع من القروض.

([1])- أسامة محمد الغولي، زينب عوض الله، مرجع سبق ذكره، ص 127.
([2])- المرجع السابق، ص 123.

ثانيا: من حيث الغرض:

حيث تقسم القروض وفق هذا المعيار إلى:[1]

1. قروض إنتاجية:

وهي التي تمنح بهدف تمويل الأصول الثابتة للمنظمة كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء معدات المصنع والمواد الخام اللازمة للإنتاج.

ومن هذه القروض ما يستخدم في تمويل مشروعات التنمية الاقتصادية في المجتمع.

2. قروض تجارية:

وهي التي تقوم البنوك التجارية بمنحها لتمويل النشاط التجاري لأصحاب المشروعات من أجل مساعدتهم في مباشرة أعمالهم، ويندرج تحت هذا النوع القروض الممنوحة مقابل إيداع الأوراق التجارية لدى البنك.

3. قروض استهلاكية:

وهي القروض التي تمنح لفئات معينة من المجتمع من أجل الحصول على سلع الاستهلاك الشخصي، أو لتسديد نفقات معينة لا يستطيع المقترض تسديدها من دخله، ومن أمثلة هذا النوع من القروض تلك التي تمنحها البنوك للعاملين لشراء السلع الاستهلاكية.[2]

ثالثا: من حيث الضمانات:

يعد الضمان الوسيلة التي تعطي البنك تأمينا ضد مخاطر السداد ،إذ أنه يساعد البنك على استرجاع حقوقه في القرض عندما يعجز الزبون عن سداده ، وتقسم القروض في هذا المجال إلى قسمين رئيسيين:[3]

1. قروض دون ضمانات:

لا تقدم البنوك قروض دون ضمان إلا في أضيق الحدود ، وإن قدمتها فهي تمنحها لمقترضين معروفين لديها بقوة مراكزهم المالية ، وجديتهم في سداد التزاماتهم ، بالإضافة إلى الذين يحتفظون بصفة دائمة بقدر ملائم من الودائع النقدية لدى البنك المقرض.

([1])- طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص ص 131-132.

([2])- توماس ماير وآخرون، ترجمة السيد أحمد عبد الخالق، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2002، ص 173.

([3])- محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، ص 406.

وتعتمد البنوك عادة عند منحها لمثل هذه القروض على شرطين هما:[1]

الشرط الأول: وهو ما يعرف بالرصيد المعوض والذي بمقتضاه ينبغي على العميل أن يترك في حسابه الجاري لدى البنك نسبة معينة من قيمة القرض الممنوح.

الشرط الثاني : وهو وجوب قيام العميل بسداد ديونه مرة واحدة على الأقل كل سنة ، وهذا لتبيان أن القرض هو من النوع قصير الأجل .

كما أن البنك كثيرا ما يشترط على مدينه إتباع سياسة مالية معينة طوال فترة القرض غير المضمون ، كالمحافظة على درجة معينة من السيولة ، وعدم التوسع في الإقراض ، وهي تعتبر سياسات وقائية للبنك تجنبه خطر هدم قدرة العميل على الوفاء بدينه وعادة ما تكون القروض غير المضمونة مرهونة بقيود معينة منها :

- وضع حد أقصى للقروض غير المضمونة الممنوحة للعميل الواحد.

- هذا النوع من القروض يقدم بناءا على وضعية وحالة المركز المالي للعميل.

- الظروف التجارية، الائتمانية والاقتصادية السائدة ، حيث تتأثر سياسة البنك في مجال القروض تبعا لهذه الظروف الاقتصادية التي يمكن أن تدفع البنك إلى التفاؤل حول مستقبل الأحوال الاقتصادية ، فيتوسع في منح القروض والعكس تماما في حالات التشاؤم حول مستقبل الأوضاع الاقتصادية.

2. قروض بضمانات:

يلتزم بمقتضاها المقترض تقديم أحد الأصول التي يمتلكها إلى البنك وذلك كرهن لضمان سداد قيمة القرض.

كما أن البنوك لا تقدم قروضا بنفس مبلغ أو قيمة الأصل الموضوع كضمان عند إبرام العقد، بل بمبلغ اقل من قيمة الأصل تجنبا لانخفاض قيمة الأصل في المستقبل (الأصل المرهون) وذلك بنسبة معينة تسمى نسبة التغطية والتي عادة ما تقدر 25% على الأقل أي أن

(1)- سوزي عدلي ناشر، مرجع سبق ذكره، ص 159.

القرض المضمون يساوي 75% من قيمة الأصل الموضوع كضمان ، وهامش الضمان : هو ما زاد عن قيمة الأصل مقارنة بقيمة القرض.

ويمكن تقسيم القروض المكفولة بضمان إلى نوعين:[1]

1.2 قروض مكفولة بضمان شخصي:

وفيه يتدخل شخص آخر خلافا للمقترض ويتعهد بالسداد في حالة عجز المقترض، يشترط البنك في هذه الحالة تمتع الشخص الضامن بالقدرة على الوفاء.

2.2 قروض مكفولة بضمان أصل معين :

تقوم البنوك بمنح قروض بضمان حقيقي لتجنب مخاطر عدم التسديد التي يمكن أن يقع فيها العميل على اعتبار أن العميل إذا عجز عن السداد يمكن للبنك أن يستولي على الأصل ويستخلص من قيمته مقدار دينه ، ومن أهم هذه الضمانات ما يلي:[2]

1.2.2 قروض مقابل أوراق مالية :

تراعي البنوك في هذا النوع من القروض أن تكون الأوراق المالية المتخذة كضمان من الأوراق القابلة للتداول في سوق الأوراق المالية، والتي يمكن الاقتراض بضمانها من البنك المركزي.

2.2.2 قروض مقابل بضائع:

تشترط البنوك عادة أن تكون البضائع المرهونة لها مقابل التسهيلات الائتمانية التي تقدمها للعملاء من السلع سهلة التصريف ولا تتعرض للتلف حتى يتسنى لها بيعها إذا ما تعثر المدين عل الوفاء بالتزاماته ، ويتم تحديد قيمتها على أساس فواتير شرائها أو تكلفة إنتاجها.

3.2.2 قروض بضمان رهن عقاري:

كانت البنوك التجارية تعتمد في تمويل عملياتها باستثمار هذه الودائع في العقارات التي تتسم بطول أجل استحقاقها ، ومن ثم نقل هذا النوع من النشاط للبنوك العقارية وعلى ذلك فإن

(1)- طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، دار الجامعة الجديدة، مصر، ص 351.
(2)- المرجع نفسه، ص 352.

حالات قبول العقارات كضمان في البنوك التجارية لا تكون إلا على سبيل الضمان الإضافي أو كإجراء لاحق لمنح القروض إذا ما شعر البنك بتطورات في مركز العميل لا تدعو للارتياح.

4.2.2 قروض بضمان كمبيالات:

تعتبر الكمبيالة إحدى أدوات الائتمان التي تعطي للمستفيد حق تقاضي مبلغ معين في تاريخ محدد من المسحوب إليه. ويتيح الاقتراض بضمان الكمبيالات للعملاء الحصول على نسبة معينة من قيمتها قبل حلول مواعيد الاستحقاق على نحو يسمح لهم بالاستمرار في نشاطهم وتنمية أعمالهم.

تتحوط البنوك عادة للمخاطر التي قد تنتج عن عدم سداد بعض الكمبيالات وذلك باستقطاع هامش معين من قيمة الكمبيالات الضامنة بما يجعل القيمة التسليفية تقل عن قيمة الضمان بنسبة تتراوح بين 20% و 50% حسب مدى متانة المركز المالي للعميل ونوعية نشاطه.

رابعا: من حيث الشخص المستفيد:

تقسم القروض حسب هذا النوع إلى قروض خاصة وقروض عامة:[1]

1. القروض الخاصة:

هو ما يعقده شخص من أشخاص القانون الخاص كالأفراد الطبيعيين أو الأشخاص الاعتبارية الخاصة كالشركات والمؤسسات الخاصة وتتوقف قدرة هؤلاء الأشخاص على حصولهم على القروض على الثقة التي يتمتعون بها لدى مانح القرض، وتأتي هذه الثقة عادة من الإيرادات المستقبلية المتوقع تحقيقها عند حلول الأجل ومن ثم قدرتهم على الوفاء بالدين عند حلول أجله.

2. القروض العامة:

وتتمثل في كافة الديون الخاصة بالأشخاص العامة كالمؤسسات العمومية والمصالح الحكومية وسميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه.

(1)- محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره ، ص 408.

خامسا: من حيث عدد المقترضين:

تنقسم القروض من حيث عدد المقترضين إلى نوعين رئيسين:

1. قروض يقدمها مصرف واحد:

إن الأصل في القروض أن يقدمها بنك واحد ، للاستفادة الكاملة من الفوائد المتفق على سعرها ، وتقوم إدارة البنك بذل أقصى جهودها دائما للوصول إلى أعلى مستوى للإقراض، فالبنك الذي يكون مستوى الإقراض عنده أقل من اللازم لابد أن يتكبد خسائر، أما البنك الذي يرفع مستوى الإقراض عنده إلى مستوى جيد ، فإنه إجمالا يحقق أرباحا إلا إذا كانت مصاريفه أكثر من إيراداته.

2. القروض المجمعة:

تشير القروض المجمعة إلى اشتراك أكثر من بنك واحد بتقديم قرض معين الذي غالبا ما يكون كبيرا نسبيا، بحيث لا يستطيع بنك بمفرده تقديمه، ويتم تأمين هذا القرض بالنيابة عن المقترض وذلك عن طريق مجموعة البنوك المقرضة.

سادسا: من حيث أسلوب السداد:

يمكن أن يتم سداد القرض دفعة واحدة في تاريخ محدد أو على أقساط شهرية أو ربع سنوية أو نصف سنوية متساوية أو غير متساوية القيمة.

سابعا: من حيث نوع عملة القرض:

تقدم البنوك قروضا لعملائها بعملات أجنبية، كما يمكن تقسيم القروض بالعملات الأجنبية أيضا حسب العملات المقدم بها هذه القروض.[1]

(1)- محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص 268.

المطلب الثالث: مخاطر القروض البنكية.

1- تعريف مخاطر القروض البنكية:

- يمكن تعريف مخاطر القروض البنكية على أنها: "احتمالية التعرض لخسارة ناتجة عن عدم سداد العميل أو تأخره عن سداد الالتزامات المالية".[1]

- وتعرف كذلك على أنها: "تلك المخاطر المفترضة والمتمثلة في عدم تأكد المقرض وهو البنك من قيام المقترض وهو العميل بسداد القرض الذي حصل عليه في موعد استحقاقه".[2]

مما سبق يمكن أن نستنتج أن خطر القرض هو الحالة التي يكون فيها احتمال وقوع انحراف غير مرغوب فيه يحول دون حصول البنك على مستحقاته المالية.

2- أنواع مخاطر القروض البنكية:

ويمكن تقسيم المخاطر التي تتعرض لها القروض البنكية إلى:

1.2 المخاطر الخاصة:

وترتبط هذه المخاطر بنشاط العميل فقد يتعرض العميل إلى ظروف مثل ضعف الإدارة أو عدم أمانتها أو لمشكلات عمالية أو ظهور سلع بديلة، كل هذه الظروف قد تؤثر على قدرة العميل على السداد ويمكن للبنك الوقوف على بعض المؤشرات الهامة التي تساعده في الحكم على مقدرة العميل ورغبته في السداد وذلك من خلال دراسة القوائم المالية واستخراج المؤشرات المالية المختلفة التي توضح مدى توازن الهيكل التمويلي للمنظمة ومدى اعتمادها على الإقراض وسيولة أصولها وتطور نشاطها وحجم أعمالها ومعدلات الأرباح المحققة.[3]

2.2 المخاطر العامة:

وهي المخاطر التي تتعرض لها كافة القروض بغض النظر عن طبيعة وظروف المقترض ومن هذه المخاطر مخاطر تغير أسعار الفائدة ومخاطر التضخم ومخاطر السوق، حيث تعني مخاطر أسعار الفائدة احتمال تقلب أسعار الفائدة في المستقبل فإذا ارتفعت أسعار

(1)- برايان كوبل، ترجمة دار الفاروق، تحديد مخاطر الائتمان، دار الفاروق للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2006، ص 7.
(2)- طارق طه، مرجع سبق ذكره، ص 339.
(3)- محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، مرجع سبق ذكره، ص 274-275.

الفائدة مثلا عن المعدلات التي تم الاتفاق عليها في القرض يصبح البنك يحصل على عائد أقل من عائد السوق وذلك بالنسبة للقروض طويلة الأجل، أما إذا كانت القروض قصيرة الأجل معدلات فائدتها مرتفعة فيمكن استثمارها بمعدلات فائدة مرتفعة والعكس في حالة انخفاض معدلات الفائدة.

أما مخاطر التضخم فتعني انخفاض القوة الشرائية للقرض سواء أصل القرض أو الفوائد مما يلحق أضرار بالبنك.

أما مخاطر السوق فيقصد بها احتمال وقوع بعض الأحداث الهامة سواء محليا أو عالميا مثل احتمال إجراء تغييرات في الأنظمة الاقتصادية أو السياسية للدولة وماله من تأثير على نشاط المنظمات ومقدرتها على السداد.

3- وسائل الحد من مخاطر القروض البنكية:

تعمل البنوك جاهدة بهدف تحديد المخاطر المرتبطة بعملية الإقراض محاولة بذلك التخفيف من آثارها قدر الإمكان وذلك بوضع الضوابط التي تحمي أموال البنك وذلك عن طريق: [1]

- وضع شروط في العقد تنص على أنه من حق البنك وضع قيود على تصرفات المقترض في المستقبل إذا كانت هناك حاجة إلى ذلك ومن أمثلة هذه القيود ضرورة الحصول على موافقة البنك إذا ما قرر المقترض الحصول على قروض إضافية في المستقبل.

- حصول البنك على رهن من العميل في صورة أوراق مالية أو مخزون سلعي أو مباني فإذا فشل العميل (المقترض) في الوفاء بالتزاماته يكون للبنك الحق في اتخاذ الإجراءات للتصرف في الأصل المرهون.

- يمكن للبنك أن يعقد اتفاق مع بنك آخر للمشاركة في تمويل القرض بحيث يتقاسمان الربح أو الخسارة وذلك في حالة القروض الضخمة والتي قد تؤثر على البنك بدرجة كبيرة.

(1)- المرجع نفسه، ص 275- 276.

- كما يمكن للبنك أن يتفق مع العميل على استبدال القروض طويلة الأجل إلى قروض قصيرة الأجل بسعر فائدة يعادل سعر الفائدة السائدة في السوق عند تجديد التعاقد وهذا من أجل التقليل من مخاطر ارتفاع سعر الفائدة.

- كم يمكن للبنك أن يشترط سداد أصل القرض على دفعات شهرية أو سنوية، كما قد يشترط سداد الفوائد مقدما خصما من قيمة القرض لضمان الحصول على مستحقات البنك قبل تعرض العميل لأي ظروف غير متوقعة تؤثر على مقدرته عل السداد.

من خلال دراستنا لهذا المبحث تستنتج أن القروض من أوجه استثمار الموارد المالية للبنك، إلا أن هذا الأخير يواجه عند منح القروض مشكلة تقدير المخاطر المختلفة والتي يحاول التحكم فيها والتخفيف من آثارها.

المبحث الثالث: ماهية التمويل:

يرتبط تطور وظيفة التمويل بتنوع حاجات ورغبات أفراد المجتمع وانتشار مبدأ التخصص وتقسيم العمل وظهور الحاجة إلى النقود كوسيط للتبادل التجاري والسلعي بين الأفراد والدول المختلفة، كما أصبح المال من حيث توفيره واستخدامه أحد الدعائم الأساسية لبناء المجتمع وتحقيق نموه الاقتصادي والاجتماعي.

وسوف نتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم التمويل وأهميته ومصادره.

المطلب الأول: مفهوم التمويل:

مصطلح التمويل مشتق من الفعل مول، يمول تمويلا بمعنى زود بالأموال.[1]

كم يمكن إعطاء التعاريف التالية:

- "التمويل هو كافة الأعمال التنفيذية التي يترتب عليها الحصول على النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلا في ضوء النقدية المتاحة حاليا للاستثمار، والعائد المتوقع تحقيقه منه والمخاطر المحيطة به واتجاهات السوق المالي".[2]

* يشير هذا التعريف إلى أن التمويل ما هو إلا دراسة للحاضر لمعرفة مقدار النقدية الممكن استثمارها مستقبلا.

- كم يعرف التمويل على أنه:

"مختلف الأنشطة التي تتضمن مختلف الأعمال التي يقوم بها الأفراد والشركات للحصول على النقدية اللازمة للوفاء بالالتزامات المستحقة للغير في مواعيد استحقاقها".

- ويعرف كذلك على أنه:

"التمويل هو تلك الوظيفة الإدارية في أي منظمة التي تختص بعمليات التخطيط للأموال للحصول عليها من مصدر التمويل المناسب لتوفير الاحتياجات اللازمة لأداء أنشطة المنظمة بما يساعد على تحقيق أهدافها وتحقيق التوازن بين الرغبات المتعارضة للفئات المؤثرة في

(1)- محمد بشير عليه،القاموس الاقتصادي، المؤسسة العربية للدراسات والتسيير، لبنان، ص 127.
(2)- محمد عثمان إسماعيل حميد، التمويل والإدارة المالية في منظمات الأعمال، دار النهضة العربية، مصر، 1995، ص 16.

نجاح واستمرار الشركة والتي تشمل المستثمرين والعمال والمديرين والمجتمع والمستهلكين".[1]

من خلال هذا التعريف نستنتج أن وظيفة التمويل في أي منظمة ما هي إلا وظيفة إدارية متكاملة مع باقي الوظائف الأخرى وأن الإدارة المالية هي جزء من الهيكل الإداري والتنظيمي للمنظمة لأنها الإدارة التي تختص بأداء وظيفة التمويل التي لها أهداف إدارية ومالية وفنية.

المطلب الثاني: أهمية التمويل.

مما لا شك أن كل عملية تمويلية يجب أن تبررها حاجة معينة وأن تكون هذه الحاجة حقيقية تتعلق بمواصلة النشاط العادي للعميل لا مجرد المضاربة أو القيام بنشاط غير عادي.

إن أهمية التمويل ترتبط بأهمية تكوين الطاقات الإنتاجية فالتمويل يساهم في تحقيق التقدم الاقتصادي وذلك من خلال زيادة حجم الإنتاج وبذلك فهو يساهم بطريقة فعالة في تقدم الجهاز الإنتاجي وزيادة مرونته، كذلك من خلال التمويل يستطيع العميل زيادة نشاطه أو المحافظة عليه من خلال زيادة رأس ماله.[2]

وتبرز هذا الأهمية عندما نأخذ بالمفهوم الحديث والواسع لرأس المال على أنه لا يتضمن رأس المال فقط، بل يشمل رأس المال البشري أيضا وبالتالي فالطاقة الإنتاجية لا تقتصر على الآلات والمعدات والتجهيزات والمرافق التي أيضا إصلاح الأراضي وتكوين الخبرات البشرية.

ومن هنا تبرز هذه الأهمية القصوى لموارد الحقيقية المطلوبة لتكوين الطاقات الإنتاجية وأهمية توفير الموارد التمويلية اللازمة.

المطلب الثالث: مصادر التمويل.

تنقسم مصادر التمويل المتاحة تبعا لآجالها إلى مصادر تمويل طويلة الأجل وأخرى قصيرة الأجل، حيث تستخدم هذه الأخيرة والتي يكون أجلها في حدود السنة لتمويل العمليات التشغيلية وتغطية رأس المال العامل المتغير، ومن ناحية أخرى تستخدم مصادر التمويل

(1)- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 24.
(2)- مصطفى كمال السيد، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص 2.

الطويلة والمتوسطة والتي تزيد آجالها عن السنة لتمويل الأصول الثابتة والجزء الثابت من رأس المال العامل.

وفيما يلي عرض لمصادر التمويل المختلفة.

أولا: مصادر التمويل طويلة الأجل:

1- أموال الملكية:

تمثل أموال الملكية أحد أهم مصادر التمويل التي تعتمد عليها المنظمة لتمويل انفاقها الاستثماري، وتتشكل مصادر التمويل الذاتي أو مصادر الملكية من العناصر التالية:[1]

- الأسهم العادية.
- الأسهم الممتازة.
- الأرباح المحتجزة.
- الاحتياطات.

1.1 الأسهم العادية:

تمثل الأسهم العادية صكوكا متساوية القيمة تشكل جزء من رأس مال المؤسسة وهي بذلك تعد بمثابة سند ملكية في المؤسسات المساهمة والتوصية بالأسهم، وتعتبر الأسهم من مصادر التمويل طويلة الأجل حيث أنها ليس لها تواريخ استحقاق محددة وبالمقارنة بغيرها من الأوراق المالية تتميز الأسهم بخاصيتين هما: حق المطالبة المتبقي والمسؤولية المحدودة.[2]

الخاصية الأولى تعني أن حملة الأسهم بالمؤسسة هم آخر من يتحصل على حقوقهم من أرباح وأصول المؤسسة، إذ أنه في حالة تصفية المؤسسة يكون لحملة الأسهم العادية حق المطالبة فقط بالمبالغ المتبقية من قيمة أصول المؤسسة بعد استيفاء حقوق الأطراف الأخرى كالعمال والسلطات الضريبية والدائنين وحملة السندات وغيرهم.

([1])- عاطف وليم أندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006، ص 368.

([2])- فرد ويستون، يوجين برجام، ترجمة عدنان داغستاني، عبد الفتاح السيد النعماني، التمويل الإداري، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2006، ص 589.

أما خاصية المسؤولية المحدودة تعني أن حملة الأسهم العادية لا يسألون عن ديون الشركة إلا في حدود حصصهم من رأس مال المؤسسة بخلاف الوضع في شركات الأشخاص والمنشآت الفردية التي يمكن فيها استيفاء ما تبقى من ديون الشركة في حالة تصفيتها.[1]

2.1 الأسهم الممتازة:

يطلق على الأسهم الممتازة "الأوراق المالية المهجنة لأنها تجمع في خصائصها بين الأسهم العادية والسندات، فهي تشبه السندات من حيث أنها تأتي في مرتبة سابقة للأسهم العادية وإن كانت تالية للسندات عند الحصول على العائد الدوري واستيفاء حقوق حملتها عند تصفية المؤسسة ويمكن للأسهم الممتازة كالسندات أن تصدر بشروط تكفل استدعائها أو تحويلها إلى أسهم عادية بشروط معينة ومن ناحية أخرى تشبه الأسهم الممتازة الأسهم العادية من حيث أنها تعتبر أيضا سندا للملكية له قيمة اسمية وقيمة سوقية ويرتبط أجله بوجود واستمرار المؤسسة.[2]

وتتشابه الأسهم الممتازة والأسهم العادية من ناحية المعاملة الضريبية حيث لا تعتبر التوزيعات المقررة لكل منها من التكاليف الواجبة الخصم وصولا لوعاء الضريبة على الدخل.

والأصل في الأسهم الممتازة أن تكون تراكمية بمعنى أنه في حالة عدم تسديد التوزيعات الدورية فإنها تتراكم ويستوجب سدادها كاملة قبل إجراء أي توزيعات على حملة الأسهم العادية.[3]

كما يتعرض حملة الأسهم الممتازة لمخاطر أعلى من المخاطر التي يتعرض لها المقرضين وحملة السندات ولذلك فهم يطالبون بمعدلات أعلى للعائد بينما يحصل المقرضين وحملة السندات على عائد دوري (سعر الفائدة) دون النظر إلى نتيجة نشاط المؤسسة، ولأن حملة الأسهم الممتازة لهم الأسبقية على حملة الأسهم العادية في التوزيعات وفي أموال التصفية فهذا يؤدي إلى انخفاض المخاطر النسبية التي يتعرضون لها مقارنة بالمخاطر التي يتعرض لها حملة الأسهم العادية وبهذا تكون تكلفة التمويل المرتبطة بالأسهم الممتازة أقل من نظيرتها المرتبطة بالأسهم العادية.

([1])- محمد سعيد عبد الهادي، الإدارة المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص 222.
([2])- حسين عطا غنيم، دراسات في التمويل، مصر، 1999، ص 343.
([3])- محمد سعيد عبد الهادي، مرجع سبق ذكره، ص 227.

3.1 الأرباح المحتجزة:

تمثل الأرباح المحتجزة أحد المصادر الهامة للتمويل الذاتي التي تلجأ إليها المنظمة لتغطية احتياجاتها طويلة الأجل وتمثل الأرباح المحتجزة الرصيد التراكمي لذلك الجزء من الأرباح السنوية التي لم يتم توزيعه على ملاك الشركة، حيث تستخدم هذه الأخيرة الأرباح المحتجزة لتمويل عمليات النمو والتوسع في أنشطتها كما تستخدمها أيضا لإجراء أي توزيعات على المساهمين في الأموال التي لا يتم فيها تحقيق أرباح أو يتم فيها تحقيق خسائر.

وتعمل الأرباح المحتجزة على دعم وتقوية المركز المالي للمنظمة، وتؤدي الزيادة في الأرباح المحتجزة إلى زيادة القيمة الرأسمالية للمنظمة ومن ثم القيمة المتوقعة لأسهمها الأمر الذي يؤدي إلى تحقيق أرباح رأسمالية للمنظمة. [1]

4.1 الاحتياطات:

تمثل الاحتياطات مبالغ يتم اقتطاعها من الأرباح المحققة لدعم المركز المالي للمنظمة أو لمواجهة خسائر محتملة الوقوع، ويتوقف تكوين الاحتياطات على نتيجة أعمال المنظمة وتحقيقها للأرباح، ذلك لأن الاحتياطي يشكل جزء من الأرباح القابلة للتوزيع يدخل ضمن حقوق ملاك المنظمة ، ويتم حجز الاحتياطات إما بمقتضى القانون أو النظام الأساسي للمنظمة كالاحتياطي القانوني أو قد يكون تكوين الاحتياطات بقرارات صادرة من مجلس الإدارة وبموافقة الجمعية العمومية للشركة كاحتياطات التوسعات والتجديدات. [2]

2- الاقتراض طويل الأجل:

يترتب على الاقتراض طويل الأجل عبئ على المنظمة يتعين الوفاء به في تاريخ معين ويأخذ الاقتراض طويل الأجل شكلين أساسيين هما:[3]السندات والقروض طويلة الأجل.

1.2 السندات:

تمثل السندات صكوكا قابلة للتداول يعتبر حاملها دائنا في مواجهة المنظمة وحامل السند له الحق في الحصول على دخل ثابت يدفع سنويا أو كل نصف سنة دون النظر إلى الدخل الذي تحققه المنظمة.

([1])- حسين عطا غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 344.
([2])- طارق الحاج، مبادئ التمويل، الطبعة الأولى، 2000، ص 22.
([3])- عاطف وليم أندراوس، مرجع سبق ذكره، ص 380.

وعلى العكس من حملة السندات، تمثل السندات بالنسبة للمنظمة مصدرا تمويليا مرتفع الخطر مقارنة بكل من الأسهم العادية والأسهم الممتازة، حيث يتعين على المنظمة سداد مدفوعات الفائدة سواء حققت الشركة أرباحا أو لم تحقق وذلك إلى جانب التزامها بسداد أصل السندات،[1] فإذا توقفت المنظمة أو امتنعت عن السداد فإن ذلك يعرضها لمخاطر الإفلاس ومن ثم مخاطر التصفية، بينما لا يترتب على امتناع الشركة عن سداد توزيعات الأسهم مثل هذه الآثار غير أنه في مواجهة هذا العيب ثمة مزايا يمكن أن تحققها المنظمة من وراء الاعتماد على السندات كمصدر للتمويل أهمها:[2]

- تتميز تكلفة التمويل بالسندات بالانخفاض النسبي مقارنة بالأسهم العادية والأسهم الممتازة، حيث يترتب عليها ميزة ضريبية نتيجة لجواز خصم فوائدها من وعاء ضريبة الدخل بينما لا يسمح لذلك بالنسبة لتوزيعات الأسهم ويترتب على هذه الميزة زيادة ربحية المنظمة.

- يتيح التمويل بالسندات للمساهمين القدامى بالمنظمة ميزة الاحتفاظ بسيطرتهم على قرارات المنظمة الأمر الذي قد لا يتحقق فيما لو تم التمويل عن طريق إصدار أسهم عادية.

2.2 القروض طويلة الأجل:

تحصل المنظمة على قروض طويلة الأجل من المؤسسات المالية كالمصارف وشركات التأمين أو من مؤسسات خارجية وبخلاف السندات، تمثل القروض وسيلة عن طريق التفاوض المباشر يتم من خلالها انتقال الأموال من المقرض إلى المقترض وفقا لشروط محددة بالعقد المبرم بينهما ويتضمن عقد القرض شروطا تتعلق بالجوانب التالية: [3]

- قيمة القرض ومعدل الفائدة المستحق عليه وتاريخ استحقاقه.
- الرهونات المرتبطة بالقرض.
- فترة السماح المرتبطة بالقرض والجدول الزمني لسداد أعباء القرض.
- أوجه الاستخدام التي سيخصص لها القرض.

ويتم سداد الفوائد بشكل دوري، فيما قد يتم استهلاك القرض على أقساط متساوية في تواريخ معينة أو قد يتم سداده مرة واحدة في تاريخ استحقاق متفق عليه.

([1])- ميشال بيار الشرتوني، الوجيز في الدراسات المصرفية والتجارية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الطبعة الأولى، 2010، ص 60.
([2])- محمد سعيد عبد الهادي، مرجع سبق ذكره، ص 21.
([3])- عاطف وليم أندراوس، مرجع سبق ذكره، ص 387.

ولا تختلف آثار ومزايا وعيوب القروض طويلة الأجل عن السندات فكلاهما مصدر خارجي للتمويل طويل الأجل بالنسبة للمنظمة، غير أن السندات تتميز بإمكانية استدعائها في حالة انخفاض أسعار الفائدة بينما تتميز القروض بالسرعة والمرونة باعتبارها نتاج لمفاوضات مباشرة دون أي وسيط بين المقرض والمقترض وتبعا لذلك تتصف إجراءاتها بالسهولة والبساطة النسبية.[1]

وتتصف القروض بخاصية المرونة مقارنة بالسندات وتتيح هذه الخاصية إمكانية تغيير بنود العقد عن طريق مباشر في حالة حدوث تغيرات في الظروف الاقتصادية تستدعي تغيير في الشروط، الأمر الذي يصعب تحقيقه مع المصادر الأخرى للتمويل طويل الأجل.

3.2 الاستئجار:

تشتري المنظمة أصولها الثابتة وتسجلها في قوائمها المالية غير أنه توجد وسيلة أخرى تستطيع أن تحصل من خلالها المنظمة على احتياجاتها من الأصول الثابتة تتمثل في استئجارها نظير سداد إيجار دوري ووفقا لهاذ الأسلوب يمكن للمنظمة المستأجرة أن تستفيد من خدمات الأصول المستأجرة لفترة زمنية محددة دون الحاجة لشرائها وهناك أنواع عديدة للاستئجار أهمها: أسلوب ترتيبات البيع والاستئجار، أسلوب الاستئجار التشغيلي، أسلوب الاستئجار الرأسمالي أو المالي.[2]

ثانيا: مصادر التمويل القصيرة والمتوسطة الأجل:

تمثل الخصوم المتداولة مصادر التمويل قصيرة الأجل للمشروع وغالبا ما يستخدم التمويل قصير الأجل لتمويل احتياجات المنظمة من الأصول المتداولة وأهم مصادر التمويل قصيرة الأجل ما يلي:

1- الائتمان التجاري:

يعرف الائتمان التجاري على أنه: "الائتمان الذي يمنحه المورد إلى المشتري عندما يقوم هذا الأخير بشراء بضائع بغرض إعادة بيعها ويحتاج المشتري إلى الائتمان التجاري في حالة

([1])- عبد المعطي رضا الرشيد وآخرون، إدارة الائتمان، دار وائل للطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، 1999، ص 104.
([2])- عاطف وليم أندراوس، مرجع سبق ذكره، ص 388.

عدم كفاية رأس ماله العامل لمقابلة الحاجات الجارية وعدم مقدرته على الحصول على القروض المصرفية وغيرها من القروض قصيرة الأجل ذات التكلفة المنخفضة".[1]

ويتمتع الائتمان التجاري بالعديد من المزايا جعلته مصدر تمويل تعتمد عليه الكثير من الإدارات المالية لتمويل بعض الأصول المتداولة ومن بين هذه المزايا:

- يعتبر مصدر تمويل تلقائي لأنه يتولد تلقائيا خلال دورة الاستغلال ولا يحمل عادة معدل فائدة اسمي كأوراق الدفع مثلا.

- الاستمرارية حيث يتمتع الائتمان التجاري بقدرة تجديده بشكل مستمر مما يعطيه ميزة الاستمرارية في التوفر.

- يتمتع الائتمان التجاري بانخفاض تكلفته، مرونته وسهولة الحصول عليه لأنه لا يحتاج لإجراءات أو ترتيبات تمويلية بشكل رسمي.[2]

2- التسهيلات المصرفية والقروض قصيرة الأجل:

تحصل العديد من المنظمات على تسهيلات وقروض مصرفية من البنوك لتمويل أنشطتها قصيرة الأجل وقد تكون هذه التسهيلات مضمونة بأصول أو غير مضمونة، وتبعا لذلك تختلف شروط الائتمان المصرفي وبالتالي تكلفته وإمكانية الحصول عليه.[3]

3- المستحقات:

تدفع المنظمة للعمال الأجور إما على أساس سنوي أو شهري ونتيجة لذلك قد تظهر الميزانية العمومية في نهاية السنة رصيدا للأجور المستحقة وبشكل مشابه قد تكون هناك ضرائب مستحقة على الشركة لم تقم بسدادها في نهاية العام وقد تكون هناك مصروفات أخرى كالتأمينات استحقت خلال الفترة غير أن المنظمة لم تقم بسدادها ويظهر بند المصروفات المستحقة ضمن الخصوم المتداولة بالميزانية العمومية للشركة، وتزيد قيمة المستحقات بشكل آلي وتلقائي مع توسع الشركة في عملياتها التشغيلية، ويتميز هذا المصدر التمويلي بأنه مجاني، أي لا يترتب عليه أي تكلفة ظاهرة.[4]

([1])- محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية، 1999، ص 293.
([2])- بوقموم محمد، مرجع سبق ذكره، ص 30.
([3])- إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، 2002، ص 300.
([4])- عاطف وليم أندراوس، مرجع سبق ذكره، ص 392.

خلاصة

من خلال دراستنا لهذا الفصل تبين لنا أن منح القروض هو نشاط تزاوله مختلف البنوك فهو يشكل المصدر الأساسي لربح البنك، كما قد يتسبب في إفلاسه نتيجة للأخطار التي يتعرض لها لأن الاقتراض مهما اختلفت أنواعه فهو ينطوي على نوع من المخاطرة، على اعتبار أن الخطر عنصرا ملازما للقرض لا يمكن بأي حال من الأحوال إلغاءه بصفة نهائية، وإنما قد يستطيع البنك التقليل من هذه المخاطر من خلال إتباع جملة من الإجراءات الوقائية.

الفصل الثاني

التقنيات البنكية المستعملة لتقديم القروض البنكية

تمهيد:

تلعب البنوك دورا هاما في الحياة الاقتصادية من خلال ما تؤديه من عمليات مالية تساهم بها وخاصة في تشجيع الاستثمارات وذلك عن طريق تقديم القروض التي تعتبر من أهم العمليات المصرفية وهي تمثل في نفس الوقت أهم استخدام من استخدامات البنوك لمواردها المالية المتاحة لذلك استوجب على البنوك أن تقوم بمجموعة من الإجراءات التي من شأنها أن تقدم لها العناصر الضرورية التي توضح رؤيتها فيما يتعلق باتخاذ قرار منح القرض.

وللتوضيح أكثر سنتناول في هذا الفصل إجراءات تقديم القروض وكيفية تحليل طلبات الإقراض وطرق تسيير ومتابعة القرض.

المبحث الأول: إجراءات تقديم القروض.

تسعى إدارة البنك إلى تنمية نشاط الإقراض من خلال الحصول على نوعية جيدة من العملاء الذين يكونون في حاجة إلى الأموال الخارجية المؤقتة لدفع عجلة نشاطهم وتوفير السيولة اللازمة لذلك، حيث في هذا الصدد يقوم البنك بجملة من الإجراءات التي تهدف إلى دراسة أحوال طالبي القرض للتعرف على الخصائص الخاصة بهم، ولذلك سوف نعالج في هذا المبحث العناصر التالية:

مرحلة تكوين الملف، ودراسة الضمانات، الاستعلام عن العميل.

المطلب الأول: تكوين الملف.

في هذه المرحلة يتم جمع المعلومات اللازمة والخاصة بالمقترض والقرض ذاته بغية تكوين ملف القرض الذي سيتم تقديمه ودراسته ومنحه.

1- مكونات ملف القرض:

إن الملف النموذجي للقرض عادة يشمل الوثائق التالية:

1.1 طلب القرض:

وهو ذلك الطلب المقدم من العميل سواء بشكل خطي يوضح فيه نوع القرض المطلوب أو في شكل نموذج مسحوب من البنك ذاته، حيث تقوم البنوك بإعداد استمارات لطلب الاقتراض تحتوي على مجموعة من البيانات يقوم العميل بملئ بياناتها وتسليمها للموظف المختص.[1]

2.1 عقد القرض:

يتم إبرام عقد القرض بين البنك وعمليه على أن يتضمن هذا العقد كافة العناصر المشكلة للقرض، فضلا عن الشروط المتفق عليها فيما بينهما [2]، ويتضمن عقد القرض ما يلي:

*** مبلغ القرض:**

لابد أن يتضمن عقد القرض قيمة القرض بالتحديد وكذا العملة المستخدمة في تقييم القرض.

([1])- محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، مصر، الطبعة الثانية، 2000، ص 190.

([2])- أبو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية –عمليات وتقنيات وتطبيقات،مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، 2000، ص 61.

*** مدة القرض:**

ينبغي أن يكون القرض مرهون بتحديد مدته بدقة والهدف من ذلك معرفة آجال استحقاقه، ومن ثم تاريخ استرجاعه بالنسبة للبنك وكذا تاريخ تسديده بالنسبة للعميل.[1]

*** معدل الفائدة:**

لابد أن يتضمن عقد القرض سعر الفائدة على القرض الممنوح فلا يجوز ترك ذلك دون تحديد حتى لا يحدث أي نزاع حول سعر الفائدة عند تاريخ الاستحقاق.[2]

*** طريقة تسديد القرض:**

يتضمن عقد القرض كيفية تسديد القرض، هل سيتم تسديده دفعة واحدة عند حلول تاريخ الاستحقاق أو يتم تسديده على دفعات مما يتطلب تحديد مبلغ وتاريخ كل دفعة، أو يتم تسديد فوائد القرض منفصلة على أصل القرض.

*** الهدف من القرض:**

لابد من تحديد الفرض من القروض، هل هو لتمويل نشاط استغلالي أم نشاط استثماري أو لتمويل نشاط صناعي، زراعي، خدمي...

والهدف من كل ذلك هو العمل على تخصيص الموارد المالية للبنك في المجالات الممنوحة لها فقط.

*** فترة السماح:**

يتضمن عقد القرض الفترة التي يتم فيها إعفاء المقترض من سداد الفوائد وكذا الفترة التي يسمح فيها للمقترض عدم سداد إقساط الدين.[3]

*** طبيعة ونوع الضمانات المقدمة:**

يتضمن عقد القرض تحديد نوع الضمانات التي يتم تقديمها مقابل الحصول على القرض، وسيتم التفصيل أكثر في هذا العنصر من خلال ما سيأتي.

([1])- محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سبق ذكره، ص 191.
([2])- فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمن الدوري، مرجع سبق ذكره، ص 140.
([3])- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 62.

- تحديد المحاكم المختصة بالنظر في النزاع في حالة وقوعه.

3.1 مستند كفالة:

إذا تعلق الأمر بقرض مضمون بكفالة شخصية (أي ضمان شخص).

4.1 وثائق الرهن:

إذا تعلق الأمر بقرض مضمون بضمانات عقارية أو أصول مالية أو تجارية، يتطلب الأمر تقديم بيانات تثبت ذلك.

5.1 وثيقة وضعية العميل خلال فترة زمنية معينة:

وهذه الوثيقة تبين التطورات الدائنة والمدينة لرصيد الزبون بالبنك.[1]

إن هذه الوثائق تشكل ملف القرض، لذلك ينبغي حفظها في ملف خاص يفتح باسم العميل طالب القرض، لكي يشكل فيما بعد الأساس الذي يعتمد عليه عند المتابعة ودراسة طلب القرض، مع العلم أن هذه الوثائق غالبا ما تكون موجودة في جميع أنواع القروض، مع بعض الاختلافات البسيطة حسب طبيعة القرض ونوعه.

ومن خلال الدراسة القانونية يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها وسريان نشاطها، مثلا صحة السجل التجاري ونشاط المؤسسة، الاستغلال الشرعي لمقرات المؤسسة (أو العميل مع البنك) سواء الإدارية أو الصناعية، ومدى قانونية المدخول لهم بالإدارة والتعاقد باسم المؤسسة أو المتعامل مع البنك، التأكد من صحة البيانات المالية والمحاسبية المقدمة للبنك.[2]

المطلب الثاني: دراسة الضمانات.

إن القروض المصرفية نادرا ما تكون بدون ضمان، فالأصل في أي قرض مصرفي ينبغي أن يكون بضمان، خاصة إذ كان الخطر جسيم.

([1])- محمد الموفق عبد السلام، محاضرات عن الأقسام المختلفة في البنوك، دار النشر، مصر، 1998، ص 112.
([2])- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 64.

1- تعريف الضمان:

يقصد بالضمان قيمة الأصول التي يقدمها طالب القرض لتأمين سداده وكلما كانت قيمة هذه الأصول كبيرة اطمأن البنك إلى سهولة استرداد قيمة القرض وفوائده، والضمان إما أن يكون عينيا أو قد يكون شخصيا أيضا بمعنى أن يقدم المقترض شخصا ليضمنه في سداد القرض[1]، والغرض من الضمان هو توفير الحماية للبنك ضد بعض المخاطر المحتملة.

إن الائتمان لا يمنح للعملاء على أساس أن الضمانات التي يقدمونها هي وسيلة السداد، فهذه الضمانات تعتبر أصولا ضامنة للسداد وليست وسيلة مباشرة للسداد، إذ يتم سداد القرض من إيرادات نشاط المؤسسة ومن أهم ما يجب مراعاته في الضمانات المقدمة:

- أن تكون الضمانات مملوكة للعميل أو الضامن أو لكليهما ملكية تامة وليست محل نزاع، مع استيفاء البنك لكافة المستندات المؤيدة لذلك.[2]

- سهولة تحديد قيمة الأصل، حيث من الضروري أن يكون الأصل المستخدم كضمان ذو سوق منظمة في البيع والتداول، يحدد قيمة الأصل بشكل دوري مثل بورصة الأوراق المالية بالنسبة للأسهم والسندات وأسواق العملة بالنسبة للبضائع.

- ثبات قيمة الأصل، إن ثبات قيمة الأصل المستخدم كضمان هي من الأمور الأساسية المطلوبة للمحافظة على حقوق البنك، ويندرج تحت هذا ضرورة عدم خضوع الأصل لتقلبات سعرية عالية في السوق.

- عدم القابلية للتلف، حيث من الضروري أن يكون الأصل معمرا، أي غير قابل للتلف فالخضروات والفواكه واللحوم لا تصلح أصولا للضمان غير قابل للتلف فالخضروات والفواكه واللحوم لا تصلح أصولا للضمان إلا إذا كانت مخزنة في ثلاجات ملائمة، وهناك بعض السلع رغم أنها معمرة إلا أنها تحتاج إلى إمكانات خاصة لتخزينها.[3]

([1])- مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص 266.
([2])- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص 25.
([3])- طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 160.

2- إختيار الضمانات:

لقد سمحت التجارب البنكية والعرف البنكي المتولد عنها إلى خلق عادات وصيغ لاختيار الضمانات، وتتركز هذه الصيغ بالخصوص على الربط ما بين أشكال الضمانات المطلوبة ومدة القرض الموجهة لتغطيته، وعادة ما يتم التفرقة بين نوعين من الضمانات:

1.2 الضمانات الشخصية:

ترتكز الضمانات الشخصية على التعهد الذي يقوم يقوم به الأشخاص والذي بموجبه يعدون بتسديد المدين في حالة عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته في تاريخ الاستحقاق، وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي لا يمكن أن يقوم به المدين (المقترض) شخصيا ولكن يتطلب ذلك تدخل شخص ثالث للقيام بدور الضامن، ومن أشكال الضمانات الشخصية: الكفالة والضمان الشخصي.[1]

*** الكفالة:**

والتي تعني في لغة القانون ضم ذمة مالية إلى أخرى في المطالبة بتنفيذ الالتزام المتعهد به، وفي هذه الحالة يعتبر الشخص الضامن كفيل للمقترض عند إخلاله بالتزامه المستحق لأي سبب كان، والكفالة قد تكون بسيطة، حيث يتكفل ضامن واحد في القرض وقد تكون كفالة تضامن حيث يلتزم بموجبها عدة متكافلين لضمان القرض أي سداده عند حلول آجاله.[2]

*** الضمان الاحتياطي:**

يعتبر الضمان الاحتياطي من بين الضمانات الشخصية على القروض، حيث يعرف على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها على التسديد.[3]

وبناءا على هذا التعريف، يمكن استنتاج أن الضمان الاحتياطي هو شكل من أشكال الكفالة ويختلف عنها في كونه يطبق فقط في حالة الديون المرتبطة بالأوراق التجارية.

([1])- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص 166.
([2])- أبو غروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 58.
([3])- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 167.

2.2 الضمانات العينية (الحقيقية):

إن هذه الضمانات تتمثل فيما يقدمه المقترض من أصول مادية أو مالية للحصول على قرض كالعقارات، والمنقولات وغيرها من السلع والمنتجات المادية حيث تعطى هذه الأشياء على سبيل الرهن وليس على سبيل تحويل الملكية وذلك من أجل ضمان استرداد القرض، ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكد من استحالة استرداد القرض.[1]

ويمكن أن يأخذ الضمان أحد الشكلين: الرهن العقاري، رهن المنقولات.

*** الرهن العقاري:**

حيث يتم بموجبه الحصول على العقارات محل الضمان (الرهن) لتأمين استرجاع الدين عند حلول آجاله في حالة وقوع ما يسبب عدم التزام المدين بالوفاء بمستحقاته اتجاه الدائن، وذلك عن طريق التصرف فيهما بالبيع من قبل هذا الأخير حسب ما هو معمول به قانونا.[2]

*** رهن المنقولات:**

في هذه الحالة توضع المنقولات محل الرهن تحت تصرف البنك والتي يمكن أن يتصرف فيها بالبيع من أقل المدين بالتزاماته عن الوفاء بمستحقاته، وهذه المنقولات تشمل جميع وسائل الإنتاج من آلات ومعدات أثاث، سيارات.....الخ.[3]

ونظرا لأهمية الضمانات فيما يتعلق باسترجاع القروض فإن البنك يكون حذرا جدا في قبول أنواع الضمانات المختلفة ويتحرى الدقة عند مراجعته وتفحصه لوثائق إثبات الحيازة أو الملكية للأشياء محل الرهن من قبل عميله.

من خلال دراستنا لهذا المبحث وعرضنا لمختلف إجراءات تقديم القروض نستنتج أن البنوك تلتزم الحرص عند منح القروض لعملائها حتى تقلل من احتمالات التوقف عن الدفع، وبالتالي فهي تتعرض بالدراسة لعدد من الأمور، كجمع المعلومات عن العميل ودراسة الضمانات والتي من شأنها أن تضمن للبنك استرجاع القرض وتحصيل الفوائد المترتبة عليه.

([1])- عاطف جابر طه، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2008، ص 285.
([2])- محمد سعيد أنور سلطان، مرجع سبق ذكره، ص 422.
([3])- أبو عمروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 59.

المطلب الثالث: الاستعلام عن العميل (المقترض):

يجب على البنك المقرض أن يجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات عن طالبي القروض سواء كانوا من الشركات أو الجمعيات أو الهيئات أو المؤسسات أو من الأفراد وأصحاب المشاريع، حيث أن البنك يتعامل مع مختلف الأنواع من العملاء كلا حسب احتياجاته، وفي هذا الصدد سيتم التركيز على المؤسسة باعتبارها الجهة الطالبة للقرض.

وكما سبق الإشارة إليه أن البنك يعمل جاهدا على جمع أكبر قدر ممكن من المعلومات حول متعامليه وسمعتهم الائتمانية، وفي هذا الشأن يراعي البنك عند قيامه بالاستعلام عن عميله محددان أساسيان هما: الوقت المستغرق في البحث والحصول على المعلومات وتكلفة ذلك البحث بحيث ينبغي عليه أن يحصل على قدر كبير من المعلومات في أقصر وقت ممكن وبأقل تكلفة في الوقت نفسه وإلا ضيع على نفسه فرصة توظيف لأمواله قد تكون غاية في الربحية.

ويهدف الاستعلام عن العميل إلى التعرف بأنه جدير بالتعامل معه وأنه سوف يقوم بالوفاء بالالتزامات في مواعيدها، حيث تعتبر سمعة العميل من العوامل الأساسية التي تحدد علاقة هذا العميل بالبنك، كما أن في ضوئها يتم اتخاذ قرار منح هذا العميل الائتمان أو رفضه مبدئيا حتى ولو قدم هذا العميل كافة الضمانات للحصول على القرض.[1]

ويشمل الاستعلام عن العميل النواحي الآتية:

- أهلية العميل وقدرته على الاقتراض.
- السمعة المالية للمؤسسة.
- حجم مديونية العميل للبنوك الأخرى إن وجدت.[2]

هناك العديد من المصادر يمكن أن يحصل منها البنك على معلومات خاصة بعميله ولعل من أهم المصادر ما يلي:

(1)- أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2007، ص 137.
(2)- عبد الوهاب يوسف أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 176.

1- إجراء مقابلة مع طالب القرض:

في الكثير من الأحيان خاصة إذا تعلق الأمر بقرض كبير القيمة ولمدة طويلة ينتقل أعوان البنك إلى مؤسسة المتعامل لمعرفة وللإطلاع أكثر على نشاط العميل، وعادة ما يتم الحصول على معلومات هامة انطلاق من هذه الزيارات للعملاء في مكان أعمالهم.[1]

2- البنوك والمؤسسات المالية الأخرى:

حيث يتم الاتصال بتلك البنوك التي لا تبخل عن المصرف فيما يتعلق بالمعلومات التي يطلبها حول العميل في أوقات قياسية إن أمكن ذلك، مع العلم أن كثيرا من البنوك تحجم عن إعطاء أية بيانات عن عملائها بدعوى السرية.[2]

3- رجال الأعمال والتجار عامة:

حيث عادة ما يكون لدى هذا النوع من المتعاملين معلومات هامة لائتمان بها في المجال التجاري والمالي وذلك ناتج عن كثرة المعاملات فيما بينهم.

4- القوائم المالية المحاسبية:

فهي تشكل أفضل وسيلة استعلامية عن طالب القرض، لذلك فإن البنك يبذل كل جهده من أجل تحليلها بكل دقة بحثا عن مواطن الضعف ومواطن القوة، قصد الوقوف على الوضعية الحقيقية لطالب القرض، حتى يتمكن من اتخاذ القرار المناسب بشأن منح القرض.[3]

تقوم البنوك بإنشاء إدارة أو قسم خاص للإئتمان تستند إليه الأعمال الخاصة بتحليل الإئتمان والأنشطة الأخرى الخاصة بتوفير معلومات عن طالبي القرض، ويحتاج العمل في هذا القسم إلى خبرات لها قدرة على جمع المعلومات والتحليل.

ومن أهم هذه الوظائف ما يلي:

- جمع وتبويب البيانات الخاصة بالعملاء على إختلاف أنواعهم وتحليل هذه البيانات للوصول إلى المركز الإئتماني للحالة التي تتم دراستها.

([1])- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، تنظيم وإدارة البنوك، المكتب العربي الحديث، مصر، 2000، ص 159.
([2])- مدخت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2001، ص 263.
([3])- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 66.

- حفظ سجلات وملفات عملاء البنك للرجوع إليها عند الحاجة.[1]

- التعاون مع السلطات النقدية والبنوك الأخرى في توفير معلومات الإئتمان بشكل مناسب.

- إجراء البحوث وعمل الاستعلامات الضرورية عن عملاء البنك الجدد والحاليين وتتبع مراكزهم وسمعتهم التجارية في السوق وتبادل هذه المعلومات مع المصارف الأخرى، حيث يعد هذا من الخدمات المتبادلة في الوسط المصرفي.[2]

(1)- طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 152.
(2)- صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، 2004، ص 32.

المبحث الثاني: تحليل طلبات الإقراض.

إن البنك قبل أن يقدم على إتخاذ قرار منح القرض يقوم بدراسات معمقة هدفها إستشراف المستقبل في قطاع النشاط الذي تنتمي إليه المؤسسة المعنية بهذا القرض وذلك من خلال تحليل محيط المؤسسة وتحليل البيانات المالية لكي يستطيع البنك معرفة أوضاع السيولة والنتائج المالية التي حققتها المؤسسة من نشاطها وحجم الأرباح ونسب الربحية التي حققتها.

وسنتناول في هذا المبحث العناصر التالية:

النظريات المفسرة للتمويل المصرفي التحليل الإستراتيجي والتحليل المالي للمؤسسة.

المطلب الأول: النظريات المفسرة للتمويل المصرفي.

هناك العديد من النظريات التي إهتمت بموضوع التمويل المصرفي وأهمها:[1]

- نظرية القرض التجاري وهي النظرية الكلاسيكية في الموضوع.

- النظريات الحديثة مثل: نظرية إمكانية التحويل، نظرية الدخل المتوقع، نظرية الخصوم.

1- النظرية الكلاسيكية:

1.1 نظرية القرض التجاري:

هذه النظرية تعتمد على التقاليد الأنجلوساكسونية وفكر آدم سميث، ويلخص مضمونها في أن البنك التجاري يجب أن يقوم بتقديم القروض قصيرة الأجل فقط، وهي تلك التي لا تزيد مدتها عن عام، كما عليه أن يحافظ على السيولة ويتعامل بالأوراق التجارية في مجال الأنشطة التجارية مثل: الكمبيالة أو السند الأدنى أو الاعتمادات المستندية، والتي هي بطبيعتها متكررة وقصيرة الأجل، وأن لا تشمل نشاطات البنوك تمويل رؤوس أموال الشركات أو المساهمة في تأسيسها، والبنوك تقتصر نشاطها على التداول السلعي والخدمي.[2]

وتستهدف هذه النظرية توفير السيولة والحفاظ عليها لدى البنك حتى يستطيع سدادها حين الطلب والتركيز على متانة المركز المالي لهذه البنوك.

---

(1)- . http://friendsonline.com

(2)- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2002، ص 20.

وحسب التيار التقليدي فإن القروض التي يقدمها البنك التجاري يجب أن تتسم بخاصتين أساسيتين و هما:[1]

أ- خاصية التصفية الذاتية:

إذ يجب توجيه هذه القروض إلى سلع حقيقية كالمحاصيل الزراعية حيث تتحول قبل تاريخ الاستحقاق إلى نقود تستعمل في سداد القرض، أي تسديد القرض يتحقق من خلال التدفقات النقدية الناتجة عن عملية البيع التي تم تمويلها.[2]

ب- خاصية القروض الآلية:

يشير مؤيدو النظرية إلى أن الموارد المالية للبنوك التجارية هي من النوع الذي يستحق عند الطلب أو خلال فترة قصيرة، ولذا فمن المنطقي أن توجه هذه الموارد إلى قروض قصيرة الأجل بما يتناسب مع طبيعة الودائع التي لديها، كما أن الودائع هي ملك الغير فمن الواجب أن توجه إستخدماتها إلى تمويل سلع حقيقية مما يضمن إسترداد قيمة القرض.[3]

2.1 الانتقادات التي وجهت للنظرية الكلاسيكية:

1- فشلها في سد احتياجات التنمية الاقتصادية خاصة في البلدان النامية فالتقيد التام بها يمنع البنوك التجارية من تمويل التوسعات في المصانع وزيادة خطوط الإنتاج وشراء آلات جديدة وغير ذلك من المجالات الضرورية لعملية التنمية الاقتصادية.

2- لم تأخذ هذه النظرية بعين الاعتبار الثبات النسبي للودائع بمختلف أنواعها ففي الحالة الإعتيادية يكون السحب والإيداع في البنك بشكل مستمر، كما أن الودائع الجارية لا يتم سحبها كلها في وقت واحد (إلا في حالة الأزمات البنكية) وبالنسبة لودائع التوفير فإن كثرة عددها وطبيعتها تجعلها تتمتع بصفة الثبات النسبي، أما بالنسبة للودائع لأجل فإن تواريخ استحقاقها معروفة للبنك التجاري ولا يحق لصاحبها السحب منها إلا في مواعيد استحقاقها.[4]

2- النظريات الحديثة:

([1])- مرجع سبق ذكره.
([2])- حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 21.
([3])- http://friendsonline.com
([4])- صادق راشد الشمري، إدارة المصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009، ص 350.

نظرا للإنتقادات التي وجهت للنظرية الكلاسيكية حيث لم تكن تواكب التطور الاقتصادي والاجتماعي الذي كانت تمر به المجتمعات الغربية خاصة إنجلترا بالنظر إلى الثورة الصناعية والتقدم التكنولوجي، فقد ظهرت عدة نظريات حديثة تحاول سد الثغرات، ومن بين هذه النظريات.

1.2 نظرية إمكانية التحويل:

يرى مؤيدو هذه النظرية ألا تقتصر عمليات البنك التجاري على نوع واحد من الأصول (القروض التجارية) بل عليها أن تشمل الاستثمارات في السوق المفتوحة وتدعيم محفظة الأوراق المالية، وفي حالة مطالبة أصحاب الودائع بسحب أموالهم (وهي المشكلة الأساسية التي يحاول البنك التجاري تجنبها) فإن مركز البنك التجاري لن يتأثر إذا كان يتمتع بمرونة التحويل والتبديل وقدرتها على بيع أو إعادة خصم الأوراق المالية التي بحوزته أو تسيير بعض الأصول للمحافظة على مستوى سيولة جيد وتدعيم مركزه المالي.[1]

إن أساس هذه النظرية هو أن سيولة البنك التجاري تعتبر جيدة طالما أن لديه أصولا يمكن تحويلها إلى نقد بأسرع وقت ممكن وبأقل خسارة ممكنة، بهذه المرونة في التحويل تتوقف على حجم وتنوع الأصول والعمليات التي يقوم بها البنك.

2.2 نظرية الدخل المتوقع:

ظهرت هذه النظرية في الأربعينيات وتختلف عن نظرية القروض التجارية من حيث تشجيعها لتقديم القروض طويلة الأجل والقروض الاستثمارية وغير المتعلقة بالتمويل التجاري.

ترى هذه النظرية أنه يجب التركيز عند ممارسة البنك لنشاطه على الدخل المتوقع وبالتالي يجب على البنك أن يمول المجالات ذات الدخل المتوقع المرتفع والمتوقع نجاح مشروعه.[2]

إذن فهذه النظرية ترتكز على دراسة البنك لمدى جدية العملية المطلوب تمويلها ومقدار الدخل المتوقع منها وذلك من خلال إجراء دراسة معمقة للمشروع المطلوب تمويله، بغض النظر عن كون القرض لمدة قصيرة أو طويلة ومنه فليس هناك أي سبب يجعل منح القروض

---

(1)- http://shatharat.net.

(2)- حمزة محمود الزبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 23.

مقتصرا على القروض التجارية لذلك يمكن للبنوك أن تمنح قروض استثمارية، استهلاكية، عقارية، وغيرها.

3.2 نظرية إدارة الخصوم:

وهي أحدث النظريات وتختلف عن النظريات السابقة في كونها ركزت اهتمامها على جانب الأصول أو العمليات وهي تتعلق بإدارة السيولة في البنك التجاري.

وتقتضي هذه النظرية بأن السيولة لا تتوقف فقط على فترة استحقاق القروض أو على ما يمتلكه البنك من أوراق مالية سهلة التحويل إلى نقدية كما رأينا في نظرية إمكانية التبديل بل تعتمد أيضا على إمكانية البنك للحصول على موارد مالية من مصادر خارجية، مثل إصدار السندات، شهادات إيداع، الاقتراض من غيرها من البنوك.[1]

فأساس هذه النظرية هو كون مفردات الخصوم (كالودائع ورأس المال والاحتياطات والأرباح المحتجزة والقروض التي يحصل عليها البنك) تمثل في الواقع مصادر الأموال التي يستخدمها البنك في تمويل استثماراته، أي تمويل الأصول بما فيها القروض الممنوحة، وتهدف إدارة الخصوم إلى تحقيق زيادة في موارد البنك تمكنه من الاستجابة إلى المزيد من طلبات الاقتراض.[2]

المطلب الثاني: التحليل الإستراتيجي للمؤسسة.

إن الغاية من التحليل الإستراتيجي للمؤسسة هو معرفة الفرص المتاحة وحصر عناصر التهديد الممكنة بالإضافة إلى تصور الآفاق المحتملة لتطور المؤسسة.

1- تحليل محيط المؤسسة:

يمثل تحليل محيط المؤسسة أهمية قصوى بالنسبة للبنك، لأنه هو الذي يتضمن آفاق التطور الإيجابي أو عناصر التهديد المحتملة التي تواجهها المؤسسة ، ويركز البنك في تحليل على أهم العناصر التي بإمكانها أن تمارس تأثيرا عميقا ليس على المؤسسة فحسب بل وعلى الصناعة كلها والاقتصاد بأسره.[3]

([1])- المرجع السابق ذكره.
([2])- صادق راشد الشمري، مرجع سبق ذكره، ص 355.
([3])- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 134.

ويتم تحليل المحيط بالتركيز على:

أولا: تحليل المحيط الاقتصادي العام.

يتركز تحليل المحيط الاقتصادي العام على دراسة أهم المؤشرات الاقتصادية وتأثيرها على الآفاق المستقبلية للمؤسسة.[1]

1- الدخل الوطني والنمو الاقتصادي:

إن أول ما يتم دراسته عند التحليل الإستراتيجي للمؤسسة هو دراسة الدخل الوطني ونموه والتوقعات المحتملة لهذا النمو، حيث تكمن أهمية هذا المؤشر في معرفة الأوضاع المستقبلية لهذا الاقتصاد، فإذا كانت المعطيات الإحصائية تبين أن الدخل الوطني يتطور بصفة مستمرة ودائمة فهذا يعني أن الآفاق المستقبلية من حيث الوضع العام للاقتصاد مشجعة.[2]

2- التضخم:

يعد التضخم من العوامل التي تقلص الثقة في المستقبل، حيث أن الارتفاعات المتوالية في مستوى الأسعار ينتج عنها آثار عديدة غير مشجعة، فالاقتصاد الذي يتميز بموجات تضخمية هو اقتصاد يتميز بهشاشة الوضع النقدي[3]، حيث يقلص هذا الأمر من احتمال أخذ قرارات بعيدة المدى على أساس وضع غير مستقر.

3- دراسة السوق:

وهي دراسة تهدف أساسا إلى الوقوف على نتائج أعمال المؤسسة مستقبلا إنطلاقا من التنبؤ بواقع أعمالها، وتحديد وزن المؤسسة في السوق ونصيبها في القطاع ككل سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، فضلا عن مدى توفرها على الإمكانيات المادية والبشرية القادرة على التوغل في السوق بقوة[4]، وهذا بهدف التيقن من قدرة المؤسسة على زيادة ربحيتها مستقبلا من خلال الحفاظ أو العمل على زيادة وكسب أسواق جديدة.

([1])- أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص 12.
([2])- عاطف جابر طه، مرجع سبق ذكره، ص 285.
([3])- ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية، الجزائر، 1998، ص 48.
([4])- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 68.

ثانيا: دراسة المعطيات الديمغرافية.

إن دراسة المعطيات الديمغرافية من العناصر التي يوليها البنك أهمية كبرى عند دراسة ملف طلب القرض لأنها تؤثر على القرارات التي تتخذها المؤسسة على المدى البعيد، وتنبع أهمية دراسة المعطيات الديمغرافية من كون هذه الأخيرة تمثل الوعاء الطبيعي لعدد المستهلكين المحتملين وبالتالي حجم الطلب الإجمالي[1]، كما أن تطور هذه المعطيات يعطي فكرة أولية إجمالية عن الوضع الذي يكون عليه الطلب في المدى البعيد.

ثالثا: دراسة المحيط التكنولوجي:

مما لا شك فيه أن التطورات التكنولوجية السريعة والمتلاحقة أصبحت من المتغيرات الرئيسية والحاسمة بالنسبة لكل مؤسسة، فنوعية التكنولوجيا المستعملة من طرف المؤسسة قد تجعلها في موقع قوي بالنسبة للمنافسين، كما يمكن أن تجعلها في موقع هش بالنسبة لأطراف أخرى تستخدم تكنولوجيا أحدث، إن استخدام تكنولوجيا أقدم بالنسبة إلى تكنولوجيا مكتشفة حديثا والتي يمكن أن يكون المنافسون قد حصلوا عليها تجعل المؤسسة تفقد ميزتين:[2]

الأولى: هي فرصة الاستفادة من المزايا التي تقدمها التكنولوجيا الحديثة، وهي الإنتاج بتكاليف أقل في وقت أسرع.

والثانية: هي ضعف وضعها التنافسي أمام مؤسسات أخرى تكون قد حصلت على هذه التكنولوجيا.

أما من جهة نظر البنك وعند دراسته للعامل التكنولوجي في إستراتيجية المؤسسة التي تطلب التمويل يهمه كثيرا أن يعرف نظرتها إلى التحولات التكنولوجية من حيث نوعها وإستعمالها وتأثيرها على الأوضاع الإنتاجية والتنافسية، وفي هذا المجال ينظر البنك إلى هذه المسألة من ثلاث زوايا وهي:[3]

- مدى قدرة وخبرة المؤسسة على التحكم في المستوى التكنولوجي المستخدم في إنتاج السلع والخدمات في مجال نشاط المؤسسة.

([1])- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 136.
([2])- عبد الرزاق بن حبيب، اقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2006، ص 41.
([3])- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 137.

- دراسة ماهية التحولات التكنولوجية التي بإمكانها أن تؤثر على نشاط المؤسسة سواء من حيث التحكم في الإنتاج أو من حيث القدرة على إدارة المنافسة.

- دراسة ما يجب أن تعمله المؤسسة فيما يتعلق بالعامل التكنولوجي حتى تكون قادرة على المنافسة في المستقبل.

2- دراسة المؤسسة:

الهدف من دراسة المؤسسة هو تحديد نقاط قوتها ونقاط ضعفها، وهذا الأمر بالغ الأهمية على اعتبار أن إستراتيجية المؤسسة إنما تصمم على أساس نقاط قوتها، مع ضرورة معرفتها لنقاط ضعفها من أجل التقليل من تأثيرها على تطور المؤسسة، ويعتبر هذا العمل ذو أهمية كبيرة، نظر لأن الكثير من القرارات التي ترهن المؤسسة لسنوات طويلة سوف تتخذ بناءا على الخلاصات التي يقدمها، ولذلك يجب أن تشارك فيه هياكل المؤسسة، وتعرف نقاط قوة المؤسسة ونقاط ضعفها بواسطة القيام بمراجعة داخلية تشمل كل وظائفها. [1]

أولا: تحليل الوظيفة التجارية:

يهدف تحليل الوظيفة التجارية إلى معرفة مدى قدرة المؤسسة على تصريف منتجاتها وذلك في وجود مؤسسات منافسة.

ثانيا: تحليل وظيفة الإنتاج:

عندما يقوم البنك بتحليل الوظيفة الإنتاجية للمؤسسة التي طلبت التمويل، فإن أول ما يقوم به هو تقييم الطاقة الإنتاجية المستعملة[2]، ومن شأن هذا التقييم أن يسمح له باستخلاص ملاحظات عامة حول فعالية استعمال أداة الإنتاج الخاصة.

ثالثا: تحليل الموقف المالي:

إن تحليل الموقف المالي للمؤسسة من طرف البنك يحتل اهتماما خاصا وفحصا عميقا، ذلك أن الموقف المالي للمؤسسة يرتبط بطريقة مباشرة مع طبيعة العلاقة التي يقدم على إقامتها مع هذه المؤسسة وهي عملية الإقراض.[3]

([1])- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 139.
([2])- عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الخامسة، 2007، ص 61.
([3])- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 69.

وسيتم التطرق إلى هذا العنصر بنوع من التفصيل في المطلب الثالث من هذا المبحث.

رابعا: تحليل الوظيفة الإدارية.

إن الوظيفة الإدارية العليا هي التي تسمح بتعبئة كل قدرات المؤسسة على جميع المستويات من أجل تحقيق الأهداف العامة، وإذا استطاعت الإدارة العليا أن تحقق مهامها على مستوى التنظيم والتنسيق فهذا يعني أنها قد وفرت للمؤسسة فرص النجاح[1]، والبنك يولي أهمية كبرى لتحليل هذه الوظيفة والتي تعكس بشكل أو بآخر مدى التصميم الموجود على مستوى كل هياكل المؤسسة لتحقيق الأهداف المسطرة.

المطلب الثالث: التحليل المالي للمؤسسة.

يعتبر تحليل البيانات المالية للمؤسسة خطوة لابد منها ضمن سلسلة الخطوات اللازمة لإتخاذ قرار منح الائتمان، إذ يوفر هذا التحليل للبنك مصدرا هاما للمعلومات يتمثل في مجموعة المؤشرات المالية التي تخدمه والتي تساعده في معرفة المركز المالي للمؤسسة.

أولا: التحليل بواسطة التوازنات المالية:

تعتبر التوازنات المالية من أهم المصادر للحصول على المعلومات عن طالبي القرض، وتهتم البنوك بتحليل القوائم الماضية وإعداد القوائم المستقبلية وتحليلها والميزانيات النقدية التقديرية والتي تصور المركز المالي للمؤسسة في تاريخ معين.

كما يتم حساب الأرباح والخسائر التي توضح أبواب الإيرادات المختلفة والتكاليف والأعباء التي تتحمل بها هذه الإيرادات لتحديد صافي الربح أو صافي الخسارة في المؤسسة.[2]

وحتى يمكن للبنك أن يأخذ صورة معقولة عن الوضع المالي للمؤسسة يجب أن يستخدم على الأقل ميزانيات وجداول حسابات النتائج للسنوات المالية الثلاثة الأخيرة وأول ما يجب القيام به في التحليل المالي هو الانتقال من الميزانية المحاسبية إلى الميزانية المالية، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة من خلالها تحسب مختلف النسب المالية.

ويؤدي عمليا مثل هذا التصنيف إلى تقسيم الأصول والخصوم وفقا لما يلي:[3]

([1])- محمد السعيد لوكيل، وظائف ونشاطات المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990، ص 22.
([2])- عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2002، ص 853.
([3])- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 146.

- نجد في جهة **الأصول:** الأصول الثانية، قيم الاستغلال، قيم غير جاهزة وقيم جاهزة.

- ونجد في جهة **الخصوم:** أموال خاصة، ديون طويلة الأجل ومتوسطة وديون قصيرة الأجل.

مثال: يوضح ميزانية مالية مختصرة لمؤسسة اقتصادية:

الجدول رقم (01): ميزانية مالية مختصرة.

الأصول	المبالغ	الخصوم	المبالغ
أصول ثابتة	192300	أموال خاصة	145530
قيم الاستغلال	31890	د. ط. الأجل	47920
قيم غير جاهزة	26240	د. ق. الأجل	77880
قيم جاهزة	20900		
المجموع	**271330**	**المجموع**	**271330**

المصدر: من إعداد الطالبة.

1- تحليل رأس المال العامل:

إن المبدأ العام المحاسبي المحقق في الميزانية هو تساوي الأصول مع الخصوم حيث يفرض من الناحية المالية أن تكون الاستعمالات ممولة من مصادر محددة من الخصوم لأننا نجد في أعلى الميزانية المالية الأصول الثابتة التي لا نستطيع تحويلها إلى نقود إلا بعد مدة طويلة لذا يستوجب تمويلها من قبل الأموال الدائمة، بينما في أسفل الميزانية الديون التي تسدد في مدة قصيرة يجب أن تقابلها في الأصول العناصر القابلة للتحويل إلى سيولة في مدة قصيرة.

1.1 تعريف رأس المال العامل:

يعرف رأس المال العامل على أنه: "فائض الأموال الدائمة التي تمول جزء من الأصول المتداولة الأقل من سنة".[1]

ويعتبر رأس المال العامل من المؤشرات الأساسية التي تستعين بها المؤسسة في إبراز توازنها المالي في الأجل الطويل، ويظهر رأس المال العامل مقدار ما تحتاط له المؤسسة للظروف الطارئة التي قد تواجهها والمتمثلة في جمود بعض الأصول المتداولة.[2]

([1])- عادل عشي، الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير تخصص تسيير المؤسسات، جامعة بسكرة، 2002، ص 47.

([2])- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 147.

إذن رأس المال العامل هو فائض من الأموال الدائمة بعد تغطية الأصول الثابتة بالاعتماد على فكرة ما هو دائم (طويل المدى) يمول ما هو دائم أي الأموال الدائمة تمول الأصول الثابتة، وما هو قصير المدى (ديون قصيرة الأجل) يمول الأصول المتداولة.

2.1 أنواع رأس المال العامل:

هناك عدة أنواع لرأس المال العامل أهمها:

1.2.1 رأس المال العامل الصافي (الدائم):

وهو فائض الأموال الدائمة بعد تغطية الأصول الثابتة، ويمكن توضيحه بالاعتماد على العلاقات التالية:

رأس المال العامل الصافي = أموال دائمة – أصول ثابتة.

= أصول متداولة – ديون قصيرة الأجل.

حيث إذا كانت الأموال الدائمة أكبر من الأصول الثابتة، أو كانت الأصول المتداولة أكبر من د.ق الأجل هذا يعني أن المؤسسة ف وضعية جيدة، بمعنى لا يوجد خطر على المؤسسة على المدى الطويل.[1]

مثال: بالاعتماد على معطيات الميزانية المالية المختصرة في المثال السابق:

ر.م.ع الصافي = (145530 + 47920) – 192300

ر.م.ع الصافي = 1150.

ر.م.ع الصافي في هذا المثال موجب هذا يعني أن المؤسسة في وضعية جيدة.

2.2.1 رأس المال العامل الخاص:

وهو فائض الأموال الخاصة بعد تغطية الأصول الثابتة، أو هو فائض الأصول المتداولة بعد تغطية كل الديون[2]، ويحسب من العلاقة:

رأس المال العامل الخاص = أموال خاصة – أصول ثابتة

= أصول متداولة – الديون

(1)- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 69.
(2)- عادل عشي، مرجع سبق ذكره، ص 50.

إذا كان رأس المال العامل الخاص موجب هذا يعني أن المؤسسة في حالة جيدة وأنها قادرة على تمويل أصولها الثابتة بنفسها دون اللجوء إلى الاقتراض.

مثال: بالاعتماد على معطيات المثال السابق:

ر.م.ع الخاص = 145530 – 192300

ر.م.ع الخاص = (46770).

ر.م.ع الخاص سالب هذا يعني أن المؤسسة غير قادرة على تغطية أصولها الثابتة بمقدار 46770 دج حيث أن هذا المبلغ يجب تغطيته بالاعتماد على الاقتراض (ديون طويلة الأجل) وإذا لاحظنا د.ط.أ لهذه المؤسسة نجدها تغطي هذا النقص ومنه نعرف أن المؤسسة في وضعية حسنة.

3.2.1 رأس المال العامل الإجمالي:

ويقصد به مجموع عناصر الأصول التي تتعلق بنشاط استغلال المؤسسة لدورة مالية واحدة (أقل من سنة) بمعنى الأصول المتداولة.

رأس المال العامل الإجمالي = أصول متداولة

= قيم الاستغلال + قيم غير جاهزة + قيم جاهزة.

يختلف رأس المال العامل الإجمالي من مؤسسة إلى أخرى حيث نجده أكبر في المؤسسة التجارية لأنها تعتمد على قيم الاستغلال وأقل في المؤسسة الصناعية.[1]

مثال: نفس معطيات المثال السابق:

ر.م.ع الإجمالي = 31890 + 26240 + 20900

ر.م.ع الإجمالي = 79030.

من خلال ملاحظته قيمة ر.م.ع الإجمالي يتبين أن نشاط هذه المؤسسة هو نشاط صناعي.

(1)- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 70.

4.2.1 رأس المال العامل الأجنبي:

يمثل مجموع الديون التي بحوزة المؤسسة والتي تحصل عليها من الخارج لتمويل نشاطها ويحسب من العلاقة التالية:[1]

رأس المال العامل الأجنبي = ∑ الديون

= ∑ الخصوم – أموال خاصة.

ر.م.ع أجنبي = ديون ط.أ + ديون ق.أ

ر.م.ع أجنبي = 47920 + 77880

ر.م.ع أجنبي = 125800.

2- احتياجات رأس المال العامل:

إن المؤسسة في دورة نشاطها عليها أن تغطي مخزوناتها ومديونياتها بالديون قصيرة الأجل، وإذا كان هناك فرق موجب بين الطرفين فهو عبارة عن حاجة المؤسسة إلى موارد أخرى وهي ما يسمى باحتياجات رأس المال العامل.

وعليه كي تكون المؤسسة في وضعية جيدة من الناحية المالية، ينبغي أن تكون لها خزينة صافية معتبرة، ويكون لديها رأس مال عامل موجب أي كافي لتغطية احتياجات رأس المال العامل على الأقل.

- إذا كان الإحتياج سالب يعني هناك فائض في الديون قصيرة الأجل بمعنى هنا موارد مالية متاحة فائضة لم تستخدم في دورة الاستغلال.

- إذا كان الاحتياج موجب فإن المؤسسة في حاجة إلى موارد مالية لتغطية كل احتياجات الدورة فهي في حاجة رأس مال عامل.

- إذا كان الاحتياج معدوم معناه أن المؤسسة قد غطت كل احتياجات الدورة بالموارد الدورية (ديون قصيرة الأجل) وبالتالي فالمؤسسة ليست بحاجة إلى موارد مالية جديدة.[2]

(1)- عادل عشي، مرجع سبق ذكره، ص 50.
(2)- الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 148.

ويمكن حساب احتياجات رأس المال العامل كما يلي:

احتياجات رأس المال العامل = (أصول متداولة - قيم جاهزة) - (ديون قصيرة الأجل - سلفات مصرفية).

مثال: نفس معطيات المثال السابق:

احتياجات رأس المال العامل = (79030 - 20900) – (77880 - 12400)

احتياجات رأس المال العامل = 7350.

نلاحظ أن المؤسسة لا تحتاج إلى ر.م.ع بمقدار 7350.

ثانيا: التحليل بواسطة النسب المالية:

تعتبر النسب المالية مؤشرات كمية يسترشد بها المحلل الائتماني لكي يطمئن إلى أن الأموال التي سوف يقرضها البنك لعميله سوف يكون قادرا على سدادها للبنك مرة أخرى مع فوائدها في تاريخ الاستحقاق.

والتحليل بالنسب المالية يجيب على العديد من الأسئلة أهمها:[1]

1- هل يمكن للمؤسسة مقابلة التزاماتها عند استحقاقها؟

2- هل نبدى المخزون والذمم متناسبة مع حجم العمليات، وهل هذه البنود أكثر سيولة؟

3- هل رقم المبيعات الذي تحققه المؤسسة مرضي بالمقارنة بحجم الاستثمارات في الأصول المتداولة والثابتة؟

4- هل تحقق المؤسسة معدل عائد مقبول على كل من المبيعات والأصول وحقوق الملكية؟

5- ما مقدار أو نسبة الانخفاض في الأرباح بحيث ما يتبقى يكفي لتغطية الالتزامات المالية الثابتة كالفوائد، إيجارات الأصول الثابتة، أقساط سداد القروض؟

6- إذا ما تم تصفية الشركة، ما مقدار الانخفاض في قيمة الأصول مقارنة بالقيمة الدفترية قبل أن يتحمل الدائنون العاديون أي خسارة؟

(1)- عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، مرجع سبق ذكره، ص 269.

7- ما الوضع الحالي للمركز المالي للمؤسسة، هل يتصف بالمتانة والقوة أم بالضعف أو في وضع وسط؟

ويمكن تقسيم النسب المالية إلى خمس مجموعات رئيسية هي:

نسب السيولة، نسب النشاط، نسب المديونية، نسب التغطية، نسب الربحية.[1]

1- نسب السيولة:

توضح نسب السيولة مدى قدرة المؤسسة على مواجهة التزاماتها القصيرة الأجل في مواعيدها باستخدام ما لديهما من أصول متداولة يمكن تحويلها إلى نقد في فترة زمنية قصيرة كالبضائع وأوراق القبض.[2]

وفيما يلي عرض لأهم نسب السيولة وأكثرها شيوعا:

1.1 نسبة السيولة العامة:

تفسر هذه النسبة وضعية الخزينة وتبين مدى تغطية الأصول المتداولة بل مكوناتها للديون قصيرة الأجل وتحسب من العلاقة التالية:[3]

$$\text{نسبة السيولة العامة} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{الديون قصيرة الأجل}} \text{ X } 100$$

ويجب أن تكون هذه النسبة أكبر من الواحد لأن ذلك يدل على أن المؤسسة تتمتع برأس مال عامل موجب.

مثال: بالإعتماد على معطيات المثال السابق للميزانية:

$$\text{نسبة السيولة العامة} = \frac{79030}{77880} = 1,01$$

(1)- محمد صادق، مرجع سبق ذكره، ص 269.
(2)- http://www.shatharat.net
(3)- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة- عملياتها وإدارتها-، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، ص 130.

من خلال المثال نلاحظ أن نسبة السيولة العامة >1 يعني أن الأصول المتداولة قادرة على تغطية د.ق.أ خاصة إذا كان دوران المخزون ومدة تحصيل العملاء أسرع من إستحقاقية الديون.

2.1 نسبة السيولة المختصرة:

تبين هذه النسبة مدى تغطية كل الديون قصيرة الأجل بواسطة الحقوق خاصة في المؤسسة ذات المخزون بطيء الدوران، ويتم حساب هذه النسبة كما يلي:[1]

$$\text{نسبة السيولة المختصرة} = \frac{\text{القيم المحققة + القيم الجاهزة}}{\text{الديون قصيرة الأجل}} \times 100$$

يجب أن تكون هذه النسبة قريبة من الواحد ولا تتجاوزه.

مثال: نفس معطيات المثال السابق:

$$\text{نسبة السيولة المختصرة} = \frac{20900 + 29240}{77880} = 0,60$$

حسب هذا المثال فإن نسبة السيولة المختصرة هي 0,6 وهي مقبولة والمؤسسة قادرة على تسديد ديونها بالاعتماد على حقوقها الجاهزة والغير جاهزة وكذلك بالاعتماد على قيم الاستغلال بنسبة 0,4.

3.1 نسبة السيولة الجاهزة:

وهي تستعمل للتأكد من قدرة المؤسسة على مواجهة طلبات الدائنين الفورية وذلك من خلال السيولة الموجودة تحت تصرفها مباشرة (القيم الجاهزة) وتحسب هذه النسبة وفق العلاقة التالية:[2]

$$\text{نسبة السيولة الجاهزة} = \frac{\text{قيم الجاهزة}}{\text{الديون قصيرة الأجل}} \times 100$$

(1)- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 71.
(2)- المرجع نفسه، ص 71.

يجب أن تكون هذه النسبة محصورة بين أكبر أو يساوي الواحد خاصة إذا كانت الديون قصيرة الأجل تاريخ استحقاقها قريبا جدا.

مثال: حسب معطيات المثال الخاص بالميزانية المالية المختصرة:

$$\text{نسبة السيولة الجاهزة} = \frac{20900}{77880} = 0,26$$

نستنتج من خلال هذه النسبة أن المؤسسة لا تستطيع تسديد ديونها قصيرة الأجل من خلال القيم الجاهزة فقط بل تستعين بالقيم الغير جاهزة وقيم الاستغلال التي يجب أن تكون سريعة الدوران.

2- نسب النشاط:

وهي تلك النسب التي تمكننا من الوقوف على درجة استغلال الموارد المتاحة لدى المؤسسة خاصة ما تعلق منها بالعناصر الحقيقية ممثلة في المخزون والعملاء والموردين بشكل عام، ومن نسب النشاط ما يلي:[1]

1.2 نسبة دوران المخزونات:

تبين لنا هذه النسبة عدد المرات التي يدور فيها المخزون في السنة فكلما إزداد هذا المعدل كلما دل على الاستغلال الفعال لمخزون المؤسسة ودل على التحويل الكفء لعناصر إنتاجها إلى منتجات تامة، وكذا تسويقها في فترة قصيرة من الزمن مما يؤدي إلى تحسين رقم أعمالها.[2]

ويقاس هذا المؤشر بالعلاقة:

$$\text{معدل دوران المخزن} = \frac{\text{رقم الأعمال}}{\text{متوسط المخزون}}$$

وكلما كان معدل سرعة المخزون مرتفعا بالمقارنة بالمعدل السائد في هذا النوع من النشاط وبالمقارنة مع السنوات السابقة، كان ذلك مؤشرا على إنخفاض حجم المخزون بالنسبة للمبيعات.

([1])- منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية، المكتب العربي الحديث، مصر، الطبعة الخامسة، 2003، ص 71.
([2])- مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص 272.

2.2 نسبة دوران الزبائن:

تقيس لنا هذه النسبة المدة التي يقضيها الزبائن حتى يسددوا ديونهم للمؤسسة، ومن مصلحة هذه المؤسسة أن تكون هذه المهلة أقصر ما يمكن حتى تستطيع أن تحول الحقوق إلى سيولة بأسرع ما يمكن، ولكن ما يهم البنك في هذا المجال هو أن يقوم الزبائن بالتسديد فعلا.[1]

وتحسب هذه النسبة كما يلي:

$$\text{مدة دوران العملاء وأوراق القبض} = \frac{\text{عملاء + أوراق قبض}}{\text{مبيعات السنة}} \times 360 \text{ يوم}$$

إذا كانت المدة أكبر مقارنة مع متوسط الصناعة فإن ذلك يعني أن هناك تراخي في عملية تحصيل الذمم.

3.2 نسبة دوران الموردين:

تقاس مهلة تسديد الموردين بواسطة نسبة الموردين وأوراق الدفع إلى مشتريات الدورة ويقيس هذا المؤشر المهلة التي يمنحها الموردون للمؤسسة حتى تسدد المستحقات التي عليها، ويعتبر أمرا مهما وإيجابيا للغاية بالنسبة للمؤسسة كلما كانت هذه المهلة أطول، وهذا ما يسمح بالتخفيف من المشاكل التي تواجه تسيير الخزينة.[2]

وتستخرج هذه النسبة كما يلي:[3]

$$\text{مدة دوران الموردين وأوراق الدفع} = \frac{\text{عملاء + أوراق قبض}}{\text{مبيعات السنة}} \times 360 \text{ يوم}$$

من الضروري أن يكون متوسط فترة السداد مناسبا وقريبا من متوسط الصناعة لأن زيادته عن متوسط الصناعة يعني أن المؤسسة تماطل الدائنين وأن الآخرين يمولون المؤسسة على حسابهم.

([1])- رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2002، ص 236.
([2])- محمد مطر، التحليل المالي والائتماني، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2000، ص 342.
([3])- رضا صاحب أبو أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 137.

3- نسب المديونية:

تشير نسب المديونية إلى الجزء من مجموع الأصول تم تمويله بواسطة دائني المؤسسة، حيث تتناول هذه النسب هيكل تمويل الأموال المملوكة والأموال المقترضة وتأثير ذلك على تحقيق التوازن في نشاط المؤسسة، وتقيس مدى اعتماد المؤسسة في بناء هيكلها التمويلي على الديون أي تقيس الأصول التي تم تمويلها بالديون.[1]

وتهتم البنوك المقرضة بدراسة هذه النسبة حتى يمكنها تقدير مدى جدارة المؤسسة المقرضة للحصول على أية قروض إضافية.

وهناك عدة نسب ستدل بها على نسب المديونية:

1.3 نسبة المديونية إلى مجموع الأصول:

وتستخرج هذه النسبة بقسمة إجمالي الخصوم على إجمالي الأصول.

$$\text{نسبة المديونية} = \frac{\text{إجمالي الخصوم}}{\text{إجمالي المبيعات}}$$

وارتفاع هذه النسبة يعني أن المؤسسة قد تواجه صعوبات في الحصول على قروض إضافية في المستقبل.

2.3 نسبة المديونية إلى حقوق الملكية:

وتوضح هذه النسبة العلاقة بين القروض طويلة الأجل والأموال التي قدمها أصحاب المؤسسة وهي رأس المال والاحتياطات والأرباح المحتجزة، حيث تعطي هذه النسبة مؤشرا للملاك على مدى تغطية استثماراتهم لقروض الدائنين.[2]

$$\text{نسبة المديونية إلى حقوق الملكية} = \frac{\text{القروض طويلة الأجل}}{\text{مجموع حقوق الملكية}}$$

([1])- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص 66.
([2])- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 131.

إن زيادة النسبة يعني تعرض المؤسسة لدرجة عالية من الخطر وعدم قدرته على سداد الائتمان في المستقبل.

4- نسب التغطية:

تهدف نسب التغطية إلى قياس مدى قدرة المؤسسة على سداد الأعباء المالية الثابتة من الدخل المتاح، ومن أمثلة الأعباء المالية الثابتة فوائد القروض والإيجارات المستحقة واحتياطات سداد القروض، وهذه النسب تعد مؤشرا للمخاطر المالية التي تتعرض لها المؤسسة، ومن ثم يكون لها اعتبار خاص للملاك والمقرضين والقائمين على الإدارة.[1]

وفيما يلي عرض لأهم نسب التغطية:

1.4 معدل تغطية الفوائد:

يقيس هذا المعدل عدد المرات التي يمكن فيها تغطية الفوائد من صافي الدخل المتاح لسدادها[2]، بعبارة أخرى يقيس هذا المعدل بطريقة غير مباشرة المدى الذي يمكن أن ينخفضه الدخل المتاح لسداد الفوائد قبل أن تفقد المؤسسة قدرتها على سداد تلك الفوائد.

$$\text{معدل تغطية الفوائد} = \frac{\text{صافي الدخل المتاح}}{\text{الفوائد}}$$

وكلما ارتفع هذا المعدل ازدادت قدرة المؤسسة على سداد الفوائد المستحقة عليها.

2.4 معدل تغطية المدفوعات الثابتة:

يهدف استخراج هذه النسبة إلى قياس مدى قدرة المؤسسة على مواجهة ما يستحق عليها من مدفوعات ثابتة مثل القروض والفوائد المحتسبة عليها ومدفوعات الإيجار وتوزيعات أرباح الأسهم الممتازة.[3]

وتستخرج هذه النسبة كما يلي:

([1])- منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 91.
([2])- محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 51.
([3])- مدحت مطر، مرجع سبق ذكره، ص 41.

$$\text{مدى تغطية المدفوعات الثابتة} = \frac{\text{الدخل المتاح قبل الفوائد والضرائب + مدفوعات الإيجار}}{\text{الفوائد + مدفوعات الإيجار + أرباح الأسهم الممتازة + مدفوعات القرض x 1(1- الضريبة)}}$$

ويفيد هذا المؤشر في توضيح مركزة المؤسسة سواء بالنسبة للمؤسسة سواء بالنسبة للملاك أو المقرضين (البنك).

وكلما ارتفع معدل التغطية كان ذلك أفضل بالنسبة شأنه في ذلك شأن معدل تغطية الفوائد.

5- نسب الربحية:

تعبر نسب الربحية عن مدى قدرة المؤسسة على توليد الأرباح من المبيعات أو من الأموال المستثمرة، ويمكن تقييم أرباح المؤسسة بنسبتها إلى مستوى معين من المبيعات أو إلى مستوى معين من الأصول أو إلى حقوق الملكية.

وتقسم نسب الربحية إلى مجموعتين: تتناول الأول العلاقة بين الربحية وحجم المبيعات وتتناول الثانية العلاقة بين الربحية وإجمالي الأصول.[1]

1.5 المجموعة الأولى: نسب الربح إلى المبيعات:

وتعبر هذه النسب عن مدى نجاح المؤسسة في الرقابة على عناصر التكاليف بهدف الحصول على أكبر قدر من الأرباح من المبيعات، وتتضمن هذه المجموعة:

1.1.5 هامش الربح الإجمالي:

وتعبر هذه النسبة عن الربح المتبقي من قيمة المبيعات بعد خصم تكلفة السلع المباعة.[2]

$$\text{هامش الربح الإجمالي} = \frac{\text{إجمالي الربح}}{\text{المبيعات}}$$

([1])- محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 41.
([2])- مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص 279.

2.1.5 هامش ربح التشغيل:

وتقيس هذه النسبة ما يطلق عليه صافي الأرباح الناتجة عن المبيعات.[1]

$$\text{هامش ربح التشغيل} = \frac{\text{صافي المبيعات ـ تكلفة السلع المباعة ـ تكاليف أخرى}}{\text{المبيعات}}$$

3.1.5 هامش صافي الربح:

توضح هذه النسبة صافي الربح المتبقي بعد خصم كافة النفقات بما في ذلك مدفوعات الضرائب.[2]

$$\text{هامش صافي الربح} = \frac{\text{صافي الربح بعد الخصم الضرائب}}{\text{المبيعات}}$$

2.5 المجموعة الثانية: نسب الربحية إلى إجمالي الأصول:

ويطلق على هذه النسب أيضا عائد المؤسسة على الاستثمار في كل أصولها المتاحة.

$$\text{العائد على إجمالي الأصول} = \frac{\text{صافي الأرباح بعد الضرائب}}{\text{إجمالي الاصول}}$$

وكلما كان العائد على إجمالي الأصول مرتفعا كان ذلك في صالح المؤسسة.

1.2.5 العائد على حقوق الملكية:

وتقيس هذه النسبة عائد المؤسسة على حصة الملاك في رأس المال فقط والتي تتمثل في رأس المال المدفوع والإحتياطات والأرباح الغير موزعة.[3]

$$\text{العائد على حقوق الملكية} = \frac{\text{صافي الأرباح بعد الضرائب}}{\text{حقوق الملكية}}$$

([1])- محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 42.
([2])- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سبق ذكره، ص 67.
([3])- مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص 260.

وكلما كان العائد على حقوق الملكية مرتفعا كان ذلك في صالح الملاك، يمكن حساب عدد لا نهائي من النسب المالية لنفس المؤسسة إلا أن البنك عندما يقوم بالتحليل المالي للمؤسسة فهو يركز على دراسة نسب معينة وذلك حسب الأهداف التي يريد الوصول إليها.

كما أنه لا يكون لهذه النسب معنى إذا لم تكن مقاصة أو مقارنة مع نسب نموذجية للمؤسسة أو لفرع اقتصادي بالمؤسسة.

المبحث الثالث: قرار الإقراض وتسيير ومتابعة القرض.

بعد أن يقوم البنك بدراسة المؤسسة وتحليل وضعيتها المالية يتخذ البنك قراره بشأن عملية الإقراض، وفي حالة الموافقة على تقديم القرض يقوم البنك بتسيير ومتابعة القرض بهدف الاطمئنان على حسن سير المؤسسة وعدم حدوث تغيرات في مواعيد السداد المحددة، كما قد تظهر خلال المتابعة بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب اتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها وذلك من أجل المحافظة على حقوق البنك.

وللتوضيح أكثر سوف نتطرق في هذا المبحث إلى النقاط التالية:

إتخاذ قرار الإقراض، تسيير ملف القرض، المتابعة المالية والقانونية للقرض.

المطلب الأول: اتخاذ قرار الإقراض:

بعد ما يتم تكوين ملف القرض وتدقيق شروطه القانونية والإدارية وإتمام مرحلة دراسة طلب القرض والمتعلقة بتحليل الوضعية المالية لطالب القرض يتم اتخاذ القرار المناسب حول طلب الإقراض.

يقوم البنك بإتخاذ القرار المناسب بشأن منح القرض أو رفضه أو طلب الحصول على معلومات إضافية، ففي الحالة الأخيرة ينبغي مقارنة تكلفة الحصول على معلومات إضافية مع مقدار التخفيض المحتمل في الخسائر نتيجة لتوافر تلك المعلومات، وإذا كانت هذه التكلفة أكبر من خسائر جمع معلومات إضافية فإنه ينبغي الاعتماد على الخبرة لوضع طلب العميل ضمن الطلبات المقترح قبولها أو ضمن الطلبات المقترح رفضها.[1]

أما في حالة رفض طلب القرض ينبغي أن يعطي للعميل مبررا مقنعا لقرار الرفض، أما إذا كان قرار البنك الموافقة على منح القرض المطلوب فإن هذا يتطلب صدور قرار نهائي بالموافقة على منح القرض من السلطة الإدارية المختصة، ويوضح هذا القرار موضع التنفيذ إبتداءا من قيام الطرفين (البنك، وطالب القرض) بتوقيع عقد يتضمن كافة الشروط المتفق عليها ثم يقوم العميل بتقديم الضمانات واستيفاء ما نص عليه العقد من تعهدات ويقوم البنك بعد إبرام

(1)- أحمد محمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 139.

العقد بإخطار كافة الجهات الداخلية بالبنك أي الوحدات التنظيمية بأهم عناصر العقد والتي من أهمها: قيمة القرض، سعر الفائدة، مدى القرض...[1]

وعند اتخاذ قرار منح القرض لابد على البنك مراعاة جملة من المبادئ:

1- مبدأ السلامة:

الذي يقتضي أن يمنح البنك القرض إلى متعاملين مؤهلين وموثوق بهم وأن مركزهم المالي جيد إلى درجة الإيحاء بالقدرة على الوفاء بالالتزامات عند حلول آجالها من جهة ومن جهة ثانية ينبغي توافر الضمانات الكافية واللازمة لتغطية مخاطر عدم تسديد القرض في آجاله المحددة.[2]

2- مبدأ السيولة:

الذي يقضي بإمكانية تحويل استخدامات البنك إلى سيولة مطلقة في أقل فترة زمنية ممكنة وبأقل تكلفة، لذا تعمل البنوك على تقديم القروض القصيرة الأجل غالبا وتتعامل بالائتمان ذا السيولة العالية.[3]

3- مبدأ الربحية:

تعتبر فوائد القروض إحدى المصادر الرئيسية لتمويل نشاط البنك، حيث على البنك أن يواجه مصروفاته، ويواجه أيضا الفوائد المدفوعة عن ودائع البنك ويحقق أرباحا تضمن استمراره ويجب أن تغطي أرباح القروض كل هذه النفقات فضلا عن وجود هامش يسمح بتخصيص احتياطي للديون المشكوك فيها.

يراعي البنك عند تقديمه لأي نوع من القروض هذه المبادئ الثلاثة ويحاول التوفيق بين السيولة والربحية على اعتبار أنها على علاقة عكسية بحيث إذا ازدادت ربحية الأصل تنخفض سيولته والعكس صحيح.

ويمكن إبراز العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القرض كما يلي:

([1])- عبد الواحد غردة، ضوابط منح الائتمان في البنوك التجارية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، دفعة 2003، ص 61.

([2])- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 60.

([3])- طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 155.

الجدول رقم (02): العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القرض.

القواعد العامة للائتمان	عوامل مرتبطة بالبنك	عوامل مرتبطة بنوعية التسهيل الائتماني المقدم
- شخصية العميل. - الطاقة المالية والإدارية للعميل. - القدرة التمويلية الذاتية للعميل. - الضمانات المقدمة. - الظروف الاقتصادية المحيطة.	- أهداف البنك. - الإمكانات المادية والبشرية للبنك. - معدل تركز البنك في السوق المصرفية. - اعتبارات السيولة. - إستراتيجية البنك. - السياسة الائتمانية للبنك.	- الغرض من الائتمان. - مدة الائتمان. - مبلغ الائتمان. - أسلوب سداد القرض. - مصدر السداد. - مدى ملائمة هذا الائتمان للسياسة الائتمانية. - الموازنة بين العائد وتكلفة الائتمان. - المخاطر.

المصدر: عبد الواحد غردة، ضوابط منح الائتمان في البنوك التجارية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، 2003، ص 47.

عندما يقوم البنك بتحليل المؤسسة، فإنه لا يقوم بذلك كما لو كان هو المؤسسة ذاتها، ولكنه يقوم بالتحليل وفق الأهداف التي يود الوصول إليها.

ولذلك يمكن القول بأن البنك يقوم بنوعين من التحليل: تحليل مالي عام يهدف إلى استخلاص صورة عن الوضعية المالية العامة للمؤسسة وتحليل خاص هدفه الوصول إلى دراسة الأوجه المالية التي لها علاقة مع طبيعة القرض، وهذا من أجل اتخاذ القرار المناسب حول طلب القرض.

المطلب الثاني: تسيير ملف القرض.

يتم في هذه المرحلة تجميع كل الوثائق المتعلقة بالقرض الممنوح في ملف واحد، يشكل أساسا عملية تسيير ومتابعة القرض ميدانيا، أي العمل على تجسيد ما تم الاتفاق عليه في عقد القرض وما تضمنه هذا الأخير على أرض الواقع، ويتم التركيز في هذا المجال على:[1]

(1)- أحمد محمد غنيم، مرجع سبق ذكره، ص 179.

- كيفية صرف القرض.

- كيفية استخدام القرض أو أوجه استخدام القرض.

- كيفية التسديد وتواريخها.

- متابعة وضعية الضمانات.

علما بأن المقترض لا يمكنه صرف القرض إلا بفتحه حسابا بنكيا، كما لا يمكن له البدء في استهلاك القرض إلا برخصة القرض، وذلك طبقا لنموذج معين موجود لدى البنك به المعلومات التالية:[1]

- استمارة مرقمة بها شروط البنك المطبقة على الزبون.

- وضع القيد في السجل التجاري.

وينبغي التأكد من الجهة الممضية على رخصة القرض هل هي مخول لها قانونيا.

بعد كل هذه الإجراءات تتم عملية مباشرة استهلاك القرض ومتابعته ميدانيا حتى استهلاكه نهائيا وكذا الوقوف على استرجاعه في أوانه المحددة.

المطلب الثالث: المتابعة المالية والقانونية للقرض.

لا تقتصر مهمة إدارة الائتمان في البنك على دراسة طلبات الاقتراض وإجراء التحليلات المالية للمؤسسة وإنما يعقب ذلك مرحلة أخرى هي متابعة استخدام هذه القروض لاكتشاف أي صعوبات قد يواجهها المقترض.

ويقصد بالمتابعة المالية للقرض هو التعرف أول بأول على ما يطرأ من تغيير على المركز المالي للمؤسسة وأي تغيرات أخرى يمكن أن تؤثر في قدرة العميل على سداد القرض وفوائده في المواعيد المتفق عليها.

لهذا متابعة القرض تهدف إلى التأكد من استمرار متانة المركز المالي للمؤسسة وحسن سمعتها ومركزها التنافسي في السوق.

(1)- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 79.

وقد تكون المتابعة نصف سنوية أو ربع سنوية أو شهرية حسب نوع القرض وحجمه وفترة استحقاقه.[1]

كما تهدف متابعة القرض إلى الوقوف على نسبة ما يستخدمه العميل من أنواع القروض مجتمعة، إذ قد يبالغ بعض المقترضين في طلب حدود كبيرة دون أن تكون بهم حاجة فعلية إليها، ومعنى ذلك أن البنوك تحجز جانبا من أموالها لاحتمالات توظيف لا تتحقق فعلا.[2]

ومن أهم العناصر الجديرة بالمتابعة ما يلي:[3]

- الحالة المالية للمقترض وقدرته على السداد.
- مدى قيامه باستكمال المستندات المطلوبة.
- مدى استمرار الضمان في الوفاء بضرورات الأمان للبنك.
- مراجعة التكلفة والعائد بالنسبة لكل قرض.

وتتطلب هذه المتابعة تخصيص ملف ائتماني لكل مقترض يتضمن طلب الاقتراض والقوائم المالية الخاصة بالمقترض لعدة سنوات والدراسات الائتمانية التي تمت، بما في ذلك مصادر الاستعلام المختلفة وتقارير الزيارات التي قام بها مندوبو البنك لمقر نشاط العميل، كما يتضمن الملف سجلا تاريخيا عن مدى التزام العميل بالاتفاق المعقود مع البنك.

وقد يترتب عند تنفيذ عقد القرض ومتابعته بعض النزاعات، نتيجة إخلال أحد الطرفين بشروط العقد المتفق عليها، أو نتيجة عدم التزام المقترض بالوفاء بقرضه عند حلول آجاله.

وعادة ما يتم التفرقة بين مرحلتين للمتابعة القانونية للقرض:

الأولى: تتعلق بالمتابعة ما قبل مرحلة النزاع وذلك حسب الظروف.

أما الثانية: فهي تأخذ الشكل النزاعي خاصة إذا تعلق الأمر بعدم احترام أحد شروط عقد القرض.

([1])- عبد الوهاب يوسف أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 174.
([2])- مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص 284.
([3])- طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 171.

*** مرحلة ما قبل النزاع:**

هذه المرحلة تتطلب فحص ملف القرض بالإجابة على جملة من الأسئلة أهمها:

- متى بدأ النزاع؟

- ما هو الحدث المنشئ للنزاع؟

- كيف نضع له حد؟

لذلك بمجرد الموافقة على منح القرض، تبدأ هذه المرحلة بغية تجنب الوقوع في النزاع، على اعتبار أن العلاقة الناشئة بين البنك وعميله هي علاقة بين دائن ومدين ولابد من تاريخ استحقاقه يشكل موضوع نزاع، لذلك البنك خلال هذه المرحلة يعمل على تقليص أو الحد نهائيا من أسباب النزاعات حول القروض الممنوحة[1]، فقد يكون البنك قد اتخذ قرارا بمنح القرض وترتب على ذلك نزاعا معينا بسبب:

- القروض الممنوحة لا تتوافق مع طبيعة ومستوى نشاط العميل.

- البنك لم يأخذ الضمانات الكافية لتغطية خطر عدم تسديد ومن ثم الوقوع في حالة النزاع[2]، لذلك فالبنك عادة ما يعمل جاهدا لتجنب الوقوع في مثل هذه الحالة خلال مرحلة تكوين ملف القرض بالارتباط والشروط المهنية للصيرفة ذاتها.

إن مرحلة ما قبل النزاع تنتهي في حالة وقوع الحدث المنشئ للنزاع، كالتوقف عن التسديد أو الدفع عند حلول الآجال، في هذه الحالة يتم تحويل القضية أو الملف بأكمله إلى مصلحة المنازعات للتكفل بالقضية ومتابعة ملف القرض قضائيا إذا لم يتمكن من تسوية الوضعية بطريقة ودية مع مدينه، وذلك بعد منح فترة كافية لهذا الأخير قد تصل إلى ثلاثة أشهر بعدها يصبح الدين غير محصل وبالتالي يكون محل نزاع وبمجرد ما يصبح الدين في عداد حساب المنازعات يتم تقدير تكاليف كل من ترتب عن هذه الوضعية (فوائد، مصاريف وعمولات) ويتم رفع دعوى إلى المحاكم المختصة في حل مثل هذا النزاع، والمذكورة عادة في عقد القرض بهدف الحصول على قرار من المحكمة يخول للبنك التصرف في الأصول أو الأشياء موضوع

(1)- أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص 81.
(2)- محمد مطر، مرجع سبق ذكره، ص 348.

الرهن (الضمان) وذلك بالبيع في المزاد العلني بإتباع الطرق التنظيمية والقانونية المعمول بها في هذا الميدان، بغية استرجاع أصل القرض وكل المصاريف المرتبطة به وكذا المترتبة عن اتخاذ مثل هذه الإجراءات.

إن عملية تسيير ومتابعة القرض ينبغي أن تكون منظمة بشكل جيد حتى لا يتحمل البنك أي تكلفة إضافية.

خلاصة:

إن من أهم العمليات المصرفية والوظائف التي تقوم بها البنوك بأنواعها المختلفة هي منح القروض، وهذه الأخيرة تستلزم من البنك القيام بعدة إجراءات قبل منحها، تتمثل هذه الإجراءات في دراسة أحوال طالبي القروض دراسة معمقة وتحليلية تجعله مطمئنا إلى مصير أمواله في ظل الظروف الاقتصادية السائدة، حيث تقوم إدارة الائتمان بالبنك بجمع المعلومات والتقارير والحسابات المالية اللازمة والخاصة بالعميل والتي ترفق عادة بطلب القرض، حيث يقوم قسم الائتمان بتحويل الطلب إلى القسم المختص بتحليل الائتمان في البنك والذي يقوم بوضع تقرير متكامل عن العميل، ونجد أن البنوك تولي أهمية كبيرة لهذه الدراسة وذلك لما لها من فعالية في ضمان وسلامة أموالها من الضياع والسرقة.

الفصل الثالث

التقنيات المتبعة في تقديم القروض

دراسة حالة قرض في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة قالمة

تمهيد:

بعد الدراسة النظرية للتقنيات البنكية في مجال تمويل القروض سننتقل إلى الجزء التطبيقي الذي نحاول فيه دعم الجزء النظري، ولقد اخترنا أن تكون دراستنا الميدانية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة- لمعرفة مختلف الإجراءات التي تمر بها عملية منح قرض استثماري بالنسبة لهذا البنك محل الدراسة.

المبحث الأول: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية.

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية أكبر بنك تجاري في الجزائر، كونه يحتل المرتبة الأولى على المستوى الوطني في البنوك التجارية، فقد شهد تحولات كبيرة منذ بداية نشاطه إلى يومنا هذا مما جعله يتماشى مع التطورات الحاصلة في البنوك الأجنبية.

المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتطوره.

1- نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

أنشئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) نتيجة إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري (BNA) في 13 مارس 1982 الموافق لـ 17 جمادى 1402، بمقتضى المرسوم 82/206 فبنك (BADR) بنك عمومي أنشئ للقيام بمهمة تطوير القطاع الفلاحي وترقية العالم الريفي بدلا عن البنك الوطني الجزائري المسؤول الوحيد عن المجال الفلاحي في ذلك الوقت، إذ تخصص لأول مرة في تمويل القطاع الفلاحي والزراعي داخل المناطق الريفية لكنه تخلى عن معاملته في هذا المجال بعد صدور الإصلاحات القانونية البنكية – الإصلاح المالي 71- والذي ينص على إلغاء مبدأ التخصص البنكي، وفي بداية النشاط تكون بنك الفلاحة والتنمية الريفية من 140 وكالة متنازل عنها من البنك الوطني الجزائري وأصبح يحتضن في يومنا هذا 286 وكالة و 31 مديرية جهوية، يشغل بنك الفلاحة والتنمية الريفية حوالي 7000 عامل ما بين إطار وموظف كما صنف بنك الفلاحة والتنمية الريفية من طرف مجلس قاموس البنوك (ALamanach Bankers) طبعه 2001 في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية ويحتل المرتبة 668 في الترتيب العالمي من بين 4100 بنك مصنف.[1]

2- تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR):

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية خلال تطوره بعدة مراحل:

1.2 التطورات خلال الفترة: 1982-1990

خلال الثماني سنوات الأولى كان الهدف المنشود للبنك فرض وجوده في الميدان الريفي، وذلك بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصبغة الفلاحية وبمرور الزمن اكتسب البنك

(1)- نشرية بنك الفلاحة والتنمية الريفية، قالمة، 2005، ص 10.

سمعة وكفاءة عالية في ميدان تمويل القطاع الزراعي وقطاع الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية.[1]

هذا الاختصاص كان منصوص في الاقتصاد المخطط، حيث كان كل بنك يختص بإحدى القطاعات الحيوية العامة وقد بلغ عدد وكالاته في هذه الفترة 280 وكالة فرعية، و33 مديرية فرعية تعمل بصلاحية واسعة في عملية منح القروض وفق مبدأ اللامركزية الذي اتخذه البنك لخدمة سياسته الإستراتيجية في الميدان الزراعي.

2.2 التطورات خلال الفترة: 1991-1999

بموجب صدور القانون 90/10 الذي ينص على نهاية فترة تخصص البنوك، وسع بنك الفلاحة والتنمية الريفية آفاقه إلى مجالات أخرى من النشاط الاقتصادي خاصة قطاع المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة (PME/PMI) دون الاستغناء عن القطاع الفلاحي الذي تربطه علاقات مميزة .

أما في المجال التقني هذه المرحلة كانت بداية إدخال تكنولوجيا الإعلام الآلي حيث تم:

سنة 1991: تطبيق نظام (Swift) لتطبيق عمليات التجارة الدولية.

سنة 1992: وضع برمجيات (Logicial Sybu) مع فروعه المختلفة للقيام بالعمليات البنكية (تسيير القروض، تسيير عمليات الصندوق، تسيير الإيداعات، الفحص عن بعد لحسابات الزبائن...)، كما تم إدخال الإعلام الآلي على جميع عمليات التجارة الخارجية، وإدخال الحسابات الجديدة على مستوى الوكالات.

سنة 1993: تم إنهاء إدخال عمليات الإعلام الآلي على جميع العمليات البنكية.

سنة 1994: تم تشغيل بطاقات التسديد والسحب في بعض الوكالات الرئيسية.

سنة 1996: تم إدخال عملية الفحص الشكلي (Télétraitement)، فحص وإنجاز العمليات البنكية عن بعد وفي الوقت الحقيقي (Télétransmission).

سنة 1998: تشغيل بطاقة السحب ما بين البنوك دون الخدمات المسندة (Carte CIB).

(1)- http://montada.echoroukonline.com

3.2 التطورات ما بعد 2000:

تتميز المرحلة الحالية بوجود التدخل الفعلي للبنوك العمومية لبعث نفس جديدة في مجال الاستثمارات المنتجة وجعل نشاطاتها ومستوى مردوديتها يساير قواعد اقتصاد السوق، حيث رفع بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى حد كبير حجم القروض لفائدة المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة (PME/PMI) في شتى مجالات النشاط الاقتصادي كما رفع مستوى معوناته للقطاع الفلاحي وفروعه المختلفة بصدد مسايرة التحولات الاقتصادية والاجتماعية العميقة ومن أجل الاستجابة لتطلعات زبائنه، وضع بنك الفلاحة والتنمية الريفية برنامج خماسي فعلي يتركز خاصة على عصرنة البنك وتحسين الخدمات، وكذلك إحداث تطهير في ميدان المحاسبة وفي الميدان المالي، وقد نتجت عن هذا البرنامج الإنجازات التالية:

- سنة 2000: تم القيام بفحص لنقاط القوة ونقاط الضعف لبنك البدر وإنجاز مخطط تسوية للمؤسسة المطابقة للقيم الدولية.

سنة 2001: تم إعادة النظر في تقليل الوقت وتخفيف الإجراءات الإدارية والتقنية المتعلقة بملفات القروض، المدة تتراوح بين 20 و90 يوما سواء بالنسبة لقروض الاستغلال، الاستثمار أو مكان التسليم لغرض (دراسة الوكالة، المديرية الجهوية، المديرية العامة).

* إدخال مخطط جديد في الحسابات على مستوى المحاسبة المركزية.

* إنشاء تطبيق آلي يختص بإدخال آليات الدفع في مجال التعامل الإقراضي.

سنة 2002: تم تعميم نظام الشبكة المحلية مع إعادة تنظيم البرنامج (Logicial Sybu) كزبزن مقدم الخدمة "Client Serveur".

* تعميم البنك (Banque Assise) مع الخدمات الشخصية على جميع الوكالات الأساسية على المستوى الوطني.[1]

(1)- الذكرى العشرون لتأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجالات الإشهارية لبنك البدر، طبعة 2002، ص 1.

المطلب الثاني: ميزانية بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

تتكون ميزانية بنك الفلاحة والتنمية الريفية من البنود التي تشمل عليها ميزانية البنوك التجارية حيث نجدها مقسمة إلى:[1]

1- الأصول:

ترتب أصول البنك حسب درجة السيولة المتناقصة، وهذا معاكس تماما لمبدأ أصول الميزانية في المحاسبة العامة، حيث أن نشاط البنك يتوقف أساسا على مدى السيولة المتوفرة لذا نجد في المرتبة الأولى أرصدة نقدية حاضرة والمتمثل أساسا في:

- النقود الجاهزة بحوزة البنك (الخزينة).

- النقود لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، فإذا ما احتاج البنك إلى السيولة، ولم تتوفر لديه فإنه يلجأ مباشرة لنقوده لدى البنك المركزي والبنوك الأخرى، وكذا الخزينة العامة والحسابات البريدية، لتأتي بعد ذلك مختلف العمليات مع الزبائن، كالأوراق التجارية التي تستحق الدفع في آجال معينة ذات الطبعة المختلفة كالكمبيالات ونظرا لسهولة تحويلها قبل تواريخ استحقاقها بخصمها لدى البنك التجاري.

وفي المرتبة الثالثة تأتي السندات وأما في المرتبة الرابعة فنجد القروض والسلفات التي يقدمها البنك لعملائه والتي تعتبر من أبرز نشاطاته واهتماماته،

وهي أكبر مكوناته في جانب الأصول لتأتي في الأخير الاستثمارات وهذا لكونها ليست على قدر من الأهمية وليست محور نشاطه بالنسبة للبنك وهذا مقارنة مع القروض.

2- الخصوم:

ترتب الخصوم حسب درجة الاستحقاق المتناقصة، حيث نجد في المرتبة الأولى حسابات البنوك المستحقة الدفع بمجرد الطلب، ثم تليها بعد ذلك ودائع الزبائن الجارية، ثم الودائع لأجل وبعد ذلك الفوائد المستحقة على القروض والتي يحصل عليها البنك بصفة دورية، وفي حالة الحاجة إلى السيولة يلجأ البنك إلى البنك المركزي أو البنوك الأخرى لسد احتياجاتها، وهذا مستبعد نظرا للوضعية المالية الجيدة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية في الوقت الحالي وتأتي في الأخير الاحتياطات ورأس المال المدفوع.

(1)- وثائق مقدمة من طرف البنك.

والجدول التالي يوضح الشكل العام لميزانية بنك الفلاحة والتنمية الريفية لسنة 2001.

الجدول رقم 03: ميزانية بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

الرقم	الأصول	المجموع	الرقم	الخصوم	المجموع
01	صندوق البنوك المركزية، الشيكات البريدية، السندات الحكومية والأوراق المالية.		01	حسابات البنوك المركزية، مراكز الشيكات البريدية.	
02	ديون على الهيئات المالية.		02	الديون على الهيئات المالية.	
03	ديون فردية.			ديون فردية.	
	ديون لأجل.			ديون لأجل.	
	ديون على الزبائن.			حسابات دائمة للزبائن.	
04	ديون تجارية		03	حسابات الادخار.	
	ديون مساعدات أخرى على الزبائن.			حسابات فورية.	
	ديون حسابات عادية مدينة.			حسابات لأجل.	
05	سندات وأوراق مالية أخرى بمدخول ثابت.			ديون أخرى.	
06	أسهم وأوراق مالية عادية ذات عائد متغير.			ديون فورية.	
07	مساهمات ونشاطات محفظة الأوراق المالية.			ديون لأجل.	
08	النصيب في المشاريع المترابطة.			ديون متمثلة بأوراق مالية.	
09	قروض إنجازات وشبه صفقات.		04	ديون أذونات الصندوق.	
10	التأجير العالي.			ديون سلف أصحاب السندات.	
11	الأصول الثابتة غير العادية.			ديون سلف أخرى ممثلة في أوراق مالية أخرى.	
12	الأصول الثابتة العادية.			ديون أوراق السوق المالية ما بين البنوك.	
13	أسهم أخرى.			ديون أوراق الديون المتفاوض عليها.	
14	رأس المال المكتسب غير مسدد.		05	خصوم أخرى.	
15	أصول أخرى.		06	حسابات التسوية.	
16	رأس المال المدفوع.		07	مؤونات أعباء الخسائر.	
17	حسابات التسوية.		08	مؤونات منظمة.	
			09	رأس مال خاص بالأخطار البنكية العامة.	
			10	إعانات الاستثمار.	
			11	الديون المرتبطة.	
			12	رأس مال الشركة.	
			13	علاوات مرتبطة برأس المال.	
			14	الاحتياطات.	
			15	فرق إعادة التأجير.	
			16	التأجير الجديد.	
			17	نتيجة العمل.	

المصدر: تقرير سنوي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، سنة 2001

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

1- الهيكل التنظيمي للمديرية العامة:

أ- المفتشية العامة: مهمتها التفتيش ودراسة المشاكل الناجمة بين مختلف المصالح والأقسام.

ب- مديرية الموظفين: تختص في متابعة المستخدمين وتنظيم العلاقات بينهم وتطويرها وتكوينهم داخل البنك.

ج- مديرية التشريعات والدراسات القانونية والنزاعات: وتهتم بالتكفل بالشؤون القانونية داخل الإدارة.

د- مديرية تمويل النشاطات الزراعية والصيد البحري والمائيات: تهتم بتمويل القطاع الفلاحي وتطويره، كذا قطاع الصيد البحري وتربية المائيات.

هـ- مديرية التنظيم والإعلام الآلي: تهتم بتمويل الوضع المالي للبنك.

و- نيابة المديرية العامة للإدارة والوسائل: تختص في جلب احتياجات المؤسسة في مجال التغطية والقيام بالإشراف على توزيع وتجديد وإصلاح عتاد البنك.

2- الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي للاستغلال – قالمة:

تمثل المديرية الفرعية مكان التقاء جميع المعلومات الواردة من الوكالات وتتمثل وظيفتها الأساسية في عملية الرقابة والتوجيه والوصاية، يترأسها مدير وظيفته إعطاء توجيهات لمختلف الأقسام والخلايا التي تندرج ضمن صلاحياته.[1]

1- الأمانة العامة: إن الأمانة العامة جزء من المجمع الجهوي للاستغلال فهي تعمل في شكل وسيط بين المديرية وجميع المصالح الأخرى.

2- نيابة مديرية الاستغلال: ويتمثل دورها فيما يلي:

1.2 مصلحة القروض:

- ✓ تلقي ملفات القروض وكل ما يخص ذلك والنظر في صحة الملفات .
- ✓ تسجيل الملفات التي تدخل وإعطاؤها رقم تسلسلي.
- ✓ دراسة ملفات القروض واتخاذ القرار سواء بالقبول أو الرفض.

2.2 مصلحة التنسيق التجاري: يتمثل دورها الأساسي في تنشيط العمليات .

3.2 مصلحة النقود ووسائل الدفع: يتمثل دورها في السهر على مراقبة وسائل الدفع والعمل على إدخال الابتكارات الجديدة لتطوير وسائل الدفع.

3- نيابة مديرية المحاسبة: تقوم بجمع المعلومات لهذه المصلحة وإعدادها في دفتر يومي.

4- الخلية القانونية: وتتمثل مهامها في:

- ✓ متابعة الملفات الخاصة بالقروض غير المسددة.
- ✓ النظر في الضمانات ومدى تطابقها مع الجانب القانوني.

5- القسم الإداري: ويشرف عليها نائب المدير وهي تتضمن 3 مصالح:

(1)- وثيقة مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة قالمة.

1.5 مصلحة الموارد البشرية: وتتمثل مهامها فيما يلي:

- ✓ متابعة المستخدمين ومدى تكوينهم داخل البنك.
- ✓ تنظيم العلاقات بين المصالح.

2.5 مصلحة الإعلام الآلي: نظر لأهمية الإعلام الآلي في تسهيل أعمال ومهام القائمين على تقديم الخدمات المصرفية تتمثل مهام مصلحة الإعلام الآلي في:

- ✓ تجميع العمليات الخاصة بالعمليات المصرفية التي تقوم بها الوكالة.
- ✓ توجيه الوكالات الأخرى من الداخل وتسهيل الصعوبات التي تتلقاها الإدارة المركزية.
- ✓ الإعلام الآلي يضم كل العمليات المصرفية.

والشكل التالي يبين الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي للاستغلال بقالمة.

الشكل رقم 02: يوضح الهيكل التنظيمي لمجمع الاستغلال بقالمة.

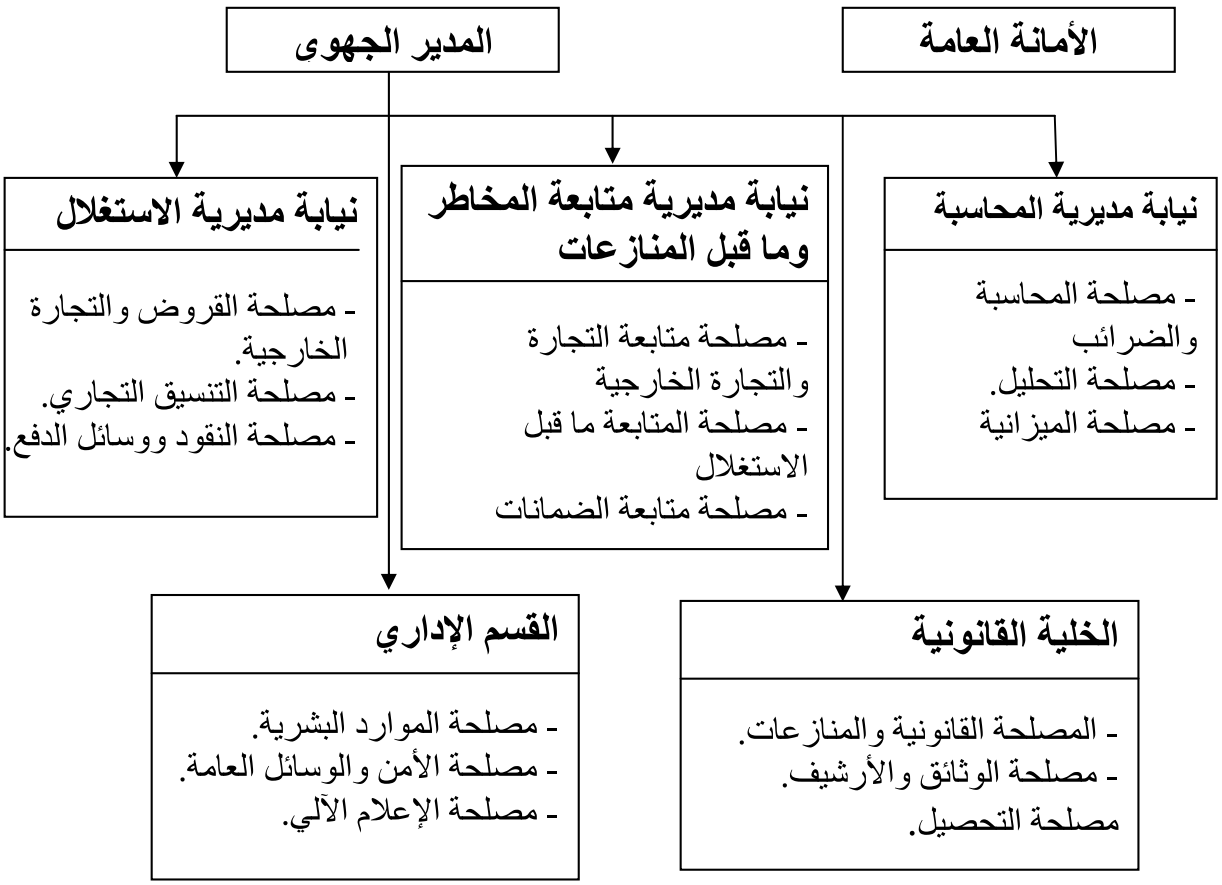

المصدر: وثيقة من بنك BADR – وكالة قالمة –

3- الهيكل التنظيمي للوكالة – وكالة قالمة:

تعتبر الوكالة وحدة مصرفية جزئية، قد تكون على مستوى ولائي أو دائرة أو بلدية، تتكفل بجميع العمليات المصرفية في شكل ودائع.

- ✓ حساب جاري (للتجار).
- ✓ حساب بنكي (للعمال).
- ✓ حساب إيداع (للتجار أو المتعاملين).

وكغيرها من الوكالات البنكية، تضم وكالة قالمة المصالح التالية:[1]

1.3 المدير: ويمكن إجمال وظائفه فيما يلي:

- ✓ يمثل البنك (الوكالة) إزاء الغير ويعمل على توقيع وإبرام جميع العقود والمستندات والوثائق والاتفاقيات.
- ✓ يعين ويسرح المستخدمين الذين لا تتدخل سلطة أخرى في أمرهم.
- ✓ التسيير والإشراف والتنسيق بين مختلف المصالح الموجودة في الوكالة.

2.3 الأمانة: ويتمثل دورها في:

- ✓ تلقي البريد وإرسال البريد الصادر.
- ✓ القيام بالعمليات الإدارية المختلفة، كالطبع، استقبال الملفات والبرقيات، الإشراف على كل المكالمات وتنظيم مواعيد المدير.

3.3 مصلحة الاستغلال: وتدور مهامها حول استقبال الزبائن وتلبية رغباتهم في فتح الحسابات، كما لها مهمة التحصيل للقروض عن الآجال، ومتابعة الزبائن غير الأوفياء قضائيا، ولها الوظائف التالية:

- ✓ وظيفة القروض.
- ✓ وظيفة الشؤون القانونية والتحصيل.
- ✓ وظيفة الموارد والحسابات.

[1]- معلومات مقدمة من طرف البنك (عن طريق مقابلة مع رئيس مصلحة القروض، أومدور محمد، في 09 ماي 2011، على الساعة 14:30).

4.3 مصلحة الزبائن: وتتلخص مهامها في معالجة أداء تلبية الزبائن فيما يخص العمليات المالية التي لها علاقة بالصندوق من سحب وإيداع، وكذا تسديد واستلام وسحب الإيداعات والأوراق المالية وعمليات التحويل والتعامل بالعملة الصعبة وتضم الوظائف التالية:

- ✓ وظيفة الشباك.
- ✓ وظيفة ما وراء الشباك.
- ✓ وظيفة خاصة بالشؤون الخارجية ووظيفة الحافظة.

5.3 الخلية الإدارية: وتتشكل من وظيفة المراقبة والمحاسبة ووظيفة الشؤون العامة وتتلخص مهمتها فيما يلي:

- كل الأعمال الخاصة بالتنظيف والصيانة، الأمن والتأمين.
- المراقبة اليومية الحسابية والتأكد من صحة العمليات.

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي للوكالة المحلية للاستغلال ـ قالمة ـ

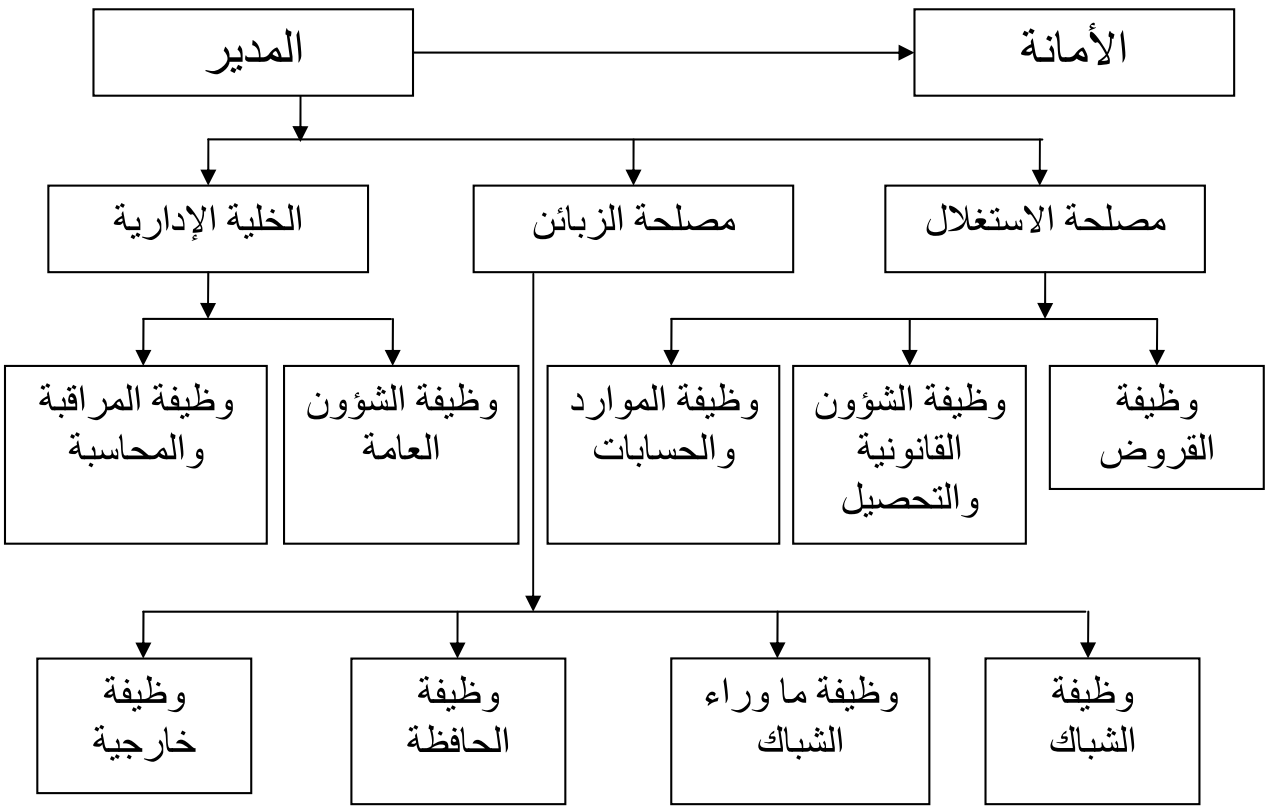

المصدر: الوثائق المقدمة من طرف وكالة قالمة.

المبحث الثاني: أهداف البنك وأهم الخدمات المصرفية المقدمة.

إن التقرب من عمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية، يبرز لنا عصرنته وتفوقه العلمي الذي جعله يحتل المرتبة الأولى من بين البنوك التجارية.

المطلب الأول: أهداف البنك وأهم مميزاته

1- أهداف البنك:

في ظل المنافسة التي تتميز بها البيئة المصرفية في الوقت الراهن، وجب على البنك تحقيق مجموعة من الأهداف الإستراتيجية التالية:

- المحافظة على مكانتها السوقية والبقاء في الريادة خاصة أن المحيط أصبح جد تنافسي وذلك من خلال تعظيم الربح، تقليل التكاليف ومحاولة التحكم في المخاطر.
- محاولة وتوسيع ونشر شبكة فروعه ووكالاته على كامل التراب الوطني.
- محاولة قدر الإمكان تلبية رغبات عملائه المتزايدة والمتنوعة.
- المحافظة على الاستقلالية والتقليل من التدخل الإداري في شؤون البنك.
- تهيئة شبكات ووكالات متقدمة ومهيأة على أساس تكنولوجيا حديثة وأكثر مرونة وآلية الوفرة من حيث تقديم الخدمات وذاتية الاتصال.
- تطوير إمكانيات تقديم الخدمات والاهتمام بزبائن الحسابات الكبرى.
- وضع برنامج لتسيير ديناميكي في مجال التحصيل.
- انفتاح رأس مال البنك على القطاع الخاص والافتتاح على العالم الخارجي.

2- مميزات البنك:

يتميز بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الوقت الراهن بالعديد من المميزات والمتمثلة في:

- متعامل فريد يسعى لتنفيذ ومعالجة كل عمليات الزبائن.
- الخدمات المصرفية عبر الانترنت.
- نظام تسيير بالحاسوب مما يسمح بضبط عمليات دراسة الملفات.
- تحليل عمليات التجارة الخارجية في ظرف زمني جد قصير باستعماله لنظام (swift) منذ 1991.

المطلب الثاني: الخدمات المصرفية المقدمة من طرف BADR:

تختلف الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك محل الدراسة حيث نجدها تشتمل على:[1]

1- التوظيفات: الصيغ المعروضة على الأفراد لتوظيف مدخراتهم.

2- الحسابات الجارية: فتح هذه الحسابات تكون لحاملي السجلات التجارية.

3- حسابات الشيكات: هذه الحسابات منها بالدينار ومنها بالعملة الصعبة وهي تشمل ودائع تحت الطلب وحسابات العملة الصعبة.

4- ودائع لأجل: وهي ودائع مرتبطة بأجل استحقاق موجهة للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين وتكون بالعملة الوطنية أو بالعملة الصعبة.

5- دفتر التوفير بفائدة: هو فتح للأشخاص الذين يطلبون ذلك، تقيد فيه جميع عمليات الإيداع والسحب وتقدم نسبة فائدة سنوية على المبالغ المالية وتتغير من فترة إلى أخرى، كما يوجد دفاتر بدون فائدة.

6- سندات الصندوق: هي سندات تعطى مقابل وضع مبلغ معين لدى البنك لمدة معينة بسعر فائدة متفق عليه حسب المدة وتكون إما اسمية أو لحاملها.

7- دفتر توفير الأشبال: يفتح للشباب الذين لا تتجاوز أعمارهم 19سنة مع الحصول على الفائدة، كما يمكن لصاحب الدفتر الحصول على قرض بنكي قد يصل إلى 2.000.000 دج بعد بلوغ سن الرشد وأقدمية الدفتر تكون أكثر من 5 سنوات.

المطلب الثالث: القروض الممنوحة من طرف BADR:

من بين التسهيلات التي يقدمها بنك BADR هي منح القروض بمختلف أنواعها مهما كانت صفتهم طبيعية أو معنوية وبأسعار فائدة تتلائم مع تلك القروض وتنقسم القروض إلى ثلاث أنواع:

1- قروض قصيرة الأجل:

وهي قروض تمنح للمدى القصير وتتراوح مدتها ما بين سنة إلى 18 شهر بمعدل فائدة 5,6% وهذه القروض تحتوي على الفروع التالية:

(1)- معلومات مقدمة من طرف BADR.

✓تسبيقات على الفاتورات.

✓السحب على المكشوف.

✓قرض موسمي.

وتشمل هذه القروض على:

1.1 القروض الفلاحية: تمنح لتمويل القطاع الفلاحي سواء كان خاصا أو عاما بمعدل فائدة 5,6% سنويا لا تفوق مدتها 12 شهر.

2.1 القروض التجارية: يطبق عليها معدل فائدة 6,5% سنويا.

2- قروض متوسطة الأجل:

وهي قروض تمنح من طرف البنك، حيث تتراوح مدتها ما بين 18 شهرا إلى 5 سنوات وتحتوي على الفروع التالية:

✓قروض تشغيل الشباب.

✓قروض متوسطة الأجل العادية.

✓قرض فلاحي مدعم من طرف الدولة بمعدل فائدة 2,55%.

3- قروض طويلة الأجل:

تتراوح مدتها ما بين 5 سنوات إلى 25 سنة تمنح عادة للمشاريع الاستثمارية الكبيرة مثل البناء أو المشاريع العملاقة، بالإضافة إلى هذه القروض التي تعتبر نوعا ما كلاسيكية، قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بتوسيع مجال منح القروض وذلك بخلق منتوجات جديدة وتشمل هذه القروض على ما يلي:

1.3 قرض استثماري في الصحة:

تمنح هذه القروض كتسهيلات للمؤهلين بدرجة طبيب لتمكنهم من فتح مكتب طبيب عام أو أخصائي، مركز التصوير الطبي، صيدلي ،ويقدر التمويل الذاتي بـ 30% على الأقل من قيمة المشروع، مدة القرض من 3 إلى 5 سنوات ونسبة فائدة من 5,3% إلى 5,6%.[1]

(1)- انظر الملحق رقم: 1

2.3 قروض الحركية النفعية:

وهو عبارة عن قرض استثماري يمنح قصد شراء مركبة نفعية[1] وذلك للمساهمة بتطوير هذا القطاع ، وقد نفذ هذا المشروع سنة 2002 وهو موجه للتجار الحرفيين، المهن الحرة، صناعات صغيرة، ويقدر التمويل الذاتي على أقل من 30% من قيمة المركبة، وتكون مدة القرض ما بين 3 إلى 5 سنوات حسب مستوى الدخل.

3.3 الاستثمار في الصيد البحري:

يعتبر قرض طويل الأجل يقوم بمنحه بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الولايات الساحلية وهو موجه لصيادي السمك، ملاك السفن، مدته 7 سنوات على الأكثر ونسبة الفائدة 5,6%.[2]

والجدول التالي يبين عدد القروض الممنوحة من طرف المجمع الجهوي للاستغلال – قالمة- الفترة (2006 - 2008):

الجدول رقم 05: عدد القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية ـ وكالة قالمة- خلال الفترة (2006 - 2008):

السنوات	2006	2007	2008
خدمات	08	199	180
B.T.P.H	00	01	/
صناعة	06	01	/
حرف	05	00	20
فلاحة	06	89	90
Confection	01	08	10
سياحة	01	/	/
المجموع	**27**	**298**	**300**

المصدر: وثيقة مقدمة من طرف المجمع الجهوي للاستغلال ــ قالمة-

نلاحظ من خلال الجدول أن البنك يمنح تشكيلة متنوعة من القروض، وأن إجمالي القروض المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية في ارتفاع مستمر فمثلا ارتفعت

(1)- انظر الملحق رقم:2
(2)- انظر الملحق رقم:3

القروض الممنوحة للقطاع الفلاحي من 06 قروض سنة 2006 إلى 89 قرض سنة 2007 وهي زيادة معتبرة كذلك بالنسبة للقروض الممنوحة لقطاع لخدمات حيث ارتفعت من 08 قروض لسنة 2006 إلى 199 قرض سنة 2008، ويرجع السبب في التطور الإيجابي لحجم القروض الممنوحة من طرف البنك إلى تحسين نوعية وجودة الخدمات البنكية المقدمة والتي تندرج ضمن البرنامج الخماسي الذي تم وضعه من طرف البنك إبتداءا من سنة 2002 والموجه أساسا نحو عصرنة البنك وتحسين نوعية الخدمات وتنويع محفظة القروض.

المبحث الثالث: دراسة ملف قرض استثماري ببنك الفلاحة والتنمية الريفية:

تعتبر قروض الاستثمار من أهم الأعمال التي يقوم بها البنك وتتميز بمكانة هامة في الاقتصاد الوطني، والبنك عندما يقوم بمنح قروض الاستثمار لمختلف الاستخدامات الممكنة فهو يختار أفضل الاستعمالات والاستخدامات للموارد المالية.

وفي هذا المبحث سنتطرق إلى دراسة تطبيقية لقرض استثماري للتعرف على مراحل صناعة القرار الائتماني ببنك الفلاحة والتنمية الريفية – وكالة قالمة- ومدى ترابطه مع النتائج التي سيسفر عناه استخدام وسائل التحليل المختلفة عند تقييم طلب الإقراض.

المطلب الأول: مرحلة تقديم طلب القرض:

1- التعريف بالمشروع:

تقدم العميل (X) بطلب قرض استثماري من بنك الفلاحة والتنمية الريفية "المجمع الجهوي للاستغلال – قالمة-" لإنشاء وحدة لإنتاج الركام (استخراج وتحضير الرمل والحصى والحجارة...) بمنطقة سدراته ولاية سوق أهراس، وفيما يلي البطاقة الفنية للمشروع:

- الاسم والمقر الاجتماعي: شركة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة "مروة سنابل" – سدراته-.
- نوعية المشروع: استثماري.
- نوع القرض: قرض طويل الأجل (قرض استثماري).
- الطاقة الإنتاجية: 000 829 طن في العام.
- الطاقة التشغيلية: 20 عامل.
- تاريخ الإنشاء: 2007/06/18.
- العنوان: المنطقة الصناعية رقم 16 سدراته ولاية سوق أهراس.

2- هيكل تمويل المشروع:

المساهمة الشخصية	33.544.000 دج
القرض البنكي	134.179.000 دج
المجموع	**167.723.000 دج**

قدرت التكلفة الإجمالية للمشروع بقيمة 167.723,000 دج يمول من خلال المساهمة الشخصية لصاحب المشروع المقدرة بـ: 33.544,000 دج والتي تعادل نسبة 20% من النسبة الإجمالية، أما النسبة المتبقية فتمول من خلال القرض البنكي والتي تعادل 134.179,000 دج وهو موجه لإقتناء التجهيزات الإنتاجية.

ويعود اختيار المستثمر لهذا المشروع لعدة أسباب اقتصادية ومالية نوجز منها ما يلي:

- الطلب المتزايد على مواد البناء (الرمل، الحصى، .....).
- غياب وحدات لمعالجة الركام في المنطقة.
- توفر شبكة الطرقات.

3- ملف القرض:

تقدم العميل إلى البنك من أجل الحصول على القرض بملف يحتوي عل الوثائق التالية:

- ✓ طلب خطي.
- ✓ الميزانيات التقديرية من جداول حسابات النتائج لـ 5 سنوات.
- ✓ وثائق تحديد الوضعية تجاه مصالح الضرائب.
- ✓ صورة طبق الأصل عن بطاقة التعريف، شهادة ميلاد.
- ✓ تقرير الخبير وتقييمه للعقارات والأراضي.
- ✓ دراسة تقنو اقتصادية معدة من طرف مكتب المحاسبة.
- ✓ اتفاقية مع المورد لإستيراد التجهيزات الإنتاجية.
- ✓ فاتورة شكلية.
- ✓ هيكل الشركة.
- ✓ رهن الأراضي والمباني والتجهيزات المستوردة.

المطلب الثاني: الدراسة الاقتصادية والمالية للمشروع:

1- الدراسة الاقتصادية:

قام المختصون بتحليل محيط المؤسسة، لأن هذا الأخير يمثل أهمية قصوى بالنسبة للبنك، لأنه هو الذي يتضمن آفاق التطور الإيجابي أو عناصر التهديد المحتملة التي يواجهها المشروع.

وفيما يلي مجموعة من الأسئلة التي أعدت من طرف المختصين لدراسة السوق:

1- ماذا تبيع؟

← أحجام مختلفة من الركام (رمل، حصى، حجارة، ...).

2- لمن تبيع؟

←لجميع من يقوم بأعمال البناء وشق الطرقات، كالمقاولات، أصحاب البناء الذاتي... إلخ.

3- من هم الذين في حاجة لهذا المنتوج؟

← هناك زبائن محتملين، حيث سيتم إنشاء مشروع جديد بالقرب من منطقة سدراته.

4- كيف تبيع؟

← هناك محطة تعمل 8 ساعات في اليوم، والركام (الرمل، الحصى، الحجارة...)، متاح ومتوفر على مدار اليوم.

5- من هم المنافسين؟

← في هذه المرحلة لا يمكننا الحديث عن المنافسة لأن هناك احتياجات هائلة للمنطقة فيما يخص مواد الركام (الحصى، الرمل، الحجارة...)، بالإضافة إلى الإزدهار الكبير الذي عرفته قطاعات الإسكان، الأشغال العامة.... إلخ.

6- كيف يتم تقدير رقم الأعمال؟

← من خلال دراسة وحدة مماثلة تعمل بالفعل في المنطقة فإنه يظهر التوقعات التالية:

- الإنتاج السنوي خلال السنة الأولى: 387.000 م^3.

- سعر البيع المرجح: 700 دج/ م^3.

- رقم الأعمال المتوقع للسنة الأولى: 700 دج * 387.000 م^3 = 270.900.000 دج.

2- الدراسة المالية:

1.2 تكلفة المشروع:

قام العميل بتقديم البيانات التالية حول المشروع.

1.1.2 الميزانية الافتتاحية لشركة "مروة سنابل"

جدول رقم 06: الميزانية الافتتاحية لشركة "مروة سنابل"

الأصول	المبالغ بالدينار	الخصوم	المبالغ بالدينار
مصاريف تمهيدية	500.000	الأموال الخاصة	33.577.000
الأراضي (8 هكتار)	8000.000		
تجهيزات الإنتاج	155.526.000	قروض طويلة الأجل	134.179.000
أموال جاهزة	3.697.000		
مجموع الأصول	**167.723.000**	**مجموع الخصوم**	**167.723.000**

المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية – قالمة-

2.1.2 جدول تطور المواد الأولية للمشروع:

قام العميل بتقديم جدول تقديري لتطور المواد الأولية للمشروع:

جدول رقم 07: جدول تطور المواد الأولية للمشروع الوحدة: دج

التصنيف	2009	2010	2011	2012	2013
تكلفة استخراج الصخور	116100000	132600000	149100000	165888000	165888000
الكهرباء	5645000	5645000	5645000	5645000	5645000
وقود	500000	500000	500000	500000	500000
المجموع	**122245000**	**138745000**	**155245000**	**172033000**	**172033000**

المصدر: وثائق بنك الفلاحة والتنمية الريفية – قالمة-

3.1.2 جدول حسابات النتائج للمشروع:

قام العميل بتقديم جدول تقديري لحسابات النتائج للمشروع لمدة 5 سنوات.

جدول رقم 08: حسابات النتائج للمشروع. الوحدة: دج

التصنيف	2009	2010	2011	2012	2013
الإنتاج المباع	270000000	309400000	347900000	387072000	387072000
مواد ولوازم مستهلكة	122245000	138745000	155245000	172033000	172033000
خدمات	90000	990000	1089000	1197000	1317000
القيمة المضافة	**146855000**	**169665000**	**191566000**	**213842000**	**213722000**
أجور الموظفين	7449600	8045560	8989210	9384350	10135000
مصاريف مالية	-	9392500	7514000	13376900	11498400
مصاريف مختلفة	1755000	1755000	1755000	1755000	1755000
إهتلاكات	19181300	19181300	19181300	19181300	19056300
نتيجة الاستغلال	**28385900**	**38374360**	**37139510**	**43697550**	**42444700**
إجمالي نتيجة الاستغلال	118469100	131290640	154426490	170144450	171277300
ضريبة على الدخل (IBS)	-	-	-	42536113	42819325
النتيجة الصافية	**118469100**	**131290640**	**154426490**	**127608337**	**128457975**

المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

4.1.2 الميزانية التقديرية للمشروع:

قام العميل بتقديم ميزانيات تقديرية لـ 5 سنوات:

جدول رقم 09: ميزانية تقديرية لـ 5 سنوات: الوحدة: دج

المعلومات	2009	2010	2011	2012	2013
مصاريف تمهيدية	500000	500000	500000	500000	500000
أراضي	8000000	8000000	8000000	8000000	8000000
تجهيزات الإنتاج	155526000	155526000	155526000	155526000	155526000
معدات	-	19181300	38362600	57543900	76752500
صافي الاستثمار	164026000	144844700	125663400	106482100	87300800
المخزونات	0	0	0	0	0
أموال جاهزة	3697000	14137400	264983540	411755530	574245480
مجموع الموجودات	**167723000**	**28619200**	**390646940**	**518237630**	**661546280**
الأموال الخاصة	33544000	152013100	283303740	437730230	607874680
أموال جماعية	33544000	33544000	33544000	33544000	33544000
احتياطات	-	-	-	-	-
توزيع النتائج	-	118469100	249759740	404186230	574330680
ديون طويلة الأجل	13417900	134179000	107343200	80507400	53671600
قروض بنكية	134179000	134179000	107343200	80507400	53671600
مجموع المطلوبات	**167723000**	**286192100**	**390646940**	**518237630**	**661546280**

المصدر: وثائق مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

5.1.2 جدول تطور رقم الأعمال:

قام العميل بتقديم جدول تقديري لتطور رقم الأعمال للمشروع:

جدول رقم 10: تطور رقم الأعمال. الوحدة دج

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013
رقم الأعمال	270000000	309400000	347900000	387072000	387078000

المصدر: وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

نلاحظ من خلال الجدول أن رقم الأعمال في ارتفاع مستمر وبشكل جيد، وهذا يعني أن المؤسسة تتوقع ارتفاع في حجم مبيعاتها.

6.1.2 جدول تطور الأموال الخاصة:

جدول رقم 11: تطور الأموال الخاصة. الوحدة دج

السنوات	2009	2010	2011	2012	2013
الأموال الخاصة	33544000	152013100	283303740	437730230	607874680

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المعلومات السابقة (جدول الميزانية التقديرية).

نلاحظ ارتفاع دون توقف للأموال الخاصة عبر السنوات الخمس.

2.2 تحليل النتائج وحساب النسب من طرف المكلف بالقروض:

من خلال جدول حسابات النتائج والميزانية التقديرية لسنوات القرض نجد:

1.2.2 حساب قدرة التمويل الخاصة CAF:

قدرة التمويل الخاصة = النتيجة الصافية + الإهتلاكات.

فتكون حسب المعطيات (من جدول حساب النتائج كما يلي):

الجدول رقم 12: قدرة التمويل الخاصة للمؤسسة CAF. الوحدة: دج

السنوات / البيان	2009	2010	2011	2012	2013
النتيجة	118469100	131290640	154426490	127608337	128457975
مخصص الاهتلاك	19181300	38362600	57543900	76725200	95781500
قدرة التمويل الخاصة	137650400	169653240	211970390	204333537	224239475

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المعلومات السابقة (جدول حسابات النتائج).

نلاحظ من خلال الجدول تطور قدرة التمويل الخاصة للمؤسسة وهو مؤشر جيد على الصحة المالية والوضعية المالية الجيدة.

2.2.2 حساب مؤشر المدينونية:

$$\text{مؤشر} = \frac{\text{الديون}}{\Sigma \text{ الأصول}}$$

الجدول رقم 13: مؤشر المديونية: الوحدة : دج

السنوات / البيان	2009	2010	2011	2012	2013
الديون	134179000	13417900	107343200	80507400	53671600
الأصول	167723000	286192100	390646940	518237630	662546280
نسبة المديونية	0,80	0,46	0,27	0,15	0,08

المصدر: من إعداد الباحثة اعتمادا على المعلومات السابقة (جدول الميزانية التقديرية).

تشير نسبة 80% في السنة الأولى إلى أن المقرضون يمولون 80% من أصول الشركة في حين تمثل نسبة التمويل الذاتي 20% لتصل نسبة المديونية في السنة الأخيرة (2013) إلى 8% نتيجة تطور نشاط المؤسسة.

3.2.2 حساب نسبة الاستقلالية المالية:

$$\text{نسبة الاستقلالية المالية} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\Sigma \text{ الخصوم}} \geq 0,5$$

الجدول رقم 14: نسبة الاستقلالية المالية: الوحدة : دج

السنوات / البيان	2009	2010	2011	2012	2013
الأموال الخاصة	33544000	152013100	283303740	437730230	607874680
∑ الخصوم	167723000	286192100	390646940	518237630	661546280
نسبة الاستقلالية المالية	0,19	0,53	0,72	0,84	0,91

المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المعلومات السابقة (جدول الميزانية التقديرية).

نلاحظ من خلال الجدول أنه بخلاف السنة الأول2009، فإن نسبة الاستقلالية المالية جيدة > 0,5، وهذا يعني أن المؤسسة قادرة على تسديد يدونها بسهولة وأيضا قادرة على الحصول على قروض جديدة من البنوك بسهولة.

المطلب الثالث: مرحلة اتخاذ القرار والمتابعة.

1- مرحلة اتخاذ القرار:

1.1 آراء لجنة القرض:

بحسب المعطيات المقدمة حول الشركة ونظرا إلى أن كل من الوضعية الضريبية مسواة، وكذلك الضمانات المقترحة والمتمثلة في رهن العقارات والتجهيزات المستوردة وأن صاحب الشركة تحصل على قرار الاستفادة من الوكالة الوطنية لدعم الاستثمار، وباعتبار أن صاحب الشركة معروف وذو سمعة طيبة وأن اختياره لهذا المشروع سيحقق المردودية المالية المتوقعة وكذا المردودية الاقتصادية بالنسبة لمنطقة سوق أهراس، فكان قرار لجنة القرض بالموافقة على منح القرض بقيمة 000 179 134 دج لمدة 5 سنوات بمعدل فائدة 7%.

2.1 جوانب القصور في اتخاذ القرار الائتماني:

من خلال دراستنا لخطوات اتخاذ القرار الائتماني في بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة قالمة- سجلنا قصور في اتخاذ القرار نوجزه في النقاط التالية:

- اعتماد المحلل الائتماني بنك الفلاحة والتنمية الريفية على الدراسة التقنواقتصادية المقدمة من طرف العميل في القيام بالدراسة المالية للمشروع.
- عدم إتباع واستخدام الوسائل العلمية الحديثة في دراسته جدوى المشروع، ويرجع السبب في ذلك إلى قلة خبرة الموظفين وافتقارهم لمقومات أداء العمل الائتماني.
- غياب نظام فعال للمعلومات الائتمانية بنك الفلاحة والتنمية الريفية –وكالة قالمة.

2- مرحلة المتابعة:

قام المكلف بمتابعة القرض بإعداد جدول الاهتلاك للدين وهو كالآتي:

الجدول رقم 15: جدول اهتلاك الدين.

الزبون: xxx **رقم الملف:** xxx

الاسم: مروة سنابل

العنوان: المنطقة الصناعية رقم 16 سدراته ولاية سوق أهراس.

قيمة القرض: 000 179 134 دج. **الاهتلاك:** 60 شهر (ثلاثي).

معدل الفائدة: 7% (متغير) **نوع الاستحقاق:** ثابت.

الضريبة: 17%.

التاريخ	المبلغ	قسط الاهتلاك	الفوائد	الضريبة
09/01/31	134179000	6708950	469626.50	79836.50
09/04/30	127470050	6708950	446145.18	75844.68
09/07/31	120761100	6708950	422663.85	71852.85
09/10/31	114052150	6708950	399182.53	67861.03
10/01/31	107343200	6708950	375701.20	63869.20
10/04/30	100634250	6708950	352219.88	59877.38
10/07/31	93925300	6708950	328738.55	55885.55
10/10/31	87216350	6708950	305257.23	51893.72
11/01/31	80507400	6708950	281775.90	47901.90
11/04/30	73798450	6708950	258294.58	43910.08
11/07/31	67089500	6708950	234813.25	39918.25
11/10/31	60380550	6708950	211331.93	35926.43
12/01/31	53671600	6708950	187850.60	31934.60
12/04/30	46962650	6708950	164369.28	27942.78
12/07/31	40253700	6708950	140887.95	23950.95
12/10/31	33544750	6708950	117406.63	19959.13
13/01/31	26835800	6708950	93925.30	15967.30
13/04/30	20126850	6708950	70443.98	11975.48
13/07/31	13417900	6708950	46962.65	7983.65
13/10/31	6708950	6708950	23481.32	3991.82
المجموع		**134179000**	**4931078,29**	**838283,28**

المصدر: وثيقة مقدمة من البنك.

من خلال جدول اهتلاك القرض نلاحظ أنه يهتلك بأقساط كل ثلاثة أشهر خلال 60 شهر.

معدل التسديد:

$$\text{معدل التسديد} = \frac{\text{قسط الاهتلاك}}{\text{القيمة المضافة}} \geq 1$$

جدول رقم 16: معدل التسديد الوحدة: دج

السنوات / البيان	2009	2010	2011	2012	2013
قسط الاهتلاك	26835800	26835800	26835800	26835800	26835800
القيمة المضافة	14685500	169665000	191566000	213842000	213722000
معدل التسديد	0,18	0,15	0,14	0,12	0,12

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على جدول حسابات النتائج وجدول اهتلاك الدين.

ملاحظة:

بما أن التسديد ثلاثي فإن القسط المسدد خلال سنة كاملة هو: القسط الثلاثي × 4.

إن النتائج المتحصل عليها تحقق الشرط الذي يجب أن يتوفر وهو أن يكون معدل التسديد أقل أو يساوي الواحد (≤ 1)، يعني أن الربح السنوي للإنتاج (القيمة المضافة) بإمكانه أن يغطي بارتياح الأقساط السنوية، أي تغطيته جميع الأقساط للسنوات الخمس مع الفائدة في تاريخ السداد.

خلاصة:

من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية

– وكالة قالمة- توصلنا إلى أن القرض البنكي هو أهم مصدر لتمويل المشاريع ويخضع هذا القرض لجملة من الشروط من بينها الفائدة والضمانات ويرتكز على تحليل الوضعية المالية للمؤسسة الطالبة للقرض باستعمال أساليب التحليل المالي.

يقوم البنك بهذا التحليل والتقييم من خلال البيانات والمعلومات التي يقدمها صاحب المشروع في ملف طلب القرض وقياس القدرة على تسديد القرض والمردودية المالية والاقتصادية للمشروع.

ورغم جميع المخاطر التي تتعلق بعملية منح القروض فإن البنك يعتمد على آلية لتسيير القروض مستخدما بذلك جميع الوسائل والأساليب التي تمكنه من المحافظة على مركزه المالي وتحقيق أهدافه الرئيسية والمتمثلة في الربحية، السيولة والأمان.

الخاتمة العامة

الخاتمة العامة:

يمكن القول في خلاصة هذا الموضوع، أن البنوك تلعب دورا أساسيا في نمو الاقتصاد وتطوره، نظرا لما تقوم به في سبيل توفير الظروف الملائمة التي تسمح للاقتصاد بالتطور والازدهار، فهي تخدم قطاعا واسعا من الأفراد والمؤسسات من خلال القيام بعمليات التمويل والإقراض، وتقديم مختلف الخدمات، حيث تحاول البنوك دائما إيجاد العمليات الضرورية للإقراض، وذلك وفق أسس ومبادئ علمية دقيقة ومعتمدة في اتخاذ قراراتها النهائية المتعلقة بمنح القروض على أدوات التحليل المالي باستعمالها لمختلف مؤشرات التوازن المالي من أجل معالجة وتحليل الميزانية حتى تتمكن من إيجاد الفرق بين الموارد المستعملة لتمويل نشاط المؤسسة والاحتياجات الناتجة عن هذا النشاط خلال فترة زمنية قصيرة، وتعتمد البنوك أيضا على النسب المالية بمختلف أنواعها والتي تسمح بكشف وقياس نقاط القوة والضعف باعتبار خطر عدم التسديد عنصرا ملائما للقرض، ولا يمكن إلغاءه بصفة نهائية، وهنا تجدر الإشارة إلى ضرورة إقامة عمليات تتعلق بتأمين القروض وذلك حتى يضمن البنك سلامته من المخاطر خاصة تلك المتعلقة بحالات عدم السداد.

فقد يلجأ البنك إلى وضع سياسات جديدة تحول علاقة تمويل إلى علاقة شراكة والتي تؤدي إلى توزيع الأرباح والمخاطر وإعطاء وجه جديد لسياسة الإقراض.

ومن خلال ما سبق يمكن أخذ نظرة شاملة وكاملة عن كيفية منح وتسيير القروض ومعالجة مخاطرها، والتي من خلالها توصلنا إلى النتائج التالية:

- يعتبر البنك حلقة أساسية في تمويل مختلف المشاريع باعتباره يحقق أهداف التنمية الاقتصادية.
- البنك عبارة عن وسيط بين المقترضين من خلال عملية الإقراض.
- اتخاذ قرارات التمويل لا يكون إلا بعد دراسة البنك للمشروع وتقييمه.
- ينتج عن عملية الاقتراض مخاطر كبيرة.

- من أجل الوقاية من المخاطر يلجأ البنك إلى إتباع سياسات احتياطية تتمثل في تحليل مالي يسبق عملية اتخاذ القرار وكذا الحصول على الضمانات المختلفة التي تضمن تغطية الخطر في حال وقوعه.

الاقتراحات والتوصيات:

- على البنك إتباع سياسة أكثر صرامة مع الزبائن الجدد.

- ضرورة المتابعة المستمرة من طرف البنك لمختلف العمليات التي تجري لمنح قروض ابتداء من دراسة طلب القرض إلى غاية منحه ثم تسديده.

- تطوير العلاقات بين البنوك الوطنية والأجنبية من أجل تبادل الخبرات والكفاءات.

- على البنك أن يولي اهتمام أكبر بالمشاريع المنتجة التي تساهم في تحقيق التنمية الشاملة.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

1- الكتب

1. إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، 2002.
2. أبو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية –عمليات وتقنيات وتطبيقات،مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، 2000.
3. أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
4. أحمد محمد غنيم، إدارة البنوك، المكتبة العصرية للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2007.
5. أسامة محمد الغولي، زينب عوض الله، اقتصاديات النقود و التمويل، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005.
6. برايان كوبل، ترجمة دار الفاروق، تحديد مخاطر الائتمان، دار الفاروق للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2006.
7. توماس ماير وآخرون، ترجمة السيد أحمد عبد الخالق، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2002.
8. جعفر الجزار، البنوك في العالم، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الثالثة، 1993.
9. حسين عطا غنيم، دراسات في التمويل، مصر، 1999.
10. حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2002.
11. خالد وهيب الراوي، إدارة العمليات المصرفية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2003.

12.رضا صاحب أبو حمد، إدارة المصارف، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2002.

13.سلمان بودياب، اقتصاديات النقود البنوك، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، الطبعة الأولى، 1996.

14.سوزي عدلي ناشر، مقدمة في الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلي الحقوقية، مصر، الطبعة الأولى، 2005.

15.شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.

16.صادق راشد الشمري، إدارة المصارف، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2009.

17.صلاح الدين حسن السيسي، دراسات نظرية و تطبيقية- قضايا مصرفية- ، عالم الكتب للنشر والتوزيع والطباعة، مصر، الطبعة الأولى،2003.

18.صلاح الدين حسن السيسي، قضايا مصرفية معاصرة، دار الفكر العربي للطباعة والنشر، مصر، الطبعة الأولى، 2004.

19.ضياء مجيد، اقتصاديات النقود والبنوك، مؤسسة شباب الجامعة، 2001.

20.طارق الحاج، مبادئ التمويل، الطبعة الأولى، 2000.

21.طارق طه، إدارة البنوك وتكنولوجيا المعلومات، دار الجامعة الجديدة، مصر

22.الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001.

23.طلعت أسعد عبد الحميد، إدارة البنوك المتكاملة، مكتبات مؤسسة الأهرام للتوزيع، مصر، 1998.

24.عاطف جابر طه، تنظيم وإدارة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 2008.

25.عاطف وليم أندراوس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006..

26. عبد الرزاق بن حبيب، اقتصاد وتسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثالثة، 2006.

27. عبد الغفار حنفي، إدارة المصارف، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2002.

28. عبد الغفار حنفي، عبد السلام أبو قحف، تنظيم وإدارة البنوك، المكتب العربي الحديث، مصر، 2000.

29. عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، مصر، 2007.

30. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة- عملياتها وإدارتها-، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، مصر.

31. عبد المعطي رضا الرشيد وآخرون، إدارة الائتمان، دار وائل للطباعة، الطبعة الأولى، الأردن، 1999.

32. عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.

33. عمر صخري، اقتصاد المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الخامسة، 2007.

34. فرد ويستون، يوجين برجام، ترجمة عدنان داغستاني، عبد الفتاح السيد النعماني، التمويل الإداري، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2006.

35. فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، در وائل للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الرابعة، 2008.

36. محفوظ لعشب، الوجيز في القانون المصرفي الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، 2004.

37. محمد السعيد لوكيل، وظائف ونشاطات المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990.

38. محمد الصيرفي، إدارة المصارف، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 2007.

39.محمد الموفق عبد السلام، محاضرات عن الأقسام المختلفة في البنوك، دار النشر، مصر، 1998.

40.محمد توفيق سعودي، الوظائف غير التقليدية للبنك التجاري، دار الأمين للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2002.

41.محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005.

42.محمد سعيد عبد الهادي، الإدارة المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.

43.محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية، 1999.

44.محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية – البورصة والبنوك التجارية، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2001.

45.محمد عبد الفتاح الصيرفي، إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2006.

46.محمد عثمان إسماعيل حميد، التمويل والإدارة المالية في منظمات الأعمال، دار النهضة العربية، مصر، 1995.

47.محمد علي محمد أحمد البنا، القرض المصرفي (دراسة تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي)، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006.

48.محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، مصر، الطبعة الثانية، 2000.

49.محمد مطر، التحليل المالي والائتماني، دار وائل للطباعة والنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2000.

50.مدخت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2001.

51.مصطفى كمال السيد، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.

52.منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية، المكتب العربي الحديث، مصر، الطبعة الخامسة، 2003

53.ميشال بيار الشرتوني، الوجيز في الدراسات المصرفية والتجارية، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، الطبعة الأولى، 2010.

54.ناصر دادي عدون، اقتصاد المؤسسة، دار المحمدية، الجزائر، 1998.

2- القواميس

1. القاموس العربي المنجد، فعل ائتمن.
2. محمد بشير عليه، القاموس الاقتصادي، المؤسسة العربية للدراسات والتسيير، لبنان.

3- المذكرات

1. بوقموم محمد، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير حول دور البنوك التجارية في تمويل الاستثمار، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة قالمة، دفعة 2004.
2. عادل عشي، الأداء المالي للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، علوم التسيير تخصص تسيير المؤسسات، جامعة بسكرة، 2002.
3. عبد الواحد غردة، ضوابط منح الائتمان في البنوك التجارية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، دفعة 2003.

4- مجلات ومنشورات

نشرية بنك الفلاحة والتنمية الريفية، قالمة، 2005.

الذكرى العشرون لتأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المجالات الإشهارية لبنك البدر، طبعة 2002.

وثيقة مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية **BADR**، وكالة قالمة.

مقابلة مع رئيس مصلحة القروض بنك **BADR** - وكالة قالمة –

5- مواقع الانترنت

1. http://www.islamstony.com
2. http://www.arablawinfo.com
3. http://friendsonline.com
4. http://shatharat.net
5. http://www.badr-bank.net
6. http://montada.echoroukonline.com
7. http://ouargla.org

الملاحق

فهرس الجداول

جدول رقم	العنوان	الصفحة
01	ميزانية مالية مختصرة	56
02	العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القرض	72
03	ميزانية بنك الفلاحة والتنمية الريفية	84
04	المجمعات الجهوية للاستغلال لـ BADR	87
05	عدد القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة قالمة- خلال الفترة (2006 - 2008)	95
06	الميزانية الافتتاحية لشركة "مروة سنابل"	100
07	جدول تطور المواد الأولية للمشروع	100
08	حسابات النتائج للمشروع	101
09	ميزانية تقديرية لـ 5 سنوات	102
10	تطور رقم الأعمال	103
11	تطور الأموال الخاصة	103
12	قدرة التمويل الخاصة للمؤسسة CAF	104
13	مؤشر المديونية	104
14	نسبة الاستقلالية المالية	105
15	جدول إهتلاك الدين	107
16	معدل التسديد	108

فهرس الأشكال

شكل رقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي للمديرية العامة لبنك BADR	86
02	يوضح الهيكل التنظيمي لمجمع الاستغلال بقالمة	89
03	الهيكل التنظيمي للوكالة المحلية للاستغلال - قالمة –	91

فهرس المحتويات

تشكرات
الملخص
الخطة
المقدمة العامة ..... أ
الفصل الأول: البنوك والقروض البنكية
تمهيد **02**
المبحث الأول: ماهية البنوك **03**
المطلب الأول: مفهوم البنوك **03**
1- تعريف البنوك **03**
2- أهمية البنوك **04**
المطلب الثاني: أنواع البنوك **05**
1- البنوك المركزية **05**
2- البنوك التجارية **06**
3- البنوك المتخصصة **08**
4- البنوك الإسلامية **09**
5- بنوك الادخار **10**
6- البنوك الشاملة **10**
المطلب الثالث: وظائف البنوك **12**
1- تحقيق تدفق رؤوس الأموال **12**
2- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين **12**
3- تقديم القروض **13**
المبحث الثاني: القروض والمخاطر البنكية **16**
المطلب الأول: ماهية القروض البنكية **16**
1- تعريف القروض **16**
2- خصائص القروض **17**
3- أهمية القروض **18**
المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية **19**
أولا: من حيث المدة **19**
ثانيا: من حيث الغرض **20**
ثالثا: من حيث الضمانات **20**
رابعا: من حيث الشخص المستفيد **23**
خامسا: من حيث عدد المقترضين **24**
سادسا: من حيث أسلوب السداد **24**
سابعا: من حيث نوع عملة القرض **24**
المطلب الثالث: مخاطر القروض البنكية **25**
1- تعريف مخاطر القروض البنكية **25**

2- مخاطر القروض البنكية 25
3- وسائل الحد من مخاطر القروض البنكية 26
المبحث الثالث: ماهية التمويل 28
المطلب الأول: مفهوم التمويل 28
المطلب الثاني: أهمية التمويل 29
المطلب الثالث: مصادر التمويل 29
أولا: مصادر التمويل طويلة الأجل 30
ثانيا: مصادر التمويل القصيرة والمتوسطة الأجل 34
خلاصة 36
الفصل الثاني: التقنيات البنكية المستعملة لتقديم القروض البنكية
تمهيد 38
المبحث الأول: إجراءات تقديم القروض 39
المطلب الأول: تكوين الملف 39
1- مكونات ملف القرض 39
المطلب الثاني: دراسة الضمانات 41
1- تعريف الضمان 42
2- اختيار الضمانات 43
المطلب الثالث: الاستعلام عن العميل (المقترض) 45
1- إجراء مقابلة مع طالب القرض 46
2- البنوك والمؤسسات المالية الأخرى 46
3- رجال الأعمال والتجار عامة 46
4- القوائم المالية المحاسبية 46
المبحث الثاني: تحليل طلبات الإقراض 48
المطلب الأول: النظريات المفسرة للتمويل المصرفي 48
1- النظرية الكلاسيكية 48
2- النظريات الحديثة 49
المطلب الثاني: التحليل الإستراتيجي للمؤسسة 51
1- تحليل محيط المؤسسة 51
أولا: تحليل المحيط الاقتصادي العام 52
ثانيا: دراسة المعطيات الديمغرافية 53
ثالثا: دراسة المحيط التكنولوجي 53
2- دراسة المؤسسة 54
أولا: تحليل الوظيفة التجارية 54
ثانيا: تحليل وظيفة الإنتاج 54
ثالثا: تحليل الموقف المالي 55
رابعا: تحليل الوظيفة الإدارية 55
المطلب الثالث: التحليل المالي للمؤسسة 55
أولا: التحليل بواسطة التوازنات المالية 55

1- تحليل رأس المال العامل 56
2- احتياجات رأس المال العامل 59
ثانيا: التحليل بواسطة النسب المالية 60
1- نسب السيولة 61
2- نسب النشاط 63
3- نسب المديونية 65
4- نسب التغطية 66
5- نسب الربحية 67
المبحث الثالث: قرار الإقراض وتسيير ومتابعة القرض 70
المطلب الأول: اتخاذ قرار الإقراض 70
1- مبدأ السلامة 71
2- مبدأ السيولة 71
3- مبدأ الربحية 71
المطلب الثاني: تسيير ملف القرض 72
المطلب الثالث: المتابعة المالية والقانونية للقرض 73
خلاصة 77
الفصل الثالث: التقنيات المتبعة في تقديم القروض
تمهيد 79
المبحث الأول: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية 80
المطلب الأول: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتطوره 80
1- نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية 80
2- تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) 80
المطلب الثاني: ميزانية بنك الفلاحة والتنمية الريفية 83
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة والتنمية الريفية 85
1- الهيكل التنظيمي للمديرية العامة 85
2- الهيكل التنظيمي للمجمع الجهوي للاستغلال – قالمة- 88
3- الهيكل التنظيمي للوكالة – وكالة قالمة- 90
المبحث الثاني: أهداف البنك وأهم الخدمات المصرفية المقدمة 92
المطلب الأول: أهداف البنك وأهم مميزاته 92
1- أهداف البنك 92
2- مميزات البنك 92
المطلب الثاني: الخدمات المصرفية المقدمة من طرف BADR 93
1- التوظيفات 93
2- الحسابات الجارية 93
3- حسابات الشيكات 93
4- ودائع لأجل 93
5- دفتر التوفير بفائدة 93
6- سندات الصندوق 93

7- دفتر توفير الأشبال 93
المطلب الثالث: القروض الممنوحة من طرف BADR 93
1- قروض قصيرة الأجل 93
2- قروض متوسطة الأجل 94
3- قروض طويلة الأجل 94
المبحث الثالث: دراسة ملف قرض استثماري ببنك الفلاحة والتنمية الريفية 97
المطلب الأول: مرحلة تقديم طلب القرض 97
1- التعريف بالمشروع 97
2- هيكل تمويل المشروع 97
3- ملف القرض 98
المطلب الثاني: الدراسة الاقتصادية والمالية للمشروع 99
1- الدراسة الاقتصادية 99
2- الدراسة المالية 100
المطلب الثالث: مرحلة اتخاذ القرار والمتابعة 105
1- مرحلة اتخاذ القرار 105
2- مرحلة المتابعة 106
خلاصة 109
الخاتمة العامة 111
الاقتراحات والتوصيات .....
قائمة المصادر والمراجع .....
الملاحق .....
فهرس الجداول .....
فهرس الأشكال .....
فهرس المحتويات .....